


الوعيد الإسلامي


إسلامية ثقافية شهرية



السنة العاشرة - العدد ١١٢ - جمادى الأولى ١٣٩٤ هـ - مايو ١٩٧٤ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا
لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَشْكُرَهُ
لَوْلَا رَحْمَتُ اللَّهِ عَلَيْنَا
لَكُنَّا مِنَ الْخَاسِرِينَ
وَمِنْ حَسَنَاتِ اللَّهِ تَوْحِيدَهُ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ



المسجد الجامع بمدينة دلهي في
الهند ويعتبر هذا المسجد من أكبر
واقف المساجد وله شهرة تاريخية
واسعة وقد شيده الامبراطور شاه
جيهان ويرى في الصورة جموع
المسلمين أثناء تادية صلاة الجمعة .

التمن :

الوعي الإسلامي

اسلامية ثقافية شهرية

AL WAIE AL ISLAMI

Kuwait P.O.B. 13

السنة العاشرة

العدد ١١٣

جمادى الأولى ١٣٩٤

مايو (أيار) ١٩٧٤ م

هدفها : المزيد من الوعي ، وإيقاظ
الروح ، بعيدا عن الخلافات المذهبية
والسياسية

تصدرها وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية
بالكويت في غرة كل شهر عربي
الإشتراك السنوي للهيئات فقط
أما الأفراد فيشتركون رأسا
مع متعهد التوزيع كل في قطره

٥. فلسا	الكويت
١ ريال	السعودية
٧٥ فلسا	المراق
٥. فلسا	الأردن
١٠ قروش	ليبيا
١٢٥ مليما	تونس
دينار وربع	الجزائر
درهم وربع	المغرب
٧٥ فلسا	الخليج العربي
٧٥ فلسا	اليمن وعدن
٥. قرشا	لبنان وسوريا
٤. مليما	مصر والسودان

عنوان المراسلات :

مجلة الوعي الإسلامي - وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية
صندوق بريد : ١٣ - كويت - هاتف : ٤٢٨٩٣٤ - ٤٢٢٠٨٨

تفسير سورة لم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ① مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ②
سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ③ وَأَمْرَاتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ ④
فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ ⑤

يخطيء من يظن ان المرأة فى الجاهلية كانت صفراء ، لا راي لها ولا وزن .

ان التأمل فى النشاط النسائى — عند ظهور الاسلام — يفيد ان المرأة كانت صديقا للدعوة ، له آثاره النافعة وانها — كذلك كانت خصما ، له خطره المحذور .

وقبل ان نذكر عداوة أم جميل — زوج أبى لهب — للدعوة الاسلامية ، وتحاملها السبى على الرسول — صلى الله عليه وسلم — نريد ان نذكر نماذج لبعض النسوة اللاتي وسعن رقعة الاسلام ، وشرحن به صدورا صيفة ، أو انرن به عقولا كانت مظلمة .

أخرج أحمد عن أنس — رضى الله عنه — ان ابا طلحة — رضى الله عنه — خطب أم سليم — رضى الله عنها — (يعنى قبل ان يسلم) فقالت : يا ابا طلحة أأست تعلم ان الهك الذى تعبد نبت من الارض ؟ فقال بلى . قالت : أفلا تستحى تعبد شجرة ؟ ان اسلمت فانى لا أريد منك صداقا غيره .

قال حتى انظر فى امرى فذهب ثم جاء فقال : أشهد أن لا اله الا الله وان محمدا رسول الله .

وأخرج الواقدي ، وابن عساكر ، عن عبد الله بن الزبير — رضى الله عنهما — قال : لما كان يوم الفتح ، اسلمت أم حكيم بنت الحارث بن هشام — امرأة عكرمة بن أبى جهل ثم قالت أم حكيم : (يا رسول الله ، قد هرب عكرمة منك الى اليمن ، وخاف ان تقتله فأمنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم — (هو آمن) ، فخرجت فى طلبه — ومعها غلام لها — فادركته ، وقد انتهى الى ساحل من سواحل تهامة فركب البحر فحمل نوتى السفينة يقول له : اخلص قال : أى شىء أقول ؟ قال : قل (لا اله الا الله) . قال عكرمة ما هربت الا من هذا فجاءت أم حكيم على هذا من الامر فجعلت تلح عليه وتقول : يا بن عم جئتك من عند أوصل الناس ، وأبر الناس ، وخير الناس ، لا تهلك نفسك فوقف لها حتى أدركته .

فقلت : انى قد استأمنت لك رسول الله — صلى الله عليه وسلم — قال :
انت فعلت ؟ فقلت نعم أنا كلمته فأمنك فرجع معها — وقد ترح الله
بالاسلام صدره — فلما دنا من مكة قال رسول الله — صلى الله عليه
وسلم — لاصحابه (يأتىكم عكرمة بن ابى جهل مؤمنا مهاجرا فلا تسبوا
أباه ، فان سب الميت يؤذى الحي ، ولا يبلغ الميت ، فلما التقى برسول
الله — صلى الله عليه وسلم — قال له ، بعدما أعلن اسلامه ، ووثق
بالحق صلته — : أما والله يا رسول الله لا أدع نفقة كنت أنفقها فى صد
عن سبيل الله الا أنفقت ضعفها فى سبيل الله ، ولا قتالا كنت أقاتل فى
صد عن سبيل الله ، الا أبليت ضعفه فى سبيل الله . ثم اجتهد فى القتال
حتى قتل شهيدا .

من السبب فى هذا الخير ؟ من صانع هذه البطولة ؟ زوجة مؤمنة
مخلصة متحركة أدت واجبهما ، ونصحت لله ورسوله ، فكانت يمنا على
رجلها ودينها .

كانت زوج أبى لهب تستطيع أن تكون واحدة من اولئك السيدات
الراشدات المرتدات ، لكنها كانت امرأة شريرة ، سيطر الحقد على
فؤادها فراحت تبغى الفتنة هنا وهناك .

أغرت أبى لهب بالكفر ، فكفر وصد عن سبيل الله ، وصبت غضبها
على بنات النبي صلى الله عليه وسلم فأغرت بتطليقهن ، وهددت بيوتنا
كانت مستقرة ، وأخذت تنقل فى أحياء قريش توغر الصدور على رسول
الله ، وتضع العوائق أمام دعوته .

وقد عبر القرآن عن هذه السيدة الشرسة بقوله — جل شأنه —
(تبت يدا أبى لهب وتب ، ما أغنى عنه ماله وما كسب . سيصلى نارا ذات
لهب ، وأمراته حمالة الحطب . فى جيبها حبل من مسد)

ولم تكن امرأة أبى لهب ممن يحملن الحطب للأوقود فى بيوتهن ، —
فهى امرأة غنية عريضة الجاه ، أنها بنت أبى سفيان ، وامرأة رجل من
عظماء بنى هاشم ولديها من الخدم ما يكفيها هذا العمل — ولكن المقصود
بهذه العبارة أنها تشعل الفتن ، وتثير النفوس ضد محمد ، وأنها تحكم
الوسائل لبلوغ هدفها ، ولا تتراجع عن كيد بدا لها . . وهذا سر التعبير
بان فى عنقها حبل من مسد ، والمسد هو الصوف ، والتركيب كله يعنى
أنها تحارب الاسلام بعنف ، وتوغر الصدور ضد نبيه ، وتنتشر الإشاعات
المثبطة ، والانباء المحرصة على النيل منه .

وأرى أنها السبب فى ضلال زوجها ، فهو من هذا الصنف الذى
يتبع امرأته ويطلب رضاها ، ولو كان فى ذلك حنقه ، وقد كان أوله
أول المكذبين لرسول الله مع أنه عمه الأشقيق ، وهو لم يكذب فقط بل
انطق وراءه ينفر منه ، ويحول دون دخول الناس فى دينه ، روى عن
طارق الحاربي أنه قال : رأيت رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فى
السوق يقول : أيها الناس قولوا لا إله الا الله فطحاوا ، ورجل خلفه يرميه
بالحجارة ، وقد أدمى عقبه ويقول : لا تطيعوا محمدا فإنه كذاب فقلت :
من هذا ؟ قالوا : محمد وعمه أبو لهب .

لم يكن هذا المسلك جديدا من أبى لهب فإنه منذ سمع بنبوة محمد
ودعوة التوحيد عارض بعنف ذلك الدين الحنيف ، وخاصم الرسول الكريم ،

ولم تحجزه قرابته عن عمل شائن يسيء به انى ابن اخيه ، واستعان
بغناه ووجهته على مقاومة الاسلام فى كل مكان .

قال ابن عباس - رضى الله عنهما - : لما نزلت الآية (وانذر
عشيرتك الاقربين) صعد النبى - صلى الله عليه وسلم - على الصفا
فجعل ينادى يا بنى فهر ، يا بنى عدى - لبطون قريش - حتى اجتمعوا ،
فجعل الذى لم يستطع أن يخرج يرسل رسولا لنظر ما هو ؟ فجاء ابولهب
وقريش ، فقال النبى - صلى الله عليه وسلم - أرايتم لو أخبرتكم أن خيلا
بالوادى تريد أن تغير عليكم أكنتم مصدقى ؟ قالوا : ما جربنا عليك كذبا .
قال : فانى نذير لكم بين يدي عذاب شديد ، فقال أبو لهب : تبأ لك سائر
هذا اليوم لهذا جمعنا ؟ فنزل قوله تعالى (تبأ لك سائر) .

وروى ابن الاثير قال جعفر بن عبد الله بن ابي الحكم لما أنزل الله
على رسوله (وانذر عشيرتكم الاقربين) ، انشد ذلك عليه ، وضاق به
ذرا فجلس فى بيته كالمريض فانتبه عماته يعدنه فقال ما ائسنتك شيئا .
ولكن الله أمرنى أن أنذر عشيرتى - فقلن له فادعهم ولا تدع ابالهب فيهم ،
فانه غير مجيبك - فدعاهم فحضروا ومعهم نفر من بنى المطلب بن عبد
مناف ، فكانوا خمسة وأربعين رجلا ، فبادره أبو لهب وقال (هؤلاء هم
عمومتك ، وبنو عمك فتكلم ودع الأصباة ، واعلم أنه ليس لقومك بالعرب
قاطبة طاقة ، وأنا أحق من أخذك فحسبك بنو أبيك ، وان أقمت ما أنت عليه ،
فهو أيسر عليهم من أن يثب بك بطون قريش ، وتمدهم العرب فما رأيت
أحدًا جاء على بنى أبيه بشر مما جنتهم به) فسكت رسول الله ولم يتكلم فى
ذلك المجلس . ثم دعاهم ثانية وقال (الحمد لله أحمدده واستعينه وأومن
به وأتوكل عليه ، وأشهد أن لا إله الا الله وحده لا شريك له . ثم قال ان
الرائد لا يكذب أهله ، والله ائذى لا اله الا هو انى رسول الله اليكم خاصة
والى الناس عامة والله لتموتن كما تنامون ، ولتبعثن كما تستيقظون ،
ولتحاسبن ، وانها للجنة أبدا ، او النار أبدا) .

فقال أبو طالب ما أحب الينا من معونتك ، وأقبلنا لنصيحتك ، وأشد
تصديقنا لحديثك وهؤلاء بنو أبيك مجتمعون ، وانما أنا أهدمهم ، غير انى
أسرعهم الى ما تحب ، فامض لما أمرت به ، فوالله لا أزال أحوطك
وأمنعك غير أن نفسى لا تطاوعنى على فراق دين عبد المطلب .

فقال ابولهب : هذه والله السوأة خذوا على يديه قبل أن ياخذ
غيركم ، فقال أبو طالب : والله لنمنعنه ما بقينا .


وبلغت الخسة بابى لهب وامراته مداها عندما امرا ابنيهما بتطبيق
بنات الرسول صلى الله عليه وسلم .

ان الحقد على الدين الجديد ، تادى بهما الى هذا التصرف النبى ،
فعاقبا اولاد محمد بهذه القطيعة الشاذة ، فكان عاقبتهم ان حقت فيهما
كلمة الله ، فقد هلك أبو لهب ومات مفعوجا بانتصار المسلمين فى بدر ، ثم
انتقل الى آخرته ليصلى نارا ذات لهب .

وجمع العذاب بينه وبين قرينته هناك مصداق قوله تعالى :
(احشروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون من دون الله فاعدهم
الى صراط الجحيم) .

لعالم كبير

لقصص القرآن



للأستاذ : محمد عزة دروزة

- ١ -

تشغل القصص حيزا كبيرا في القرآن الكريم . وقد شغلت نتيجة لذلك حيزا كبيرا في كتب التفسير . وتشغل دائما أذهان قارئ القرآن من مسلمين وغير مسلمين ولا سيما الذين يأخذونها على موضوعيتها التاريخية فيكون منهم المنوسع ومنهم المستنبط ومنهم المتسائل ومنهم الخائر ومنهم المتحفظ أو المشكك .

ولقد قرأنا في الوعي الاسلامي أكثر من مقال في صدد القصص القرآنية ومداها . وهذا بحث تناول هذه المسألة بأسلوب ومدى آخرين نرجو أن يكون في نشره الفائدة إن شاء الله .

- ٢ -

أولا : في القرآن شواهد وقرائن عديدة تدل على أن ما ورد فيه من قصص وأخبار الأمم السابقة وأحداثها وأنبيائها بما في ذلك معجزات الأنبياء عليهم السلام وما وقع على الأمم الجاحدة من عذاب الله ونكاله لم يكن غريبا عن سامعي القرآن لأول مرة أجمالا سماعا أو مشاهدة آثار أو اقتباسا

وتناقلا . وسواء منه ما هو موجود فى أسفار وكتب أهل الكتاب وغيرهم المتداولة مماثلا أو زائدا أو ناقصا أو مباينا لما جاء فى القرآن . أم ليس موجودا فيها مما يتصل بالأمم والأنبياء الذين وردت أسماؤهم فيها مثل قصص ابراهيم عليه السلام المتعددة مع قومه وتسخير الجن والريح لسليمان عليه السلام ومائدة المسيح عليه السلام . أو مما يتصل بغيرهم من الأمم والبلاد العربية وأنبيائها مما لم يرد أسماؤهم فيها مثل قصص ثمود وعاد وسبأ وتبع وشعيب ولقمان .

من ذلك هذه الآيات التى لها امثال اخرى :

١ — ((ألم يأتهم (١) نبأ الذين من قبلهم قوم نوح وعاد وثمود وقوم ابراهيم وأصحاب مدين والمؤتفكات أتتهم رسالتهم بالبينات فما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون)) التوبة : ٧٠ .

٢ — ((بل قالوا أضغاث أحلام بل افتراء بل هو شاعر فليأتنا بآية كما أرسل الأولون)) الانبياء : ٥٠ .

٣ — ((وأن يكذبوك فقد كذبت قبلمهم قوم نوح وعاد وثمود . وقوم ابراهيم وقوم لوط . وأصحاب مدين وكذب موسى فأوليت للكافرين ثم أخذتهم فكيف كان نكير . فكأين من قرية أهلكناها وهى ظالمة فهى خاوية على عروشها ويتر معظلة وقصر متسيد . أفلم يسيروا فى الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها أو آذان يسمعون بها فأنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور)) (٢) الحج : ٤٢ — ٤٦ .

٤ — ((ولقد أتوا على القرية التى أمطرت مطر السوء أفلم يكونوا يرونها بل كانوا لا يرجون نشورا)) (٣) الفرقان : ٤٠ .

٥ — ((وعادا وثمود وقد تبين لكم من مساكنهم وزين لهم الشياطين أعمالهم فصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين)) العنكبوت : ٢٨ .

٦ — ((وان لوطا لمن المرسلين . إذ نجيناه وأهله أجمعين . الا عجوزا فى الغابرين . ثم دمرنا الآخرين . وانكم لثمرون عليهم مصبحين . وبالليل أفلا تعقلون)) (٤) الصافات : ١٣٣ — ١٣٨ .

ولقد جاء فى سورة القلم التى هى ثانية سورة فى ترتيب النزول هذه الآيات :

((فاصبر لحكم ربك ولا تكن كصاحب الحوت إذ نادى وهو مكظوم . لولا أن تداركه نعمة من ربه لنبذ بالعراء وهو مذموم . فاجتبه ربه فجعله من الصالحين)) القلم : ٤٨ — ٥٠ .

فلاكتفاء بهذه الإشارة الخاطفة الى قصة يونس ونعته بصاحب الحوت فى هذه السورة المبكرة جدا فى النزول دليل قاطع على أن هذه القصة لم تكن مجهولة عند النبى صلى الله عليه وسلم والسامعين قبل البعثة . وإذا كانت سور أخرى نزلت بعد وأختوت تفصيلا أكثر عن القصة مثل ما جاء فى آيات سورة الصافات ١٣٩ — ١٤٨ فالتبادر أن لذلك حكمة سامية . ولكنها لا تنقض الدليل من دون ريب . وهذه القصة واردة بتفصيل فى سفر يونان بن متى من أسفار العهد القديم المتداول اليوم فى أوساط الكتابيين . وهناك حديث رواه مسلم وأبو داود عن النبى صلى الله عليه وسلم جاء فيه : (ما ينبغى لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى) ونسبه الى أبيه . واسم الأب لم

يرد في القرآن . وانما في سفر يونان بصيفة (متاى) وفي سيرة ابن هشام حديث يذكر ان النبي حينما ذهب الى الطائف قدم له غلام طبقا عليه قطف عنب فسمى أولا باسم الله ثم اكل فاكب الغلام على يده يقبلها ويقول ان هذا كلام لا يقوله اهل هذه البلاد . فسأله النبي من اى بلد هو . فقال له انه من نينوى فقال له بلد يونس بن متى . فقال له ومن اين عرفت يونس بن متى . فقال له هو نبي انا نبي مثله . ونيوى لم تذكر في القرآن وانما ذكرت في السفر المذكور .

ومثل هذا يقال في الاشارة الخاطفة المقتضبة في سورة المزمل ثالث سورة في ترتيب النزول الى فرعون . وهي (انا ارسلنا اليكم رسولا شاهدا عليكم كما ارسلنا الى فرعون رسولا . فعصى فرعون الرسول فاخذناه اخذا وبيلا) ١٥ ، ١٦ .

فان قصص موسى وفرعون مما كان معروفا متداولوا في بيئة النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعثة ومبتوثا بسعة في أسفار العهد القديم التي كان يتداولها اهل الكتاب فيها ، وفي آية سورة القصص هذه (فلما جاءهم الحق من عندنا قالوا لولا اوتى مثل ما اوتى موسى) ٤٨ . دليل قاطع على ان هذه القصص كانت معروفة عند اهل بيعة النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين العرب قبل البعثة .

ومثل هذا يقال ايضا في اولى اشارة الى قصة صالح عليه السلام وقوم ثمود وناقتهم في سورة الشمس التي هي من السور المبكرة جدا في النزول وهي : (كذبت ثمود بطفواها . إذ انبعث أشقاها . فقال لهم رسول الله ناقة الله وسقياها . فكذبوه فعقروها فدمدم عليهم ربهم بذنبهم فسواها) ١١ - ١٤ فالاشارة المقتضبة في سورة مبكرة جدا دليل على ان سامعى القرآن يعرفون القصة . وهي قصة عربية . ومنازل ثمود وآثارهم في حدود الحجاز الشمالية مما يسمى اليوم مدائن صالح . ولا ريب في ان قصة النبي صالح عليه السلام وقومه وناقته ودمارهم من القصص التي كان يتداولها اهل بيعة النبي صلى الله عليه وسلم جيلا بعد جيل فجاءت اولى الاشارات اليها مقتضبة لانهم يعرفونها . وفي سورة العنكبوت آية ٢٨ تذكرهم بأنهم يعرفون ذلك معرفة مشاهدة وسماع معا وهي : (وعادا وثمرود وقد تبين لكم من مساكنهم وزين لهم الشيطان اعمالهم فصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين) ومثل هذا يقال ايضا في الاشارات المقتضبة الواردة في آيات سورة (ص) ١٢ و ١٣ وسورة (ق) ١٢ - ١٤ وسورة (الفجر) ٦ - ١٤ الى الاقوام حيث يصح القول بجزم ان هذه الاشارات دليل على ان السامعين للقرآن من العرب يسمعون أسماء اقوام يعرفون قصصها قبل ان ينزل القرآن الكريم .

- ٣ -

ثانيا : ان القصص القرآنية لم ترد في القرآن لذاتها وموضوعها التاريخي وانما وردت للعتبة والتذكير والامحام والالزام والتنديد والوعيد والتسليمة والتثبيت وبكلمة اخرى تصدت الرسالة المحمدية ، وهذا ظاهر في

أسلوب جميع القصص القرآنية الذي لم يكن سردا تاريخيا ، والذي تخلله الوعظ والارشاد والتبشير والانذار . بل الذي جاء سبكه وعظا وارشادا وتبشيرا واذارا وتنبها وتذكيرا . ثم فى سياق ايراد القصص حيث تورد على الأعم الأغلب عقب التذكير والتنديد والتسلياة والتطمين والموعظة وحكاية مواقف الكفار وعنادهم وحجاجهم أو بين يدي ذلك . ثم فى تكرار القصص فى سور عديدة وبأساليب وصيغ متنوعة ومختلفة بعض الشيء لسبب تنوع وتجدد المواقف النبوية دعوة وحجاجا وتنديدا وبيانا وعظة وتذكيرا واذارا وتبشيرا سنين طويلة . وتجاه فئات مختلفة مما هو مبثوث فى مختلف السور وبخاصة المكية وفى غنى عن التمثيل مع بروز القاسم المشترك الذى يجمع بين هذه الصيغ وهو الأسلوب من جهة ، وقصد العظة والتذكير والمثل من جهة ، ولكون ما جاء فيها مما ليس قريبا كليا أو جزئيا عن السامعين من جهة .

ونلفت نظر القارئ الى آيات سورة الحج ٤١ - ٤٦ وآية سورة العنكبوت ٣٨ وآيات سورة الصافات ١٣٢ - ١٣٨ التى أوردناها قبل ثم الى آية سورة الأنعام هذه (ولقد كذبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا وأوفوا حتى أتاهم نصرنا ولا مبدل لكلمات الله ولقد جاءك من نبي المرسلين) ٢٤ حيث يبدو هذا الهدف صريحا قاطعا ومائلا أمه . وفى سورة يوسف هذه الآية بعد تفصيل قصة يوسف واخوته التى تخللها حكم ومواعظ وعبر عديدة (لقد كان فى قصصهم عبرة لأولى الألباب ما كان حديثا يفترى ولكن تصديق الذى بين يديه وتفصيل كل شيء وهدى ورحمة لقوم يؤمنون) ١١١ حيث يبدو الهدف المذكور صريحا وقاطعا أيضا كما يبدو فيها دليل أو قرينة على النقطة الأولى .

أما كون القصص لم ترد لذاتها وموضوعها التاريخى فانه بالإضافة الى أن هذا يمثل فى تكرارها وتنوع صيغها وأساليبها وهدف العظة والعبرة البارز عليها فانه ممثل فى كون ما جاء فيها ليس فيه سرد للتاريخ والأحداث وفيه كثير من الثغرات أو الحلقات المفقودة من ناحية الموضوعية التاريخية ، مما هو ملموح فيها حتى فى ما قد يبدو أنه قصة متكاملة مثل قصة يوسف وموسى وفرعون وبنى اسرائيل . ويستطيع القارئ أن يتبين ذلك بسهولة وهذا يفتى عن التمثيل .

- ٤ -

ثالثا : ان القصص القرآنية من المتشابهات التى يحتمل كثير من صيغها وعباراتها وجوها عديدة للتأويل أو التى فى بعض صيغها وعباراتها ما يعجز العقل الانسانى عن ادراك سره وتأويله . ويكون من واجب المؤمن المخلص أن يكتفى بالقول (آمنا به كل من عند ربنا) كما علمنا الله عز وجل فى قوله : (هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله الا الله ، والراسخون فى العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر الا أولو الألباب) آل عمران (٧) .

وهذا مائل فى كثير من آيات القصص وصيغها المتنوعة لا يعيا عن
 لحها المتوسطون فى الثقافة فضلا عن الراسخين . . ومن الأمثلة البارزة
 على ذلك قصة خلق آدم فقد ذكرت آية البقرة (٣٠) أن الله سبحانه أراد
 من خلقه أن يجعله ويجعل نسله خلفاء فى الأرض . ومع ذلك فإنه أسكنه
 الجنة مع زوجته ولم يخرجها منها الى الأرض الا عقوبة على اكلهما من
 الشجرة الممنوعة كما جاء فى آيات البقرة (٣٥ - ٣٧) وغيرها . وقد ذكر
 فى بعض الآيات أن الله خلقه من تراب (٥٩ آل عمران مثلا) وفى بعضها أنه
 خلقه من طين (سورة ص ٧٦ مثلا) وفى بعضها أنه خلقه من صلصال
 كالفخار (سورة الرحمن ١٤) وفى بعضها أنه خلقه من صلصال من حمأ
 مسنون (سورة الحجر ١٨) وخطب فى بعضها جميع الناس فى معرض
 خلق الانسان الاول (سورة الأعراف ١١) و (سورة المؤمنون ١٢ - ١٥)
 و (السجدة ٧ - ٩) وذكر فى بعضها مراجعة الملائكة لله وحوارهم معه فى
 صدد خلق آدم وخلافته فى الأرض . وأن الله علم آدم الأسماء كلها . وأمر
 الملائكة أن يسجدوا له فسجدوا الا إبليس فطرده الله فطلب إنظاره فأنظره
 الله فألقى على نفسه أن يغوى ذرية آدم (سورة البقرة ٣٠ - ٣٦) و (سورة
 الأعراف ١١ - ١٨) و (سورة ص ٧١ - ٨٥) .

فمما احتوته هذه الآيات ما يتحمل تأويله وجوها عديدة . ومنه لا يدرك
 سره عقل الانسان . وقد يقاس على ذلك ما جاء فى قصص سليمان وداود
 فى سورة النمل وسبأ و ص وغيرها وغيرها .

- ٤ -

ومن الحكم المتبادرة فى النقطة الأولى أن المخاطبين يتأثرون بما احتوته
 الحادثة أو القصة التى تورده عليهم من موعظة ومثل أو تذكير أو زجر أو
 تنبيه أو دعوة الى الاعتبار والارعواء والتأسى والتدبر فى العاقبة اذا كانت
 مما يعرفونه أو يسمعون عنه حتى ولو كان فى نطاق هذه المعرفة والسماع
 ضيق من حيث التفصيل أو عدد الأشخاص العارفين والسامعين . أما اذا لم
 يكن أحد يعرف ذلك فان الكلام لا يستحكم الإلزام والامحام والتأثير والعبارة ،
 ولا سيما على مخاطبين جاحدين لأصل الدعوة التى يراد التذكير بمواقف
 الغير والسابقين من مثلها ومصائرهم بسبب هذه المواقف أو جاهلين للحادثة
 التى يراد استخراج العبرة من سيرها وظروفها وعواقبها .

وملاحظة ذلك مع ملاحظة هدف القصص القرآنية وكونها لم ترد لذاتها أو
 للسرد التاريخى ومع ملاحظة أن كثيرا من عباراتها يدخل فى نطاق وصف
 المشابهات التى تحتل وجوها عديدة للتأويل أو التى يعجز عقل الانسان
 عن سرها وتأويلها ضرورية بل واجبة على من حسنت نيته من الناظرين فى
 القرآن والراغبين فى فهم مداه . ومن شأن ذلك أن يعصمه من الاستفراق
 فى ماهيات ووقائع ما احتوته من اشارات الى أحداث ووقائع وأشخاص .
 وأن يغنيه عن التكلف والتجوز والمحل فى التخريج والتأويل والتوفيق . وأن
 ينجيه من الحيرة أو التساؤل فى صدد تلك الماهيات والوقائع . وأن يجعله

يبقى القرآن الكريم في نطاق قدسيته وهدفه من التذكير بالمعروف والارشاد والعظة والعبرة . ولا يخرج به الى ساحة البحث في الوقائع وما يكون من طبيعته من الأخذ والرد والنقاش والجدل والتشكيك على غير طائل ولا ضرورة . ولا سيما أنها ليست من المحكمات والأسس الدينية وإنما هي كما قلنا من الوسائل القديمة والمتشابهات التي لا ضرورة دينية للاحاطة بوقائعها وماهياتها ومداهها ولا للتوسع والتزيد فيها في سياق تفسير القرآن وفهمه .

وإذا كان غير واحد من المفسرين المطولين قد تورطوا في ذلك وأوردوا بيانات كثيرة على هامشها فيها كثير من الخيال والاغراب والتكلف حتى شغل ذلك الحيز الأكبر من كتبهم وصارت القصص نتيجة لذلك قديما وحديثا شاغلة لأذهان الناس والمسلمين . وكادت تغطي على أهداف القرآن ومحكماته . وصارت مثار جدل بسبيل اثباتها وانكارها وتعليلها . واستكشاف الحقائق والأحداث التاريخية منها حتى تعرض القرآن للجدل والنقاش بسببها فان القرآن لا يتحمل مسؤوليته . وان كان ذلك يدل على أن بيئته النبي صلى الله عليه وسلم كانت تتداول كثيرا من الروايات المتصلة بهذه القصص وبالتالي يؤيد ما قلناه من أن أهل هذه البيئة كانوا يعرفون ويتداولون الشيء الكثير منها . وإنما يتحمل مسؤوليته الذين رووا وتوسعوا وتزيدوا وتكلفوا وجمصوا الفث والسمين والخيال والمبالغة مع الحقائق والمعقول وغير المعقول ثم الذين دونوها في كتبهم بدون غرلة وكانوا جديرين بذلك ، فكان حصيلته ذلك تلك الفصول الطوال التي يسميها بعضهم بالاسرائيليات والتي شغلت أذهان الناس وشوشت على أهداف القرآن ومحكماته وما تزال . ولا سيما أن في القرآن كما شرحنا الدليل الناصع القاطع على أن ذلك ليس من أهداف قصصه وأن أهداف قصصه هي العظة والعبرة والانذار والتبشير والتسلية والتطمين . ويظل الوقوف منها عندما اقتضت حكمة التنزيل إحياؤه منها بالأسلوب الذي أوحى به هو الحق الأولى بالقول والتقرير . مع واجب التنبيه على أن آيات القصص جاءت بأسلوب يجعل ما احتوته من هذه المقاصد غير قاصر على سامعي القرآن لأول مرة . بل شاملا وعماما ومطلقا على الأعم الأغلب ليكون كذلك بالنسبة للأجيال الانسانية التالية الى ما شاء الله ليجدوا فيها العبرة والعظة والتلقين والتوجيه والتشريع والطمأنينة ، وهو الأسلوب الذي تميز به القرآن الكريم ورشحه للحضور والشمول .

- (١) المضمير عائد لكفار العرب الساميين بأسلوب انكاري يفيد الإيجاب .
- (٢) الآية الأخيرة تفيد أن الساميين عرفوا أخبار السابقين ونكال الله بهم أثناء تطوافهم في بلادهم .
- (٣) الآية تفيد أنهم رأوا القرية التي أمطرت مطر السوء وأثار ذلك .
- (٤) المقصود هم قوم لوط وبلادهم المدمرة الواقعة على ضفاف بحيرة لوط في غور الأردن . وكان تجار الهجاز يهرون بها أثناء ذهابهم الى فلسطين ومصر للتجارة وعودتهم فيرون آثار الدمار ويسمون قصته .

ولايَةَ الرَّجُلِ عَلَى نَفْسِهِ

فِي إِطْلَاقِ تَعْدِّ الزَّوْجَاتِ

للدكتور محمد البهي

مقال يستهدف توضيح رأي القرآن في حق الرجل في الطلاق

• وفي حقه كذلك في تعدد الزوجات ، وقد تسوّهت الرغبة


الملحة في تقليد الغرب في ثنّون الأسرة فيه رأي الإسلام في هذين

الأمرين •

ورسالة الإسلام يوم أن جاء الوحي فيها بتاصيل هذين الحقيين

للرجل قصدت الى ابعاد كثير من الأضرار التي تصيب البشرية •

ويقضينا النصح لله ورسوله أن يعلم المسلمون أمر دينهم •



استقلال المجتمعات الإسلامية من الاستعمار العسكري لم يكن استقلالا لها عن نفوذ توجيهه الاجنبى ، الذى ارتكز فيها على مطاردة الاسلام من الحياة الإسلامية فى مجالات : السياسة .. والتشريع .. والاقتصاد .. والروابط الاجتماعية .. والأحوال الشخصية أو شؤون الأسرة .

ويعود توجيه الاستعمار الذى كان يمارسه فى هذه المجتمعات الى ما يسميه بالفصل بين الدين والدولة ، أو الى ما يعرف باسم العلمانية . ويتضح هذا الفصل بين الدين والدولة فى هذه المجتمعات فى أن تأخذ الدولة فى اتجاه معين لها فى حياة المجتمع بتوجيهه للغرب مثلا ، وتترك توجيه الاسلام فيه يقرأ فى كتب التراث وحدها ، ولا يتعدى ترديد المشتغلين بالفقه الإسلامى له فى الدراسة ، أو فى العرض النظرى :

✽ نفى العلاقات الخارجية مثلا قد توالى الدولة فى المجتمع الإسلامى : أعداء الايمان بالله من أصحاب الوثنية المادية ، وربما تؤثرهم بالولاء والمودة على بعض المسلمين الذين يشاركون مجتمعها فى الايمان . بينما يبقى توجيهه القرآن هنا فى عزلة تماما عن صنيع الدولة .

فالقرآن ينهى عن موالة الأعداء المحدثين الماديين بصفة عامة الا فى حالة واحدة ، وهى حالة اتقاء شرهم . اذ ترقب النفع منهم أمر لا يقع اطلاقا . يقول تعالى فى سورة آل عمران :

« لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ، ومن يفعل ذلك فليس من الله فى شيء ، الا أن تتقوا منهم تقاة ، ويحذركم الله نفسه ، والى الله المصير » .


ويعلل القرآن ذلك فى سورة أخرى ، وهى سورة المتحنة ، بقوله سبحانه وتعالى :

« يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء ، تلقون اليهم بالموودة ، وقد كفروا بما جاءكم من الحق » .. الى أن يقول :
« ومن يفعله منكم فقد ضل سواء السبيل . ان يثقوكم يكونوا لكم أعداء ، ويبسطوا اليكم أيديهم وألسنتهم بالسوء ، وودوا لو تكفروا » (١) .
ولكى يزيد القرآن فى توضيح الأمر يملن أنه لا يجتمع ايمان بالله ومودة لمسأدى ملحد فى نفس واحدة ، ولا يوجد مؤمنون بالله يوادون من حاد الله ورسوله :

« لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ، ولو كانوا آباءهم ، أو أبناءهم ، أو أخوانهم ، أو عشيرتهم » (٢) .

وعدم سؤال الدولة آئذ فى المجتمع الإسلامى عن رأى الاسلام فى معاملة الأعداء — فضلا عن عدم تطبيقه — وسلوكها مع ذلك فى معاملتهم مسلكا آخر على النقيض هو فصل للدين عن الدولة فى المجال السياسى ، مهما أعلنت فى نظام حكمها عن أن الاسلام مصدر رئيسى فى التشريع ، وأنه الدين الرسمى للدولة .

✽ واذا جعلت الدولة فى مجال تشريعها — فى قانون العقوبات مثلا — أن الزنا جريمة شخصية ، على معنى اذا تم الزنا برضاء الطرفين فليست هناك عقوبة على أى من الزانى والزانية . واذا وقع الزنا من الزوجة وعفا زوجها



عنها تسقط اقامة الدعوى عليهما وعلى الزانى بها .. اذا نظرت الدولة الى الزنا على هذا النحو ، وتركت رأى القرآن ونظرت اليه جانبا : تكون الدولة فى المجتمع الإسلامى حينئذ قد فصلت بين الدين والدولة . لأن الإسلام يرى فى الزنا جريمة اجتماعية ، وليس جريمة شخصية ، وان وقعت بين شخصين . أى انه يرى فيه اعتداء على المجتمع ككل ، وليس اعتداء على عرض واحدة فقط . ولذا كانت عقوبة الزنا هى جلد الزانية والزانى مائة جلدة ، على مشهد من مجموعة من أعضاء المجتمع ، وفى غير رافة اطلاقا على أى منهما . ولو أن الإسلام كان يرى فى الزنا جريمة شخصية لما أوجب العلن فى توقيع عقوبته ، ولأنفس مجالا للرافة فى توقيع هذه العقوبة . يقول تعالى :

« الزانية والزانى فاحلداوا كل واحد منهما مائة جلدة ، ولا تاخذنك بهما رافة فى دين الله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين » (٣) .

والزنا فى نظر الإسلام يساوى قتل النفس بغير حق ، ويساوى سرقة المال من حرزه . فهى الجرائم التى تصيب المجتمع كله ، ان وقعت . فاختلاط الانساب عن طريق الزنا .. واضعاف المجتمع عن طريق القتل .. وحرمان اصحاب الحاجة فى المجتمع من منفعة المال المسروق تصور أضرارا اجتماعية توجه الى كيان المجتمع وقوته فى الكثرة والتماسك ، وان وقعت على بعض أفراد منه .

* وفى الاقتصاد ان اباحت الدولة فى المجتمع الإسلامى المعاملات المالية على أساس الربا وسعر الفائدة المصرفية تكون قد فصلت بالفعل بين الدين والدولة . لأنها تتجاوز بذلك عندئذ رأى الدين فى الربا . فالإسلام يرى للربا آثارا مدمرة للمجتمع البشرى وهى آثار الصراع الطائفى . ولذا ينذر مجتمع المؤمنين بالحرب من الله ، ان استمر هؤلاء المؤمنون فى التعامل به ، واستمروا فى نظرتهم اليه على أنه مثل البيع فى نفعه وفى بعده عن الإضرار . يقول تعالى :

« يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ، وذرؤا ما بقى من الربا ، ان كنتم مؤمنين » (أى ان كنتم قد تحولتم الى الايمان بالله فعلا ، من ماديتكم واتجاهكم المصلح وحده) فان لم تفعلوا (فان لم تتركوا التعامل على أساس من الربا) فاذنوا بحرب من الله ورسوله (وهى الحرب التى يثيرها أصحاب الحاجة ضد الأثرياء والمترفين على حساب المحرومين .. هى تلك الحرب التى تجمل أكل الربا غير مستقر وغير مطمئن فى حياته كالذى يتخبطه الشيطان من المس) وان تبتم فلکم رعوس أموالكم لا تظلمون ، ولا تظلمون » (٤) .

وصراع المجتمعات الغربية اليوم .. صراع الماركسية ضد الرأسمالية .. صراع الماديين ضد بعضهم بعضا ، هو صراع دفع اليه شيوخ الربا فى المعاملات المالية فى القرنين الثامن عشر والتاسع عشر فى أوروبا . والحربان العالميتان الأولى والثانية — وكذلك الحرب العالمية الثالثة القادمة اليوم أو غدا — من نتائج التوجيه المادى فى البشرية كدافع للمعاملات الربوية السابقة فى الغرب الصناعى .

ومجتمعات الغرب اليوم هى مجتمعات غير مستقرة .. هى مجتمعات تلقاة كشأن من يتخبطه الشيطان من المس .

* وان أخذت الدولة بنظام التأمين الاجتماعى وتركت نظام الزكاة فى التكافل : تكون قد عزلت الإسلام أو الدين عن الدولة . فنظام الزكاة يختلف

كثيرا عن نظام التأمين الاجتماعى . فالزكاة السنوية ليست قسما يؤديه المزكى لحسابه المادى ، كما يؤدي المؤمن قسطه المفروض عليه من التأمين . وانما هي عبادة وقربى لاصحاب الحاجة ، الذين حددتهم آية التوبة فى قول الله تعالى .
« **انما الصدقات للفقراء ، والمساكين ، والعاملين عليها ، والمؤلفة قلوبهم ، وفى الرقاب ، والغارمين ، وفى سبيل الله ، وابن السبيل ، فريضة من الله ، والله عليم حكيم** » (٥) .

وانواع المصارف المختلفة للزكاة — كما ذكرتها الآية هنا — تغطى جوانب عديدة فى حياة المجتمع :

١ — تغطى جانب الحاجة للفقير ، وهو العاجز عن الكسب لمهارة او شيخوخة .. وللمسكين ، وهو الذى لا يقوم دخله من عمله بمطالباته اليومية هو و أسرته : « **انما الصدقات للفقراء ، والمساكين** » .

٢ — وتغطى جانباً من سياسة الدولة الاسلامية ازاء اضعاف قوة الاعداء ، عن طريق استمالة بعض منهم : « **والمؤلفة قلوبهم** » .

٣ — وتغطى تحرير الرقيق ، فردا او مجتمعا ، ليعود له اعتباره البشرى : « **وفى الرقاب** » .

٤ — وتغطى جهد الخيرين من المؤمنين الذين يسعون بين المؤمنين لاستمرار التماسك فيما بينهم ، او يسعون لزيادة عدة المؤمنين واعدادهم لمواجهة الاعداء فينفقوا مالهم فى سبيل هذا او ذاك : « **والغارمين** » .

٥ — وتغطى شئون الدعوة الى الله : « **وفى سبيل الله** » .
٦ — وتغطى أخيرا حاجة المار فى سفره من المسلمين ودعت حاجة سفره وبعده عن موطن اقامته الى كفالة المسلمين له .

والتأمين — وان كان صورة من صور التعاون بين مجموعات معينة من الأفراد — الا ان تصوره عن تغطية اهداف الزكاة من جهة ، وقيامه على أساس الالتزام فى دفع القسط من جهة أخرى : يبعده عن أن يكون قربى الى الله خالصة ، كما يبعده عن أن يكون البديل عن الزكاة ، وأن يحل محلها فى تقوية اواصر الاخوة بين أفراد المجتمع .

* وان سلكت فى التوجيه مسلكا قوميا وجعلت من القومية وثنا .. أو سلكت فيه مسلكا أجنبيا تتبع فيه ايدولوجية غريبة عن تاريخ المجتمع وتراثه .. أو خرجت فيه عن أخلاقية الاسلام فشجعت أفلام الجنس ، والجريمة ، وقوت الاختلاط فى سن المراهقة بين الجنسين .. الخ . تصبغ الدولة فى المجتمع الاسلامى دولة علمانية أو دولة تقر الفصل بين الدين والدولة .

* وان الغت فى شئون الاسرة : المحاكم الشرعية التى كانت مختصة بشئون العلاقة بين الزوجين والولاية على النفس ، وأحالت أمر هذه الشئون الى دائرة من دوائر المحاكم التى تسيطر على تشريعها مصادر التشريع الاوربية .. وان قبلت باسم تنظيم النسل : شرعية الاجهاض ، وابطاحه صرف حيوب منع الحمل للبنات أو المرأة غير المتزوجة .. وان قبلت باسم الانسانية مساواة الطفل غير الشرعى بالطفل الشرعى ، بعد أن تقر بما وقع من علاقة عابرة بين ابيه وأمه .. وان قبلت باسم حرية المرأة أو تحريرها : مساواة المرأة بالرجل فى الميراث .. ان قبلت هذا ومثله : تكون الدولة عندئذ قد فصلت فى شئون الاسرة بين الدين والدولة ، ويكون تصرفها عندئذ تصرفا علمانيا ، أى بعيدا عن الدين وفى عزلة منه .

* وان حاولت الدولة ان تسقط ولاية الرجل على نفسه فى الطلاق .. وفى تعدد الزوجات ، وتجعل للقاضي بدلا منه حق الترخيص بهما فى الأمرين : تكون الدولة آنئذ قد سارت بالعلمانية أو بفصل الدين عن الدولة الى نهائية الشوط فى شئون الأسرة .. وبالتالي الى ترك الاسلام كلية وابعاده عن مجالات العلاقات بين الأفراد ، الى خصوصياتهم .

ولكن عليها عندئذ أن تجلب العوض من الغرب فى شئون الأسرة : العوض عن حق الرجل فى الطلاق .. والعوض عن حقه كذلك فى تعدد الزوجات .. على معنى أن تستطرد الدولة فى التشريع فتلقى ما يترتب على الرجل مما كان مرتبطا بحقه فى الطلاق .. وتتيح له القرصنة التى كانت متاحة له فى مجال تعدد الزوجات فى صورة أخرى عن طريق التشريع كذلك .

* ان مباشرة الزوج لحق الطلاق فى الاسلام واضح ، وولايته على نفسه فى هذا الشأن أمر لا يشك فيه اطلاقا . فقله تعالى :

« فان طلقها (أى طلق الزوج زوجته) فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره ، فان طلقها فلا جناح عليهما أن يتراجعا إن ظنا أن يقيما حدود الله ، وتلك حدود الله يبينها لقوم يعلمون » (٦) .

.. يسند طلاق الزوجة الى زوجها ، وليس لأجنبى عنه .. بجانب أن يعلن فى هذا القول : أن الطلاق غير البائن يتضمن فرصة لعودة العلاقة الزوجية ان ظن الزوجان أن يسيرا فى هذه العلاقة مستقبلا ، وفقا لما يطلبه الله فيها من البعد عن الضرر والاضرار فى المعاشرة بينهما .. وان الطلاق البائن ، بعد فوات فرصة المراجعة : يصير الى تحريم الزوجة ، حتى تنكح زوجا آخر .

ويسمى هذه الامور الثلاثة :

١ - مباشرة الزوج للطلاق .

٢ - وجواز مراجعة الزوجة من زوجها فى عدتها .

٣ - وعدم جواز نكاحها من زوجها ان بانء ، الا بعد أن تنكح زوجا آخر غيره : حدود الله .

مباشرة الزوج حق طلاق زوجته حد من حدود الله . واسقاط هذا الحق بالتالى عنه ، و اضافته الى القاضي : اغفال لحد الله فى كتابه .

ويرتب القرآن على مباشرة الزوج لهذا الحق فى طلاق زوجته : التزامه - ولو كان سوء العشرة من جانبها - بالانفاق على مطلقته ، ولو لم يكن قد دخل بها أو فرض لها مهرا ، فترة أخرى من الزمن بعد الطلاق ، يعينها على تدبير أمرها فى حياتها المستقبلية ، مما يسميه القرآن نفسه (متاعا) . وقد جاء ذلك بوجه عام فى قول الله تعالى :

« وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين . كذلك يبين الله لكم آياته لعلمكم تعقلون » (٧) .

وجاء كذلك عقب طلاق غير المدخول بها أو غير المفروض لها مهرا فى قوله جل شأنه :

« لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ، وتموهن على الموسع قدره ، وعلى المقتر قدره ، متاعا بالمعروف ، حقا على المحسنين » (٨) .

فحق المتمة - أو حق الزوجة فى الانفاق عليها من زوجها بعد طلاقها منه - يعود الى استقلال الزوج بأمر الطلاق ، وولايته الذاتية على نفسه فى

هذا الشأن . فطالما هو كان صاحب المشيئة في فراق زوجته ، ولو كان من أجل تجنبه أضرار معاشرتها له ، فإنه يلتزم بحق المتعة لزوجته . وذلك هو منطق الحقوق . فإن ممارستها تستتبع أداء واجبات للآخرين .

فإذا جاءت الدولة — تحت تأثير فصل الدين عن الدولة — في مجتمع إسلامي وأسقطت في تشريع الأحوال الشخصية حق الرجل في مباشرة طلاق زوجته ، وإضافته إلى القضاء فإنها يجب عندئذ أن لا تلزمه بإداء المتعة لمطلقته سنة عن كل خمس سنوات في الحياة الزوجية مثلا ، أو سنة مرة واحدة ، إلا إذا ثبت أنه كان السبب في سوء العشرة الزوجية وفي الأضرار بزواجه . على نحو ما عليه تشريع الغرب العلماني . إذ هذا التشريع يسقط نفقة المطلقة إن كانت هي السبب في الفرقة بينها وبين زوجها .

على أن الزوج — في نظر الإسلام — باستقلاله بحق الطلاق ليس مستعليا على المرأة ، ولا منفردا بحق ليس له نظير للمرأة في عقد الزواج كما يروج من الحاقدين على الإسلام . فالزواج بين الذكر والأنثى هو عقد له خصائص العقود في المعاملات . ومن أهم هذه الخصائص أن لا يكون مصدرا ولا مؤديا لضرر أحد الطرفين المتعاقدين ، فضلا عن أن يكون مصدر ضرر لهما معا .

فالزوجة — في نظر الإسلام كذلك — إن تضررت بالحياة الزوجية رخص لها في أن تعبد جزءا من مهرها لزوجها ، ورخص لزوجها عندئذ في قبول ما تعيده إليه من هذا المهر ، كمقدمة لفسخ عقد الزواج بحكم القاضي ، إذا لم يسارع الزوج إلى طلاقها .

والآية التي تحدد الطلاق كحق يباشره الزوج بثلاث مرات هي نفسها التي تعلن هذا الترخيص في شأن المهر للزوجة وللزوج معا . يقول تعالى :

« الطلاق مرتان ، فإمساك بمعروف ، أو تسريح بإحسان ، ولا يحل لكم (أيها الأزواج) أن تأخذوا مما آتيتموهن (أي من المهور) شيئا إلا أن يخافا (الزوجان) ألا يقيما حدود الله (وهي تلك الحدود التي تطلب أن يكون الإمساك بين الزوجين بالمعروف . أي بعيدا عن الضرر) ، فإن خفتم ألا يقيما حدود الله (وذلك لوجود الضرر في المعاشرة الزوجية ، ولو كان من جانب الزوجة وحدها) فلا جناح عليهما (أي على الزوجين في تنازل الزوجة ، وقبول الزوج) فيما افتدت به (أي فيها أعادته من مهرها لزوجها تعبيرا عن فداء نفسها من أسر سوء المعاشرة الزوجية) تلك حدود الله فلا تعتدوها ، ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون » (٩) .

نافتداء الزوجة — وهو ما يعرف في الفقه الإسلامي بالخلع — هو السبيل لها في طلب الفراق من زوجها ، ولكنه لا يصل إلى مستوى الطلاق في أن الزوجية تباشره ، كما يباشر الزوج حقه في الطلاق ، فتتم الفرقة بينهما . وإنما لاتمام الفرقة في الخلع يجب أن ترفع الزوجة الأمر إلى القضاء للحكم بفسخ عقد الزوجية بينها وبين زوجها .

والرأي الواضح في الفقه الإسلامي في شأن الخلع هو رأي ابن القيم في أن الخلع فسخ للعقد يعلنه ولي الأمر — وهو القاضي — دون حاجة إلى ارتباطه بطلاق الزوج . ويؤسس ابن القيم رأيه هذا على الأمور التالية :

أولا : أن عدة المختلعة هي شهر واحد ، أو حيضة ، وليست ثلاثة أشهر أو ثلاث حيضات . لأنها كارهة لمعاشرة زوجها . ولذا كان من التيسير عليها للخروج من أزمة زواجها وإعطائها حرية الزواج من آخر أن تكون عدتها أقل

مدة ممكنة تدل على براءة الرحم . وهذه المدة هي الشهر . اما المطلقة فكانت عدتها ثلاثة اشهر لا لبيان براءة الرحم فقط ، ولكن لاعطاء فرصة لمراجعة الزوجة ، ابقاء على العلاقة الأسرية . وزيادة العدة للمتوفى عنها زوجها الى أربعة اشهر وعشر فلمعنى اجتماعى . وهو مشاركة الزوجة مشاركة وجدانية لاهل المتوفى فى وضع الاسرة بعد وفاته .

ثانيا : أن طلاق المختلعة طلقة واحدة لو تم من زوجها يعتبر طلاقا بائنا بينونة صغرى . أى طلاقا غير رجعى . ومعنى ذلك أن الزوج لا يجوز أن يراجعها بعد الطلقة الواحدة ، كما يمكن أن يفعل مع المطلقة طلاقا عناديا . وانما كل ما يمكن للزوج أن يفعله الآن بعد الطلاق الواحد — ان أراد العودة لزوجته — أن يعتقد عليها عقدا جديدا . وعندئذ تتاح للزوجة الفرصة فى اختيار الزواج الجديد أو رفضه ، حسب مستوى كراهيتها لمعاشرة زوجها . والفقهاء اذ يطلقون على طلاق المختلعة بأنه بائن بينونة صغرى يقصدون أنه لا تحتاج الزوجة عند عقد زواجها مرة أخرى على زوجها السابق ، أن تنكح زوجا غيره ، كما فى الطلاق الثلاث .

ثالثا : لو كان الخلع طلاقا لكان عدد الطلقات اربعا ، بدلا من ثلاث . فالآية عندما تقول : « **الطلاق مرتان ، فامسك بمرعوف أو تسريح باحسان** » . . تجعل الطلاق الآن ثلاث مرات . فاذا جعل قوله فيها بعد فى الآية نفسها : « **فان خفتم ألا يقينا حدود الله فلا جناح عليهما فيما اقتدت به** » (وهو ما تصارف عليه الفقهاء باسم الخلع) طلاقا جديدا ، كان طلقة رابعة مضافة الى الطلقات الثلاث السابقة . والاجماع على خلاف ذلك .

ورأى ابن القيم هذا لم يؤخذ به فى تشريع الاحوال الشخصية فى المجتمعات الاسلامية لا لعدم الاعتداد به . ولكن لأن مذهب أبى حنيفة كان مذهب الخلافة الاسلامية فى تركيا ، واستمر التقليد على الاخذ به منذ الفاء الخلافة حتى الآن .

واذن : اذا كان الطلاق فى جانب الرجل وسيلة للفرقة بين الزوجين عندما يتضرر بالزوجية . . فالخلع فى جانب المرأة هو وسيلة للفرقة عندما تنضرر بها . وهنا يكون قول الله تعالى : « **ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف** » . وكل ما فى الأرض من فرق هو أن مباشرة الزوجة حقها فى الفرقة يتوقف على ولاية القضاء . ويروى أن الرسول عليه الصلاة والسلام قد قضى فى شأن جميلة بنت عبد الله بنى أبى ، زوجة ثابت بن قيس بن شماس عندما أتت اليه تشكو زوجها فسألها عليه السلام : أتريدين عليه حديقته (وكانت الصداق الذى أصدقه اياها) ؟ قالت : نعم ، وزيادة . فقال النبى : أما الزيادة فلا ولكن حديقته ؟ قالت : نعم . فأخذها له وخلق سبيلها . فلما بلغ ذلك ثابت بن قيس بن شماس قال : قد قبلت قضاء رسول الله (١٠) . وفى رواية الربيع بنت معوذ : أن الرسول عليه السلام أرسل فى قضية جميلة : فى طلب زوجها ثابت وقال له : خذ الذى لها عليك (وهو الحديقة) وخلق سبيلها . قال : نعم . فأمرها الرسول عليه السلام أن تتريص حبيضة واحدة ، وتلحق بأهلها .

وعلى أية حال فان الخلع هو وسيلة للفرقة ، كالطلاق فى يد الزوج . والاسلام بذلك لا يمكن طرفا فى المقدم من اذلال الطرف الآخر أو الاستعلاء والسيطرة عليه كما يقال . كما لا يمكن أيا من الطرفين من الحاق الضرر بالطرف الآخر .

* وإذا جاءت الدولة في مجتمع إسلامي - تحت تأثير الفصل بين الدين والدولة ، أو تحت التأثير بحركة تحرير المرأة - وسلبت كذلك الرجل حقه في تعدد الزوجات وجعلت النظر في شأن هذا التعدد من اختصاص القضاء : فيجب عندئذ أن تعدل في تشريع العقوبات وتفسح المجال لبدل عن هذا التعدد لا يكون محظورا على الرجال .. وهذا البديل هو قبول صور عديدة من صور الزنا واللوواط على أنها مشروعة لا يتناولها القانون بالعقوبة ، على نحو ما هو في التشريع الغربي الآن الذي يمنع تعدد الزوجات . كتبادل الزوجات في الإندية ، أو في المساكن الخاصة .. وكالزواج الجماعي .. وممارسة اللواط لمن بلغ سن الواحدة والعشرين فأكثر .

فالمقرآن عندما حرم الزنا ونهى عنه في سورة الإسراء في قوله تعالى :
((ولا تقربوا الزنا ، أنه كان فاحشة ، وساء سبيلا)) (١١) .
 .. قرن ذلك باباحة تعدد الزوجات في سورة النساء في قول الله جل
 شأنه :

**((وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ،
 مثنى ، وثلاث ، ورباع (ويقول الزمخشري في تفسيره الكشاف ، وقيل كانوا
 لا يخرجون من الزنا ويخرجون من ولايئة اليتامى فقييل : إن خفتم الجور في
 حق اليتامى ، فخافوا الزنا فانكحوا ما حل لكم من النساء ، ولا تحوموا حول
 المحرمات) (١٢) فان خفتم ألا تعدلوا فواحدة)) (١٣) .**

فتعدد الزوجات من وجه : رخص به ليعين على حل مشكلة انتشار الزنا ،
 وهي المشكلة التي كانت متفاقمة - وتتفاقم عادة في المجتمع المادي - ويساعد
 على تحويل المجتمع الإسلامي الى مجتمع انساني يواجه مسؤولياته ازاء المرأة
 والاولاد في علن وصراحة . ولذا بعد نزول هذه الآية التي أباحت تعدد الزوجات
 الى أربع - وقد نزلت في سورة النساء ، وهي السورة الرابعة في الوحي المدني
 - نزل حد الزنا في السورة السادسة عشرة في الوحي المدني ، وهي سورة
 النور ، في قوله تعالى :

**((الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ، ولا تأخذكم بهما
 رافة في دين الله ، أن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، وليشهد عذابهما طائفة
 من المؤمنين)) (١٤) .**

.. وهذا الحد يبرره وجود الترخيص ببدل مشروع في نظر الإسلام عن
 الزنا الذي هو منكر في رأيه . إذ عدم مشروعية الزنا يعود الى اختلاط
 الأنساب .. وضياح المسئولية الشخصية عن الاولاد الذين هم ثمرة العلاقة
 السرية الآتية بين المرأة والرجل .. وضياح المسئولية كذلك ازاء المرأة التي
 تنتهك حرمتها وأن كان برضاها ، بسبب لذة عابرة . والمجتمع السليم في بنائه
 وتماسكه يتوقف على تحديد المسئوليات ومباشرتها . أي يتوقف على أداء
 الحقوق والواجبات .

وهكذا : أباحة تعدد الزوجات من شأنه أن يقلل فرص الزنا . بينما من
 شأن قصر الزواج على واحدة أنه يتيح الفرصة للزنا في أشكال عديدة .

والغرب — كنتيجة للفصل بين الدين والدولة ، أى بين سلطة الكنيسة وسلطة الدولة — يلتزم بالزوجة الواحدة . لأن شئون الأسرة من زواج ، وتفريق ، وأولاد فى تعميدهم : تدخل فى اختصاص الكنيسة وحدها . ومن ثم أن حاولت الدولة أن تتدخل فى هذه الشئون من غير موافقة الكنيسة تلقى العنت والاحتجاجات المتكررة . كما حصل فى قانون الطلاق الذى أصدرته الجبهة الاشتراكية والشبيوية فى برلمان إيطاليا فى مواجهة الحزب الديمقراطى المسيحى . فانه بعد أن صدق عليه رئيس الدولة سيعاد عليه الاقتراع الآن اقتراعا شعبيا ، بعد أن وقع مليون من الإيطاليين التماسا يدعون فيه الحكومة الى هذا الاقتراع ، طبقا للدستور .

والتزام الدولة فى الغرب بالزوجة الواحدة جعل الدولة تعيد النظر فى موقفها من الزنا ، بعد أن شاع وانتشر فى سن مبكرة للشباب فى سنى الدراسة فى المدارس المتوسطة والثانوية . وفى تشريع الدانيمارك الآن لم يعد زنا الزوجة بغير رضاهم سببا للتفريق بينهما أمام القضاء . أى لم يصبح جريمة ولا أمرا غير أخلاقى . وفى تشريع ألمانيا الاتحادية أقر البندستاج (البرلمان) فى العام الماضى : رفع الحظر عن تبادل الزوجات فى المساكن الخاصة . أى أن النيابة العامة الفيدرالية لا تبيح التفتيش على المساكن التى يتفق الضيوف القادمون مع زوجاتهم أو صديقاتهم ، مع سكان هذه المساكن على تبادل النساء بين الرجال فى حفلة تقام لهذا الغرض فى المسكن . . كما لا ترفع دعوى الزنا على صاحب المسكن ولا على ضيوفه ، لأن المعاشرة الجنسية التى تتم الآن تقع وفقا لتراض فيما بين الجميع . كما أقر تشريعا آخر بإباحة اللواط لمن فى سن الحادية والعشرين فأكثر ، إذا وقع بالاتفاق بين الطرفين . وفى الولايات المتحدة الأمريكية ترخص الحكومات المحلية بنوادى تبادل الزوجات ، وترى النيابة العامة هناك عدم الحرج فى هذا الترخيص . لأن الزنا عندئذ هو بالاتفاق والتراضى . وفى إنجلترا وافق البرلمان هناك فى العام الماضى أيضا على إباحة اللواط منذ الحادية والعشرين . وفى السويد يوجد للزواج الجماعى ، ولا تتدخل الدولة فى شأنه . وهو أن يتزوج خمسة من الشبان مثلا بخمسة من الشابات . كل واحد بواحدة . وعندئذ لا يوجد تعدد للزوجات فى حكم القانون . ثم يسكن الجميع بيتا مكونا من عدة مساكن على أن تكون النساء شبيوعا بين الشباب الخمسة . والولد الذى يأتى من أية واحدة ينسب الى زوجها الرسمى ، رغم معاشرتها الجنسية للخمسة من الشبان (١٥) .

وهذه الصور من الزنا هى صور عادية ومنتشرة ، بالإضافة الى الصورة المألوفة تحت عنوان (الصداقة) أو (الزواج التجريبى) . وفى الاتحاد السوفيتى يوجد بحكم القانون بجانب مكاتب التسجيل المدنى للزواج : مكاتب أخرى لتسجيل (الحب) وتمكين المحبين من المعاشرة الجنسية لفترة محدودة . وبكارة البنات لم تعد فى تلك المجتمعات التى تعارض تعدد الزوجات رمزا للعفة . وإنما بالاحرى أصبحت دليلا على تخلفها فى العلاقات الجنسية والاجتماعية .

والدولة فى المجتمع الإسلامى إذن ان هى حاولت الآن السير الى النهاية

فى طريق العلمانية ، والفصل بين الاسلام والدولة ، وقيدت تعدد الزوجات بحكم القاضى ، وبعبارة اخرى الغته فى صورة مقنعة او سلبت بذلك ولاية الرجل على نفسه فى هذا المجال فمنطق هذا الالغاء يقضى عليها بأن تترقب شيوع الزنا وانتشاره فى المجتمع ، ومن ثم فلا مناص لها من تعديل القوانين القائمة بحيث يخفف هذا التعديل حدة النظرة الى الزنا على انه فاحشة كما يراه الاسلام ، وبالتالي يسقط امره كلية من بين الجرائم الشخصية او الاجتماعية ، ويترك امر ممارسته مباحا فى صورته المختلفة للشباب ، وأصحاب الفراغ ، والمال . وهذا المنطق القائم على الغاء حق الرجل فى المجتمع الاسلامى فى تعدد الزوجات هو منطق تطبيق الحضارة الغربية المعاصرة التى ترهب هذا التعدد بسبب نفوذ الكنيسة التى جعلت شئون الاسرة من اختصاصها .

وكما تترقب الدولة عندئذ فى المجتمع الاسلامى ان هى الفت حق الرجل فى تعدد الزوجات : شيوع الزنا ووجوب تيسير امره بالسماح باقامة بيوت الدعارة وغير ذلك ، فانها تتوقع لا محالة انهيار المجتمع وانحلاله ، ثم زواله وزوال قيادته : « واذا اردنا ان نهلك قرية امرنا مترفيا ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميرا » (١٦) . و ارادة الله التى تتمثل هنا فى ترتب هلاك المجتمع على شيوع الفسق والفاحشة فيه هى قانون الحياة الانسانية فى مجتمعاتها ، الذى لا يتخلف اطلاقا . والذى يبقى شكلا على المجتمعات الاوربية اليوم هو قوتها المادية الماضية .

والقرآن عندما نهى عن الزنا ووصفه بالفاحشة والسبيل السئ فى حياة الانسان يريد حماية المجتمع من التفكك والسقوط واستمراره قويا عزيز الجانب : « وما كان ربك ليهلك القرى بظلم واهلها مصلحون » (١٧) .

والدول فى المجتمع الاسلامى كذلك ان الفت حق الرجل فى الطلاق فلا تنتظر العسر فى الحياة الزوجية ، والتعقيد فى حياة الناس فحسب . بل لا بد أن تجارى واقع الحضارة الاوربية اليوم التى ترى الطلاق — ان راته — أمام القضاء : فى اعفاء الرجل من وجوب النفقة عليه لمطلقته ان ثبت لدى القاضى انها كانت السبب فى الفرقة . وماذا تصنع هذه الدولة فى المجتمع الاسلامى ان هى أصبحت غدا أو بعد غد فوجدت الحضارة الاوربية تأخذ بتعديل قانون الاحوال الشخصية الذى تم فى السويد فى سنة ١٩٧٢ خصوصا بجواز الطلاق بدون القاضى والاكتفاء بقيده فى السجل المدنى عندما تتفق الزوجة والزوج بينهما على الاطلاق .. ؟


واخيرا ان سلب ولاية الرجل على نفسه فى الطلاق .. وفى تعدد الزواج فى المجتمع الاسلامى امعان فى العلمانية وفى فصل الدين عن الدولة فيه ، لم يبلغه المجتمع الاوربى بعد حتى الآن . لأن هذا المجتمع لم يستطع الى هذه اللحظة فى اجراءات الفصل : أن يستهين بالكنيسة ، ويتغاضى عن اختصاصها فى شئون الاسرة . بينما الدولة فى المجتمع الاسلامى بمحاولاتها المتكررة لا تعير اهمية للهيئات الاسلامية المختصة بالرأى فى شئون الاسلام ، وفى شئون

الاسرة على الخصوص ، وتصدر من القوانين ما تمليه التبعية للتفكير الاجنبى
والسير فى تخطيط حياته : فتسوى فى الميراث بين الذكر والانثى .. وتبيح
الاجهاض وحبوب منع الحمل لكل راغبة او مكروهة .. وتحاول بين الفينة
والاخرى : ان تقيد الطلاق والزواج وتعود بهذا الشأن الى نظام الانفصال البدنى
.. وتبيح الامطار فى رمضان .. وتسقط الزكاة .. بينما الدولة فى المجتمع
الاوربى تقوم بجباية رسوم الكنيسة وبالخدمات الاخرى التى ينص عليها عقد
الفصل بين الكنيسة والدولة .

وكم كان يرجى ان يعيش المسلم فى مجتمعه بكرامة الانسان كما يريد
الاسلام .. وكم كان يرجى ان تكون الدولة فى مجتمعه حفية بالتقدم العلمى
والصناعى متبعة رأى الاسلام فى القوة والاعداد .. وكم كان يرجى ان يكون
الحاكم فيه مسلما وانسانا ، وان تكون المرأة فيه على وعى بالامومة والزوجية
واجبات الخدمة الوطنية .. وان يكون الرجل مسلما وامينا فى علاقته بأسرته
وبالآخرين معه فى مجتمعه ، وفى أخذ حقوقه واداء واجباته . وتلك هى مهمة
الدولة فى التوجيه .

ان الانحراف فى تطبيق المبدأ الحق لا يدعو الى الغاء المبدأ . وانما يدعو
نحسب الى اعادة التوجيه السليم : « ولتكن منكم امة يدعون الى الخير
ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر » .

- (١) الايمان الاولى والثانية .
- (٢) المجادلة : ٢٢ .
- (٣) النور : ٢ .
- (٤) البقرة : ٢٧٨ و ٢٧٩ .
- (٥) آية : ٦٠ .
- (٦) البقرة : ٢٣٠ .
- (٧) البقرة : ٢٤١ و ٢٤٢ .
- (٨) البقرة : ٢٣٦ .
- (٩) البقرة : ٢٢٩ .
- (١٠) نيل الاوطار ٥ ص ٢٦١ .
- (١١) آية : ٢٢ .
- (١٢) ١ ص ١٨٨ طبع المطبعة الشرقية .
- (١٣) النساء : ٣ .
- (١٤) النور : ٢ .
- (١٥) زيادة الايضاح فى هذا الموضوع يراجع كتابنا : الفكر الاسلامى المعاصر - مشكلات الاسرة
والتكاثر . طبع دار الفكر ببيروت .
- (١٦) الاسراء : ١٦ .
- (١٧) هود : ١١٧ .



للدكتور محمد سعيد رمضان البوطي

كلمة (الغيبية) و (الغيبون)
(اليقين بالغيب) هي ينبوع
الاسلوب الجديد في نقد الدين ،
وانما نعنى بالدين في هذا الصدد
الاسلام .

والكلمة تعنى عند هؤلاء الناقدين ،
ان الاسلام لما كان يحمل اصحابه
على اليقين بأمور غيبية ، فقد حملهم
بذلك على القفز من فوق سور
الملم دون اى التزام بقواعده
واحكامه ، وهو دليل على بطلان
الاسلام من اساسه .. !
ولكن لست ادرى ما الذى يفهمه
هؤلاء من معنى (الغيب) او
(الغيبيات) .

فان كانوا يفهمون منها انها تعنى
كل ما غاب عن قناعة العقول
ويقينها ، فان الاسلام حقا ما ينبغى
ان يكون فيه شيء من ذلك ، اذ الامر
الذى لا سبيل للعقل الى اليقين به
لا يمكنه تبينه الا بواسطة القسر
والارغام . وحسبك من الامر الذى
لا يعقل معناه الا يلتزمه الانسان الا
تحت سلطان القسر والاكراه . ولكن
الاسلام لا ينطوى على شيء من هذا

الجامع بين نفييات الإسلام

مكانة العقل ، اذا لكانت سائر دراساتنا التاريخية وهما باطلا ، ولكانت سائر أحكامنا على المستقبل وجميع توقعاتنا الغيبية فيه خرافة يتنزه عنها العقل . واذا لانتبر فكر الانسان عن النظر في الماضي ، وعن التأمل في المستقبل ، ولانحصر عمله في استعراض الصور والاحداث التي تمر تحت حسه ، لا يسأل عقله من اين جاءت ولا يستهديه الى اين تسير .. !!

فهل من عاقل في الدنيا يتعامل مع الحياة على هذا الاساس ؟
وهل هذا الا الجنون الصافي في اتم خصائصه ومزاياه ؟!

وبلاؤنا بصنف من الناس اليوم ، انهم يتحمسون في استعمال شعارات وتعبيرات غامضة ، دون ان يتبينوا اى حجم لمعانيها او يقفوا على اى ضابط لدلولاتها .. ثم يمتطون سهوة هذه الكلمات لينطلقوا في حرب كلامية بها على غير هدى .. !
* يحاربون الاسلام بكلمة (العلم) او (البحث العلمى) دون ان يضعوا

العقل ، وهذا ما اردنا بيانه في هذا المقال .

اما ان كانوا يفهمون من الكلمة انها تعنى الامور الغائبة عن الابصار او الحواس ، وان كل ما كان كذلك فهو مفصول عن دائرة العلم مقطوع النسب اليه ، فهو خطأ شنيع لا يأتى الا نتيجة غيبوية شنيعة عن معرفة حقيقة العلم وضوابطه وأحكامه . وهيهات أن يكون في اخبارات الاسلام عن شيء من هذه الغيبيات (بهذا المعنى الثانى) اى دليل على انه يناقض قوانين العلم أو يقفز من فوق سور المنطق ومدارك العقول . اذ من المقطوع به أنه ليس كل ما لا تراه عينك ولا يلمسه حسك ، محكوما عليه بالانعدام . وما قال عالم من العلماء أن وسيلة العلم بالشئ محصورة في طريق العين أو الأذن أو الذوق أو الشم أو اللمس . والا لما قال العلماء انفسهم ان المعلومات تنقسم الى معلومات حسية وغير حسية .

لو كان كل ما غاب عن حسك وهما باطلا يجسأى العلم ويناقض

غرضاً يعلقونه على اللائحة الإسلامية المتضمنة عقائد الإسلام وأحكامه وأدائه ، ثم يصوبون سهامهم إليها عن طريقته ويحاربونها في مظهره . ولكن ماذا يعنى هؤلاء بالفغبية ؟ .. أهى غيبوبة العقل عن الفهم ، أم العلم عن الحكم ، أم هى غيبوبة العين عن الرؤية أو الحسن عن اللبس ؟ .. أم لعلها غيبوبة المعلوم فى تلافيف الماضى ، أو غيبوبة المحكوم به فى ضمير المستقبل .. ؟ وأى هذه الغيبويات تعتبر امتحاناً للعلم أو ارتكاساً للفهم ، أم هل أن جميعها محكوم عليه بالخروج عن قانون العلم وأحكامه .. ؟ وكيف تم هذا الخروج وبأى قانون .. ؟ بل أين هو الخط الذى يفصل بين العلم الذى هو العلم والظن الذى هو الظن ، والشك الذى يسمى الجهل ، والغيبية التى لا ندرى ما الذى يقصدون بها .. ؟ ليس من أخص واجبات هؤلاء الذين يتباهون بالعلم ، أن يستمينوا بالعلم للإجابة على هذه الأسئلة ، وأن لا يكونوا غيبين فى اغماض أعينهم عنها ، ثم أن لا يكونوا عشوائيين فى اقتحام الأمر على غير بصيرة ولا هدى .. ؟!

اننى اتجه الآن بالسؤال الى رأس كبير ممن ينعتون الإسلام (بالفغبية) من حيث ينزه نفسه من أوضارها :
انك تستمع فى الصباح الباكر الى نشرة الارصاد الجوية ، وهى تخبر بأن البلاد ستعرض لخفض جوى أثناء النهار ، فتخرج من بيتك وقد

أنفسهم امام أى مدلول علمى لهذه الكلمة .. ! وانما معناها عندهم أن يتعمد الباحث عما يقرره الإسلام ، ثم يتجه فى بحثه عن الحقيقة الى أى جهة شاء ويصبغ حديثه بكلمات العلم وأسلوبه ويشقق فى ذلك الآراء والاحتمالات .. ! وقد يسلك هؤلاء (العلميون) بعد ذلك طرائق قديداً ، وينتهون الى آراء وأفكار متناقضة ، ومع ذلك فان العملية كلها بنتائجها المتضاربة المتناقضة تعتبر علماً ، وتسمى السبيل المختلفة الى هذه النتائج أبحاثاً علمية أو مناهج علمية .. !

قداروين ، ولامارك ، وفرويد ، وماركس ، وديكارت ، هم العلماء . وأحكامهم هى العلم الذى لا نقض فيه ، مهمماً جاءت متخالفة عن بعضها ، ومهما ظهر التناقض فيما بينها .. !

ولكن ما هو معنى (العلم) .. ؟ وما هو المنهج السليم اليه .. ؟ وكيف تكون جملة أفكار متناقضة علماً ؟! .. هذا ما لا يجيب عليه ولا يعلمه (العلماء) الذين يحاربون الإسلام بكلمة العلم .. !

★ ويحاربون الإسلام بكلمة (التطور) و (الجمود) دون أن يضعوا للمسلمين أى ميزان ينضبط به معنى التطور الذى يريدون ، ومعنى الجمود الذى يكرهون ، ودون أن يلزموا أنفسهم بأى منهج علمى يفصل لنا التطور عن التهور ويميز لنا الثبات عن الجمود .. !

★ ويحاربون الإسلام بتهمة (الغيبية) ويجسدون من هذه الكلمة

أخذت للبرد عدته وارتديت له لباسه .. فلماذا تستقبل شيئا غير موجود ، وتؤمن بوهم غير منظور ، وتستيقن أمرا لم يولد من غيبه بعد؟! وتمسك بيدك مجلة أجنبية ، فتقرا في إحدى صحائفها خبرا عن جهاز عجيب اخترع أخيرا ، تلتقط به الذبذبات الصوتية المنطلقة إلى الفضاء منذ عشرات السنين ، لتعاد من جديد إلى السماع كما كانت يوم انطلاقها .. فتستقبل الخبر بكل يقينك ، وتمضى تحدث الناس عنه كأنه تحت يدك ، وكأنك تراه بعين رأسك ! .. فكيف صح لك في قانون العلم الذي تعتز به أن تسلّم بما لم تره عينك ، وأن تستيقن بما لا علم لك منه بكيفية ولا تحليل ولا تركيب ؟ .. ثم كيف صح لك أن تقفز إليه فوق قنطرة من احتمالات الكذب في الأخبار واللبس في الموضوع والنقص في الشروط ..؟! وابتقت الطبيب الذي تثق بطبسه وتؤمن بصدقه ، إلى الكأس التي تدنيهما من فمك ، فيحذرك من شربها ، لأن فيها شيئا أن دخل جوفك هددك في حياتك ، فنقصى الكأس عن فمك ، وترفع عنها يدك وتستيقن أن فيها الهلاك ! .. فكيف آمنت بما لم يوجد ، وتصورت ما لم يولد ، وأنت لا تعلم شيئا عن طبيعة ما في الكأس ولم تطلع على شيء مما قد عرفه الطبيب .. ؟ كيف تمنعت المسلمين بالغيبين وترميهم بالتجافي عن منهج العلم من أجل ذلك ، وأنت لا تكاد تتحرر عن سلطان هذه الغيبيات نفسها يوما واحدا في حياتك .. ؟ ! وما سعيك وأعمالك وأفكارك إلا مخازن لهذه

الأمثلة وعشرات من أمثالها لو تنبهت وتأملت .. أنا لا أعيرك في غيبيتك هذه كما تعير أنت المسلمين بنظيرها . ولا أستعجل فأجعلها منك عنوان جهل ودليل غفلة ، كما تستعجل أنت فتجعلها عند المسلمين مصدرا لذلك . ولكني أسأل فقط : ما هو المنهج العلمي « وأنت رجل علم » التي يقينك بهذه الأمور الغيبية التي ضربت لك المثل ببعضها .. ؟ لو كنت رجل علم حقا ، لأدركت أن الأمر في ذلك قائم على منهج علمي ذي شروط وقيد وضوابط . ولو أدركت هذا المنهج ، لما أغضمت العين ورحت تصم أسلام المسلمين بالغيبية التي لا تعلم حدود مدلولها . والخطيئة الأولى — وهي أخطر الأخطاء وأهمها في هذا الصدد — أنك لم تدرك بعد معنى (العلم) ! .. فأنت تظن ، ككثير من أمثالك ، أن العلم ليس إلا نتيجة التجارب التي يجريها علماء الطبيعة على الظواهر المرئية أمامهم ، فلا وجود لحقيقة العلم فيما وراء ذلك .. ! والواقع المتفق عليه عند جميع العلماء أن العلم إنما هو إدراك الشيء مطابقا لما هو عليه في الواقع . أي كانت وسيلة هذا الإدراك وطريقه . وليست وسيلة التجربة على الظواهر المحسوسة إلا واحدة من وسائل كثيرة مختلفة . وتختلف الوسائل إلى إدراك الحقيقة مطابقة لما هي عليه ، حسب اختلاف الحقيقة نفسها . فالحقائق المتعلقة بالطبيعة والظواهر المرئية أو المحسوسة ، لا يقين في اليقين بها إلا الاعتماد على ميزان من

التجربة والمشاهدة ، اذ هي سبيلها الطبيعي الوحيد .

أما الحقائق المتعلقة بماض منصرم ، أو مستقبل لم يأت بعد ، أو بواقع غير خاضع لآى سبيل من سبيل الخبر اليقيني — عندما بها أحد شيئين .

أولهما : قانون (التلازم البين) أو (القياس الجلى) . ولسنا بصدد شرحهما الآن ، وأذكر القارئ بأنى كنت قد فصلت القول فيهما فى سلسلة مقالات متتابعة فى هذه المجلة منذ عدة أعوام .

ثانيهما : الخبر اليقيني الصادق . وهذا ما يتعلق به بحثنا الآن .

ومعلوم عند العلماء جميعا ، أن سبيل الخبر اليقيني — عندما يتعذر سبيل التجربة والمشاهدة — يعتبر منهجا علميا سليما للوصول من طريقه الى الحقيقة ، اذا توفر فيه شرطان اثنان :

أولهما ، أن يكون مصدر الخبر موثوقا به مقطوعا بأنه أهل لأن يكون مصدرا له .

ثانيهما ، أن يكون السبيل الى ذلك المصدر سندا من الرواة المتصلين بلغ درجة الصحة ، ثم تجاوزها الى درجة التواتر . والصحة فى السند أن تكون سلسلة رواة الخبر موصولة الحلقات الى مصدره الاخير ، وأن يكون جميع الرواة ممن عرفوا بالصدق والضبط والوعى . أما التواتر ، فهو أن تكون كل حلقة فى هذه السلسلة جماعة كثيرة من الرواة ، بحيث يجزم العقل باستحالة تواطئهم جميعا على الكذب .

فاذا توفر فى الرواية هذان الشرطان ، فلا جرم أن مضمون

الخبر يصبح عندئذ حقيقة علمية لا مناص من قبولها واليقين بها . وهو قانون تخضع له الفطرة الانسانية قبل أن ينساق وراءه العقل . فما من انسان عاقل يجد نفسه أمام خبر توفر فيه هذان الشرطان الا وينبعث كل من نفسه وعقله للتفاعل معه واليقين به .

ان كثيرا منا لم ير جدار الصين ، ولم يشاهد أهرامات مصر ، ولم يزر تاج محل ، ولم ير الكعبة ولا طاف بها . ولكن أى واحد من هؤلاء لا يساوره أدنى شك فى وجود هذه الاماكن والآثار . بل هو لو رآها بعينه لما زاده ذلك يقينا بوجودها ، مهما كانت ثقافته ، ومهما كان علميا فى أفكاره واعقاداته ، فما السبب . . ؟!

السبب أنه اعتمد على منهج علمى سليم ، لا يقل بحد ذاته عن منهج التجربة والمشاهدة فى القضايا المحسوسة التى تخضع للتجربة والمشاهدة . الا وهو منهج الرواية بشروطها العلمية المعروفة .

وإذا ، فان اليقين الذى رسخ فى كيانك بأن منخفضا جويا سيفاجئك اثناء النهار ، انما جاء بسبب يقينك بصدق علماء الارصاد ودقة اختصاصهم — أولا . ثم بسبب السند الصحيح المتواتر الذى نقل لك خبرهم ثانيا .

واليقين الذى رسخ فى كيانك بالجهاز العجيب الذى لم تره ، ولم تعلم شيئا عن كينيته ودخيلة أمره ، انما كان بسبب ثققتك بما يتمتع به العلماء الاوربيون من الطاقة العلمية الهائلة ، وبسبب التواتر الذى تحقق فى نقل هذا الخبر ، اذ تضافرت

المباشرة ، وهي دلائل بلغت من الكثرة والوضوح حدا جعل كثيرا من العلماء يقررون بان مظاهر وجود الله عز وجل أوضح دلالة مما قد يحتاج معه الانسان الى وساطة فكر ونظر ، ومعلوم ان من هؤلاء العلماء «كانت» .

ثم ان ايمانهم بالله عز وجل استلزم ايمانهم بنبوة الانبياء عامة ونبوة محمد عليه الصلاة والسلام خاصة . وقام عندهم هذا الاقتضاء فى اجماله وتفصيله على أدلة علمية مباشرة لم يتوصل اليها بواسطة غيب ، ولا تقليد . وليس فى هذا المقال الوجيز اى مجال لعرض هذه الأدلة ، ولكن ارجع اذا شئت الى مصادرنا التى تتحدث عن ظاهرة الوحي فى حياته عليه الصلاة والسلام ، وعن القرآن وتحليله والدراسات العلمية المختلفة حوله ، وعن تحليل شخصية محمد عليه الصلاة والسلام ودراسة الاحتمالات المختلفة فى تفسير دعوته وتحليل ذاته ، والى كثير من المصادر التى بحثت بحثا علميا مستقيضا فى هذا الموضوع مثل كتاب (دلائل النبوة) للقاضى عبد الجبار وغيره .

فلما آمنوا بنبوة محمد عليه الصلاة والسلام ، كان معنى ذلك الايمان بان القرآن الذى جاء به انما هو كلام الله عز وجل لم يتقلبه محمد صلى الله عليه وسلم على الخالق ولا كذب به على مخلوق . على أنهم وجدوا فى القرآن ذاته دليل هذه الحقيقة . ويطول بنا الكلام لو انتقلنا الى البحث فى القرآن لاستخراج ما فيه من البراهين العلمية التى لا مرد لها ولا مطعن عليها والتى تجزم بان القرآن ليس كلام بشر وما ينبغى أن

على نقله شتى وكالات الانبياء . واليقين الذى يستقر فى عقلك ونفسك بان الذى يقتل عدوانا مع سبق عمد واصرار ، سيلاقى عقوبه القتل قصاصا ، انما جاء بسبب اطلاعك على المادة التى تنص نصا واضحا عليه فى قانون العقوبات (فهذا هو السند) ثم بسبب يقينك بان الدولة التى تبنت هذا القانون صادقة فى اتخاذها جادة فى تطبيقه (وهذا هو مصدر الخبر) . وحينئذ تتفاعل مع هذه المادة التى ليست فى جوهرها أكثر من إخبار عن أمر غيبى لم يقع بعد .

وهكذا ، فان تواتر السند + توفر الصدق والعلم بمصدر الخبر = يقينا علميا لا يشوبه اى وهم بالخبر الذى جاءك عن طريقه ، رغم أنه بحد ذاته أمر غيبى خارج عن سلطان اى نافذة من نوافذ التجربة والحس .

فاذا كان هذا الكلام واضحا (ولا اظنه يخفى على عاقل ، ولا أتصور أن منصفاً يمارى فيه) فان المسلم لا يحمله اسلامه على الاعتقاد بأمر غيبى ، الا اذا كان خاضعا لسلطان هذا القانون . وما كان للاسلام الذى يقول دستورهِ الالهى : « ولا تقف ما ليس لك به علم » أن يكلف أتباعه بأن يغمضوا العين وينغضوا الرأس ويبتعدوا عن العقل ، ليحملوا أنفسهم على اليقين بما لا يعلمون والاعتقاد بما لا يصدقون .

لقد آمن المسلمون أولا بوجود الله ووحديته ، ولم يكن سبيلهم الى هذا الايمان مشوبا بأى غيبية أو عقوبة فكر أو تقليد واتساع . بل كان معتمدهم هو رؤية الآثار ولمس الدلائل

ذلك كله مشكوكا فيه ، ثم يكون الكراس المهور بختم الدولة مصدرا قطعيا لا شك فيه . . ؟ ولماذا يكون تحذير القرآن من العقوبات التي يخبر عنها ويجزم بها حديثا غيبيا لا ينبغي أن يلتفت اليه ويكون اتباعه سببا للتخلف وضعف الانتاج ، ثم يكون تحذير ذلك الكراس من عقوبات الدولة حقيقة خطيرة جدية بالاهتمام . . ؟

لماذا تصدق نشرة الارصاد الجوية فى إخبارها عن أمر تزعم أنه سوف يقع بعد حين ، ثم لا تصدق نشرة رب العالمين ورب الارصاد والمرصدين ، فى إخبارها عن مصيرك ، وكلاهما فى وصف الغيبية سواء . . ؟!

أتريد أن أتولى الاجابة عنك . . ؟ ان الذى يحملك على هذا التفريق ، ليس عائدا الى شيء مما تسميه بالغيبية أو الغيبيات ، فان كلا الأمرين سواء ، يقر بذلك كل ذى بصيرة وعقل .

ولكن الذى يحملك على ذلك ، هو عدم يقينك بالمصدر الذى تنزلت منه غيبيات الاسلام ، على حين أنك آمنت واستيقنت بالمصادر الأخرى التى بلغتك منها تلك الاخبارات التى عرضت لك نماذج منها .

قلو أنك آمنت بالله عز وجل ، ايمانك بالقائمين على الارصاد والمختصين بشؤونه ، ولو أنك آمنت بالله ايمانك بوجود الدولة التى توعد وتهدد ، ولو أنك آمنت بالله ايمانك الأعمى بالطبيب الذى تسلمه كل يقين عقلك وطمأنينة نفسك - اذا لما فرقت بين متماثلين ، ولما خالفت بين مثالين لحقيقة واحدة ، ولاتبعت القانون العلمى الذى تخضع له سائر

يكون كلام بشر . ولكن ارجع اذا شئت الى المصادر التى تتحدث عن هذا كله بأسلوب علمى لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه . فاذا استقر الايمان عند المسلمين بهذه الحقائق الثلاثة ، وثبت ذلك فى يقينهم بأدلة علمية قائمة على منهج لا لبس فيه ولا خداع ولا تضليل ، فما الذى يقتضيه العلم بعد ذلك ، اذا رأوا أن هذا القرآن الذى ثبت لهم أنه ليس الا رسالة من الله عز وجل الى عباده فى الارض ، يخبرهم عن أن هناك حشرا للجساد مع أرواحها من بعد الموت ، وأن هناك حسابا وميزانا وجنة ونارا ، ويخبرهم عن وجود عوالم أخرى من حولهم وأن كانوا لا يرونها ولا يسمعون منها على اثر الملائكة والجان ، ويخبرهم أن لحياة كل انسان ميقاتا تنتهى عنده لا تتجاوزه ولا تتخلف عنه مهما كانت المحاولات والاسباب ؟!

ما الذى يقتضيه قانون العلم تجاه هذه الاخبارات من كتاب ثبت باليقين أنه كتاب الله ، وثبت باليقين أنه موجود بكل ما يقرره العلم له من صفات الحكمة والكمال . . ؟

لماذا تكون اخبارات القرآن عن الحساب والجنة والنار غيبيات لا يقرها العلم والعقل . فلا وجه لانصياع الانسان لها ، ثم تكون اخبارات قانون العقوبات التى أصدرته دولة ما ، حقائق يقينية جدية بالانصياع لها والاهتمام بها ، مع أن مضمون كل منهما لا يزال فى ظهر الغيب ومن وراء سـور المستقبل . . ؟!

لماذا يكون القرآن الذى أخبر عن

العقول ، وتنقاد له فطسّر البشر
أجمع ، وهو القانون القائل : يقينك
بالمصدر + تواتر الخبر عنه =
ضرورة اليقين بالمضمون ، وان لم
تره عينك ولم يدخل تحت سلطان
احساسك .

لقد أخبرك الله عز وجل بأنه خلق
الانسان من صلصال من حمأ مسنون ،
وانه خلق الانسان منذ أوجد أول
أصل منه في أحسن تقويم .

ولكن داروين أخبرك بأن الانسان
يحتمل أن يكون قد تصاعد من
حيوانات أقل شأنًا . وكلا الخبرين
من الغيبيات التي تشتمز منها .
ولكني أراك مع ذلك تعتنق غيبية
داروين (رغم تحفظه في الاخبار
عنها) من حيث تنصرف عن غيبية
القرآن (رغم قطعه بالاخبار عنها) !
.. فما السبب .. ؟

السبب أنك آمنت بداروين وصدق
فراسته وواقعية حدسه ، إيمانًا
غيبيا لا يرفده اشارة من برهان ولا
علم ، في حين أنك لم تؤمن هذا
الإيمان ولا نصفه بالخالق الحكيم جل
جلاله رغم ما هو متوفر بين يدي ذلك
من براهين وعلوم . فأمنت بحدس
الأول وتخمينه وذهبت تسمى ذلك
بحثًا وعلمًا .. ! وأنكرت اخبارات
الفاطر الحكيم جل جلاله وذهبت
تسميها غيبية وجهلا .. !




فرق ما بينك وبين المسلمين
إذا ، ليس ما قد تتوهمه أو توهمه ،
من أنك تتسامى على الغيبيات ، لأنك
رجل علم ، وأنهم يحطون اليه
لأنهم دون مستوي العلم . فانك

خاضع شئت أم أبيت في كل تقليدك
الفكرية والسلوكية لأمثالها ولائسده
منها في المعنى الذي تقول . وما في
العقلاء عاقل ولا في العلماء عالم الا
وهو يؤمن بأن الاخبارات الغيبية
لا مناص من قبولها واليقين بها ،
إذا جاءت اليها ضمن سلم من القانون
العلمي بشروطه وقبوده المعروفة عند
العلماء .

انما الفرق بينك وبينهم ، انهم
آمنوا بمصدر الخبر ، ووجدوا تواتر
السند وارتفاعه الى درجة اليقين ،
فآمنوا به علماء ، وصدقوه قانونا ،
والتزموه حقيقة لا مرد لها ، وأنت
جحدت أو شككت بالمصدر الأول ،
فلم تبال بعد ذلك بأن يأتي السند
متواترا أو ظنيا ، وحججت بالأمر كله
من حيث جحدت بالمصدر ذاته .

وحديثنا معك إذا ، ما ينبغي أن
يكون في تحليل أمر الغيبيات وموقعها
من العلم واليقين . وما ينبغي منك
— وأنت رجل علم كما تقول — أن
تخذعنا وتجربنا الى هذا البحث الذي
لن يأتي بباطل . وانما ينبغي أن يكون
حديثنا معك محصورا في الدليل
العلمي على وجود الله ، وأن تكون
جريئا معنا في عرض المشكلة على
هذا الاساس .

وعندئذ ننتقل بك الى موضوع
آخر ، ونكلف أنفسنا القيام بايضاح
الواضحات ، والكشف عن أمر لم
يبق خافيا عن أي عاقل ينصف في
التفكير ويتحرر من ذاتيته وما تنطوي
عليه من عصبية وعقد وردود فعل ،
هو أدري بها وأعرف الناس بأنه
انما يفكر بها ، أجل بها فقط ، دون
أن يكون معها شيء مما يسميه
العقل أو العلم أو البحث العلمي .



للاستاذ عبد الكريم الخطيب

فضلا عن أن تكون رائدة لهذا الركب، وممسكة زمامه بيدها .. بل لا بد من أن نضم الى هذا التحرر من الاستعمار - لكي تثبت أقدامنا في الحياة - التحرر من النظم والتقاليد الاقتصادية والاجتماعية ، والاخلاقية ، التي نقلناها ، أو نقلت اليها من الغرب ، واتخذناها دستورا لنا في مختلف شئوننا .. فهذا التحرر هو الذي يرفع تلك الحواجز التي أوهت الصلوات التي بيننا وبين تراثنا العريق ، وهو الذي يرينا في شريعتنا السمحة المعطاءة لكل خير ، ما رآه فيها أسلافنا الكرام ، فأقاموا على مشاعل أضوائها ما أقاموا من صروح المدنية والحضارة ، بما مكن الله تعالى لهم في الارض ، وبما أوسع لهم في مجال الحياة ، وأحلهم محل العزة والسيادة فيها ..

فليست الدعوة الى (اقتصاد إسلامي) دعوة الى عصبية قومية ، أو تناد الى لون من ألوان الطائفية ، وإنما هي دعوة الى تصحيح أوضاع ، وتناد الى إعادة مجد مسلوب ، والى

١ - الدعوة التي يدعو اليها كثير من زعماء المسلمين لتحرير الاقتصاد الإسلامي من التبعية للغرب ، وللمذاهب الاقتصادية التي تتحكم في أفراده وجماعته - هذه الدعوة من الدعوات الرشيدة ، إذ تحمل في طياتها أكثر من معنى كريم من معاني العزة والسيادة ، والقيادة لركب الحياة ، لا الانقياد لغير شريعة الإسلام ، واتباع سبيل غير سبيل المؤمنين .. هذا فضلا عما تحمل تلك الدعوة الطيبة من تصحيح للمشاعر النبيلة الكريمة التي أفاضها الإسلام على أتباعه ، إذ ربط بعضهم ببعض بروابط الاخوة ، والمودة ، والرحمة ، والأيثار ، وجمعهم جميعا على مائدة واحدة ، لا يرد عنها جائع أو محروم ..

وإنه ليس يصح في وجودنا أن نتخلص من أغلال الاستعمار ، وأن تجلو جيوشه عن أوطاننا وحسب ، فإن ذلك وحده لا يعطي معنى التحرر الذي تنشده الأمم التي تريد أن تسير ركب الحياة ، وتأخذ مكانها فيه ،

المجتمع الاسلامى الآن الى احياء أمجاده ، وبعث تراثه ، وتصحيح مسيرته على الوجهة التى يوجهها اليه دينه ، فانما يتجه الى كل أولئك ، وليس فى تفكيره مثل هذه التصورات الخاطئة التى يصرخ بها فى وجوهنا أولئك الذين لا يرجون لهذا المجتمع خيرا ، ولا يريدون له أن يتخلص من تبعية الغرب ، ووصايته عليه .. وما أكثر ما تصدق المنى وتتحقق الاحلام .. !!

فلقد بلغ المجتمع الاسلامى اليوم رشده ، وزايلته تلك النكسة التى أصابته بالضعف والضمور ، والتى قضت عليه زمنا أن يدور فى فلك الاستعمار ، وأن ينهج نهجه ، ويتبع اثره ، فى كل ما يأخذ أو يدع من أمور ، دون أن يكون له فى هذا مجال للاختيار .. وكيف يكون للتابع خيرة مع قائده ، والقيم عليه .. ؟ أما وقد انجلت هذه الفاشية عن سماء المجتمع الاسلامى ، وتكشفت غيومها ، فقد آن لهذا المجتمع أن يدير النظر فى خاصة شئونه ، وأن يقيم أوضاعه على ما يجب ويؤثر ، وأن يصبغ حياته كلها - المادى منها والمعنوى - بالصيغة التى يأخذها عن شريعته ، ويستملئها من دينه ، ويقيسها على ظروف بيئته ، وأحوال مجتمعه ..

والاقتصاد ، هو - فى هذا العصر بخاصة - المجال الحيوى الذى تظهر فيه انطباعات المجتمع الروحية والمادية ، وفيه تتجلى خصائص الامم ، وتتكشف عناصر الخير أو الشر فيها ..

فاذا دعونا الى (اقتصاد اسلامى) فانما ندعو الى أكثر مما يحمل منطوق هذه الدعوة من تحرير المجتمع الاسلامى من التبعية للغرب ، أو صيانة الاقتصاد الاسلامى من استغلال الدول الاستعمارية له ..

استرجاع حق ، والى نصره عقيدة . ٢ - وقد يفهم بعض الناس غير هذا ، وقد يجرّمون الكلم عن مواضعه ، وقد يبدو لقائلهم أن يقول : ان هذه الدعوة ان لم تكن عن نزعة عصبية أو طائفية ، فهى عن فهم خاطيء لأوضاع الحياة فى هذا العصر ، الذى تشابكت فيه الامم ، وترابطت مصالحها ، وتلك دعوة أقل ما فيها أنها دعوة انعزالية ، تحرم المجتمع الاسلامى ثمرة التعاون والتبادل بينه وبين بقية أمم العالم ، وخاصة فى المجال الاقتصادى الذى يدور فى فلكه كل نشاط انسانى فى هذا العصر ، سواء أكان فرديا أو اجتماعيا ، وسواء أكان ماديا أو عقليا ، حيث يتحكم الاقتصاد اليوم فى عالم الانسان ، الخارجى والداخلى ، وفى نشاطه الذهنى ، أو الجسدى !!

ومن قال هذا .. ؟ اننا لا ندعو الى عزلة ، ولا جفوة وقطيعة ، بيننا وبين العالم غير الاسلامى ، وانما الذى ندعو اليه ، هو شئ يتعلق بوجودنا نحن كأمة لها دين ، ولهذا الدين شريعة ، ولهذا الشريعة مبادئ وأحكام ووصايا ، هى دستور سماوى وضعه لنا الحكيم العليم ، رب العالمين ، ودعانا الى اتباع هذا الدستور ، كى تطيب لنا هذه الحياة ، ونملك زمامها ولا تملك زمامنا ، ونترود منها بالزاد الطيب لآخرتنا ، حيث نلقى الله بها وعدنا به من حسن المثوبة وكريم الجزاء ، كما يقول سبحانه : « من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن ، فلنجيبه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون » (النحل : ٩٧) . ان من حق أتباع هذه الشريعة ، بل من الواجب المفروض عليهم أن ينزعوا المنزاع الذى يرتضيه دينهم ، وتدعو اليه شريعتهم .. فاذا اتجه

انما تدعو فوق هذا ، بل وقبل هذا ، الى ما هو أجل وأسمى .. اننا ندعو الى استنقاذ أخلاق ، وتصحيح عقيدة ، وبعث أمة !!

٣ - لقد طغت على الغرب مادية غليظة معتمة ، امتصت من الناس كل عسارات التعاطف والتراحم والتواد ، وقطعت ما بين الناس من أوامر الحب ، والحنو والمواساة ، وأفرغت الكيان الداخلي للإنسان من كل عاطفة نحو الغير ، حتى لقد بلقت في ذلك الى الحد الذي جار على عواطف الأبوة والبنوة ، التي هي غريزة في الكائن الحي ، فلا تكاد تجد سقف الأسرة الغربية يضم تحت سمائه أسرة تسكن فيها عواطف الزوجية وأرواح الأبوة والبنوة ، الا في القليل النادر من الأسر ، والا في صورة باهتة /! تكاد ترى أو تحس ، وانما الذي تجده في غالبية هذه الأسر أشخاصا جمعتهما المصلحة الذاتية ، وربطت بينها المادة .. فكل شيء هناك محسوب بحساب المال ، مقدر بما فيه منفعة ذاتية ..

الزوج والزوجية شريكان في اقامة بيت ، وفي توفية مطالبه ، كل يؤدي نصيبه في هذه الشركة .. الزوج يعمل ، والزوجة تعمل .. انها - في واقع أمرهما - شريكان في ادارة محل تجارى ، يقتسمان فيه الربح والخسارة ، ولكل منهما نصيبه على قدر ما يعمل ، وليسا انسانين الفت بينهما رابطة مقدسة ، وجعلتهما كيانا واحدا ، مجتمعما على المودة والرحمة ، وعلى السكن النفسى لكل من الزوج وزوجه .. ان هناك حواجز مادية غليظة تحول بين الزوج والزوجية ان يستشعرا هذا الشعور ، ويعيشا فيه .. ودع عنك ما ترى من مظاهر تمثيلية يدون فيها الزوجان وكأنهما نغم موسيقى منسجم .. انها مجرد مظاهر تمثيلية يتحرك فيها

الناس كما تتحرك الدمي ، بلا مشاعر ولا عواطف ..

والآباء والابناء ، هم كذلك في عزلة شعورية ، لا يربط بينهم الا خيط واه ضعيف لا يكاد يمسك بين الطرفين الا ريثما يعرف الابناء كيف يحصلون على لقمة ، ثم ينقطع هذا الخيط ، وتتناثر حبات هذا العقد ، فتذهب كل حبة مذهبا لا تلتقى فيه واحدة بأخرى ابد الدهر !

مادية الغرب هذه مادية طاغية ، قد كادت تغير خلق الله ، وتحيل الانسان حيوانا مجردا من كل عاطفة .. ان حب المال وتسلطه على المجتمع الغربى ، لم يدع في النفوس قطرة من عاطفة ، تندى بها القلوب ، وتترطب بها المشاعر .. بل ان الجرى اللاهت وراء المال قد نزع من الناس هناك عواطف الرحمة حتى نحو انفسهم ، فلا تراهم ابدا الا في حركة دائية مسعورة وراء المال ، يكاد يتساقط الناس فيها ، وهم في هذا السباق المجنون ، كما تتساقط أوراق الشجر في عواصف الخريف ..

يقول العالم الفيلسوف : « كاميل فلايريون » وهو من كبار مفكرى الغرب :

« لا يجوز لنا أن نخجل من الاعتراف بما وقعنا فيه من الانحطاط ، لأننا رضينا به ، وأصبحت عقولنا المتشعبة بالأثرة ، والتي لا هم لها الا أغراضها الذاتية .. اليس حظنا اليوم قد استحال كله الى جمع الثروة دون مبالاة بوجوه جمعها ، وأصبح همنا الحصول على المجد بطريق الاغتيال لا الكسب .. ان من التناقض البين ان نرى الرقى الذى حصل في العلوم بما لا مثيل له في التاريخ ، وهذه الفتوحات التي تمت للإنسان في الطبيعة - نرى هذا الذى رفع عقولنا الى الدرجات العالية ، قد أهبط انسانيتنا الى

الحال من الغفلة عنها ، والتهاون بها ،
الا لأمرين :

أولهما : المشاعر المادية الضاغطة
على الناس فى هذا العصر ، والتي
اصطبغ بها تفكيرهم ، فكانت الأثرة
وحب الذات دافعا قويا لا شغوريا
يدفعهم بعيدا عن المظان التي ينفقون
فيها المال ، ويخرجونه من أيديهم دون
مقابل عاجل له ، كما يجرى ذلك فى
المعاملات الدائرة بينهم ، من بيع
وشراء ، وأخذ وعطاء ..

وحال كهذه ، لا بد فيها من أن
يكون هناك دافع قوى ، قائم على
الانسان فى كل لحظة ، ينبهه إذا
غفل ، وينضسه إذا تهاون ، حتى
يخرج من هذا التفكير المادى المسلط
عليه من مجريات الحياة من حوله ،
وحتى يذكر أن فى هذا المال الذى بين
يديه حقا لله ، ولعباد الله ، وأنه
محاسب عليه حسابه على الصلاة ،
والصوم ، والحج .

وثانى الأمرين ، اللذين يرجع
اليهما التهاون بأمر الزكاة ، الجهل
المستولى على كثير من الناس بوضع
الزكاة فى شريعة الاسلام ، وبمكانها
المكين فى تلك الشريعة ، حيث يكثر
حديث العلماء ، والوعاظ ، والخطباء
فى المساجد ، وفى حلقات الدرس
بعد الصلاة ، عن الصلاة ، وعن
الصوم ، وعن الحج ، وعن الآداب
والاخلاق الاسلامية ، ثم لا يكاد الناس
يسمعون شيئا عن الزكاة ، حتى
لأن هذه الفريضة العظيمة المحكمة
نافلة من نوافل الدين .. الأمر الذى
جعل أولئك الذين يستمعون الى هذه
الخطب وتلك الدروس يستصغرون
شأن الزكاة ، التي يعرفون أنها
فريضة من فرائض الاسلام ، ولكن
اغفال الحديث عنها فى تلك المواقف
من أهل العلم والفقهاء ، يوقع فى
نفوس الناس أن للزكاة شأنًا دون
شأن غيرها من الفرائض ، والا لكثر

أخس الدركات .. وإن من المحزن أن
نحس بأنه بينما نشعر بنماء قوتنا
المادية يوما بعد يوم ، تنطفئ شعلتنا
الروحانية ، وتتصوح زهرة حياتنا
القلبية ، بتأثير المطامع المادية
والشهوات الجسدية .

ولقد زحف علينا من الغرب هذا
الداء الذى أصاب كثيرا منا ، فوقع
تحت وطأة هذا الوباء الخبيث ،
وجعل همه كله اشباع هذا الشره
الذى لا يشبع من جمع المال ،
والجرى وراءه لاقتناصه من كل وجه ،
غير واقف عند حرام أو حلال ، مع
الضن به عن الانفاق فى الوجوه التى
تدعو اليها المروءة ، وتوجبها
الشريعة ..

فالزكاة مثلا ، التى هى الركن
الثانى فيما افترض الله تعالى علينا
من عبادات قد خف ميزانها فى المجتمع
الاسلامى ، حتى لا يكاد أكثر المسلمين
ينظرون اليها ، أو يعدونها مما
افترض الله تعالى عليهم .. وهؤلاء
المستخفون بالزكاة ، يقيمون الصلاة ،
ويصومون رمضان ، ويحرصون على
أداء فريضة الحج ، لا مرة واحدة بل
عشرات المرات .. أما الزكاة فهيهات
أن تخطر لهم على بال .. فهم ان
أعطوا فقيرا أو مسكينا شيئا من
مالهم ، لم يخرجوه مخرج الزكاة
المفروضة ، ولم يضيفوه اليها ، ولم
يقع فى شعورهم أنهم مطالبون بأداء
ما افترض الله تعالى عليهم فى
أموالهم ، وإنما يعدون هذا الذى
أعطوه سماحة نفس ، ورقة شعور ،
وسخاء يد ، يفعلونه إذا شاعوا ،
ويغفلون أو يتغافلون عنه متى
أرادوا .. وما علموا أن هذا
الاحسان وان حمد لهم ، فإنه لا يعدو
أن يكون نافلة من النوافل ، وأنه لا
تقبل نافلة حتى تؤدى فريضتها !

ولا أحسب أن وضع الزكاة فى
المجتمع الاسلامى قد صار الى تلك

الحديث عنها ، كما يكثر الحديث عن الصلاة والصوم .

ومن هنا كان العامل (الاقتصادي) عنصرا غالبا متحكما في مسارح حياتنا ، وفي ألوان تفكيرنا ، وفي صلات بعضنا ببعض .. وكان لهذا سؤال أكثر ما يتردد في خواطرنا هو: ماذا نستفيد من مادة ؟ وماذا نحصل من مال ؟ وكيف نضاعف من ثرواتنا ، ونمنى من دخلنا دون أن نسأل سؤالاً واحداً عن كيف ننفق من هذا المال ؟ وفيم نوجه الفائض منه ؟ وما حق الله فيه ؟ وما نصيب الزكاة منه ؟ ان ذلك كله بعيد عن دائرة تفكيرنا ، ومنزع مشاعرنا ..

لقد كانت (الزكاة) في الصدر الاول للإسلام مصدرا عتيدا لتمويل بيت مال المسلمين بالمال الكثير الذي يسد مفاتر الفقراء ، ومسكنة المساكين ، ويقضى ديون الغارمين ، ويجهز جيوش المجاهدين ، وذلك على رغم ما كان من قلة المال في أيدي الناس ، وقلة الأعداد من الذين يعدون في الأغنياء ..

وانه لو أخذت الزكاة مكانها الصحيح في هذا العصر ، الذي فاضت فيه الأموال بين أيدي الناس ، وكثرت أعداد أصحاب الثراء العريض ، من أشباه (قارون) - نقول لو أخذت الزكاة مكانها الصحيح في المجتمع الإسلامي اليوم ، وحوسب عليها الذين تجب عليهم ، لقام للمسلمين منها بيت مال يسع كل فقير ومسكين ، ويحمل كل عاجز وضعيف ، ويقترض كل ذي حاجة من أولئك الذين يقعون في مصيدة المرابين ، فلا يخرجون منها الا وقد ذهبت دنياهم ودينهم جميعا ..

لقد ربى الإسلام المسلمين تربية اقتصادية سليمة تشيع فيها معاني الانسانية الطيبة الكريمة ، حيث دعا الى العمل الجاد المثمر ، لاستخلاص

اطيب ما في الحياة من ثمرات ، دون بغى ، أو عدوان على مال أحد بالسرقة أو الاختلاس ، أو النصب والاحتيال ، أو الفسح والاحتكار .. فاذا جمع المرء ما جمع من مال عن هذا الطريق المستقيم ، ولو كان القناطير المنقطرة من الذهب والفضة ، لم يكن لأحد سلطان عليه ينازعه في شيء منها ملك ، اذا هو أدى ما افترض الله تعالى عليه من حق في هذا المال ، هو زكاة لهذا المال ينميه ويبارك عليه ، ويظهره من كل ما قد يكون علق به من شوائب في اكتسابه عن غير قصد من صاحبه ..

يقول الله تعالى لنبيه الكريم : « خذ من أموالهم صدقة تطهرهم ، وتزكيهم بها » (التوبة : ۱۰۳) .

لقد وضع الإسلام المال بموضعه الصحيح في الحياة ، حيث جعل منه أداة نفع عام ، لا مصدر تسلط على الناس ، ولا مظهر تفاخر واعتزاز به ، وانما المال - في الإسلام - وسيلة لا غاية ، وسيلة لحفظ كيان الفرد والجماعة ، ولقيام مجتمع قوى سليم من آفات الفقر والذلة والمسكنة .

ان وظيفة المال - في الإسلام - هي سد المطالب ، وقضاء الحاجات ، ووصل الأتارب وذوي الأرحام ، وعون البائس المحتاج ، فمن حصل في يده المال ولم ينل منه حظ نفسه ، وحظ أهله وولده من كل ما أحل الله من طيبات ، فقد ظلم نفسه ، وأساء التصرف في استخدام هذه النعمة التي أنعم الله تعالى بها عليه .. ومن كان في يده المال ، ثم صن به عن أداء حق الله تعالى فيه ، وما أوجب للمجتمع منه ، فقد عرض نفسه لسخط الله ، وأنزل نفسه منزل المذنبين المحاسبين أشد الحساب عليه .. يقول الله تعالى : « والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله غبثرهم بعذاب اليم ،

بفرض نظام شبيه بنظام الضرائب في محاسبة أصحاب رعويس الاموال ، وفي قيام مؤسسة حكومية مهمتها تحصيل نصيب الزكاة من أصحاب الاموال التي بلغت النصاب الذي تجب فيه الزكاة ، ثم اقامة بيت مال — كمصرف أو نحوه — تجتمع فيه اموال الزكاة ، ثم يصرف من هذا المال على أولئك الذين جعل الله تعالى مصارف الزكاة فيهم في قوله تعالى : « انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب ، والغارمين ، وفي سبيل الله ، وابن السبيل ، فريضة من الله ، والله عليم حكيم » (التوبة : ٦٠) .

واذ لم يعد للمؤلفة قلوبهم ، ولان في الرقاب وهم الأرقاء ، مكان اليوم في الحياة ، فانه يمكن أن يوجه نصيبهم في نشر الدعوة الاسلامية وفي تأليف القلوب اليها ، بما ينفق على الدعاة لدين الله ، وبما ينشر من رسائل وكتب في الكشف عن حقائق الاسلام ، وفي الرد على الذين يفترون الكذب عليه .

ثم ان فيما يجتمع من حصيلة الزكاة ما يسد باب المعاملات الربوية التي تشوه وجه الاقتصاد الاسلامي ، وتوقع كثيرا من المسلمين في هذا الاثم الغليظ ، تحت وطأة الحاجة ، وذلك باقراض المحتاجين للمال ، سواء اكان ذلك للاستهلاك أو للإنتاج ، مع قيام أجهزة متخصصة لدراسة المشروعات الانتاجية ، وتوجيه المقترضين الى أحسن الوجوه للعمل والانتاج .. وبهذا تتحرر نفوسنا من أسر الحاجة ، والفقير والمسكنة ، ويتحرر اقتصادنا من آفة الربا ، وتحكمها في رقاب كثير من الناس ، وانفساد دينهم ودنياهم جميعا .

يوم يحمى عليها في نار جهنم ، فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم ، هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكفرون » (التوبة : ٣٤ ، ٣٥) .. وعن أبي ذر رضي الله عنه ، قال : انتهيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو جالس في ظل الكعبة ، فلما رآني مقبلا ، قال : « هم الأخسرون ورب الكعبة » فقلت ، مالي ، لعلى أنزل في شيء .. من هم يا رسول الله ، فذاك أبي وأمي ؟ فقال : « الأكثرون أموالا ، الا من قال هكذا » وحثا بين يديه وعن شماله ، ثم قال : « والذي نفسى بيده ، لا يموت أحد منكم ، فيدع ابلا ، أو غنما ، أو بقرا ، لم يؤد زكاتها ، الا جاءت يوم القيامة أعظم مما كانت وأسم منه ، تطؤه بأخفافها ، وتنطحه بقرونها ، كلما نفدت أخرجها عادت اليه اولها ، حتى يقضى بين الناس » (رواه الإمام أحمد والترمذي .. ومثل الإبل والغنم والبقر في هذا كل مال لم تؤد زكاته . وفي القرآن الكريم ، وفي السنة المطهرة كثير وكثير من النواهي والزواجر التي من شأنها أن تقتل في النفوس دواعي الشح والأثرة ، وتشيع بين الجماعة الاسلامية مشاعر التعاطف ، والتآلف ، والتواصل ، والتواصي بالبر والرحمة ، مما يوثق روابط الاخوة ، ويمسك بنيان الجماعة من التصدع والانحيار .

والزكاة باب من أوسع الأبواب الذي يدخل منه الناس الى مرضاة الله ، والى غرس مكارم الاخلاق في النفوس ، والى نشر الوية الالفة ، والحب ، والإخاء بين أفراد الأمة الاسلامية وجماعاتها .. وانه لمن اليسير اعادة بناء هذا الركن الذي تداعى أو أوشك أن يتداعى من أركان الاسلام ، وذلك

عَاقِبَةُ السَّافِلِ بمَقَرِّمَاتِ الحَرَامِ

للدكتور وهبه الزحيلي

بالعقل والمنطق الاعوج ، واتسع الخراب بشكل ملموس في مجتمع الاسرة وفي بعض اوجه النشاط والسلوك والتعامل بين الافراد .
وتجاهل الناس ذلك المبدأ الخطير في الاسلام والذي لا يقبل التغيير أو التطور والتبدل الا وهو (سد الذرائع) الذي تضافرت على تقريره كأصل عام في الشريعة آيات قرآنية واحاديث نبوية ، وأحكام فقهية مستنبطة من مصدرى الشريعة الاصيلين .. وهما القرآن والسنة .

لقد شاعت في مجتمعنا ظواهر مرضية خطيرة ودخيلة بسبب طغيان المادة على القيم الخلقية ، وفي أعقاب رحيل الاستعمار عن بلادنا ، وانتشار آفات المدنية الحاضرة ، فبدأ استئراء الداء أولا من زاوية الوسائل والمقدمات ، واخفاء المقاصد والغايات الخبيثة واستخف الناس بالمحظور شرعا ، وتكروا للمبادئ الأولية واستهانوا بأحكام الحلال والحرام في الاسلام ، وساقهم الجهل بمقاصد الشريعة الى ادعاء الحل والحرمة

لمسافة تزيد عن ٨٠ كم مع غير ذي رحم محرم كآب أو ابن أو أخ بالغين عاقلين أو زوج ، لأن في الأسفار سواء بالطائرة أو الباكسة أو السيارة أو الدواب تعرضا للمخاطر وحدثا للعرض ، ووقوعا في الفواحش وان ندر ذلك ، أو طمس وأخفى الضرر والاثم عن الناس . ونهى النبي عن بناء المساجد على القبور وعن الصلاة إليها لتجنب الوقوع في الشرك من البسطاء والجهلة والعمامة .

ونهى عليه السلام أيضا عن الجمع في الزواج بين المرأة وعمتها وخالتها ، كما نهى القرآن عن الجمع في الزواج بين الأختين وقال النبي : « انكم ان فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم » وحرّم خطبة المعتدة ونكاحها في أثناء العدة حتى لا تكذب في ادعاء انتهاء العدة ، ونهى أن يخطب الرجل على خطبة أخيه وأن يستام على سوم أخيه ، أو يبتاع على بيعه ، سدا لذريعة التباغض والشحناء واثارة المنازعات .

وقال عليه السلام : « لا تقبل شهادة خصم ولا ظنين » خشية الشهادة بالباطل ، ومنع شهادة الآباء للأبناء وبالعكس منعاً من التهمة ، وصاغ النبي صلى الله عليه وسلم المبدأ الشامل لمثل هذه الحالات بقوله : « دع ما يريبك الى ما لا يريبك » « الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبّهات » ، « المؤمنون وقافون عند الشبهات » ، « من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه » « الاثم ما حاك في الصدر

ومعنى المبدأ : أن كل ما يتوصل به الى الشيء المنوع المشتمل ، على مفسدة يكون ممنوعاً أي أن كل ما كان وسيلة الى المحرم فهو محرم . قاله سبحانه حرم على المرأة الضرب بالارجل والكعب ، حتى لا يكون ذلك ذريعة الى اجتذاب الأنظار اليها وافتتان الرجل بالمرأة . قال تعالى : « ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن » ، وحرّم الله على المؤمنين سب آلهة المشركين من الأصنام . . والأوثان المزيفة ، حتى لا يكون ذلك ذريعة الى أن يسب المشركون الاله الحق جهلاً وزوراً وعناداً : « ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدواً بغير علم » . وحرّم القرآن النظر الى النساء وأمر بغض البصر ، لأنه يؤدي حتماً أو غالباً الى الزنى : « قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم . . وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن » . وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم مع آكل الربا موكله وشاهده وكتابه ، لأنهم كانوا عوناً على المعصية وذريعة الى ارتكاب الحرام . كذلك لعن عليه السلام في الخمر عشرة وليس شاربها فقط : وهي ذات الخمر وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه وساقها وبيئتها ومبتاعها وآكل ثمنها ، لأنهم كانوا وسطاء الحرام ووسيلة المعصية ، وطريق الاثم . وحرّم عليه الصلاة والسلام الخلوة بالمرأة الاجنبية ، فانه ما اختلى رجل بامرأة الا كان الشيطان ثالثهما ، وحرّم أن تسافر المرأة

ويروحان صباح مساء الى الاندية والملاهي والحدائق ودور الحيايه ، ولا بد حينئذ من الوقوع فى ما حرم الله قبل العقد ، وتقع الطامه الكبرى أحيانا ، وتتم المباشرة النهائية ، ثم يعدل الخاطب عن الخطبة ويدع خطيبته فريسة للقاءات المحرمة وحسن النية المزعوم ، ويقضى على مستقبل الفتاة .

اليس اذا فى التساهل بالمقدمات « وهى حرمة الاطلاع على المخطوبة وحرمة معاشرتها تذرعا بادعاء معرفة طباعها » ما يؤدى الى افدح النتائج الخطيرة ، واضطراب الحياة ، واثارة المشاكل والعداوات بين الأسر .. ؟!

التبرج والاختلاط :

حظر الشرع ابداء الزينة وكشف العورات ، والاختلاط بين الجنسين (الرجال والنساء) فى غير ضرورة شرعية كالتعليم والمعالجة الطبية والمعاملة بيعا وشراء ونحوهما . ولكن المرأة خرجت كاشفة الرأس واليدين والرجلين والنحر والصدر ، وتساهل الشباب فى ستر عوراتهم أمام بعضهم بعضا ، علما بأن الفخذ عورة ، وأنه يحرم ابداء ما بين السرة والركبة ، سواء فى أماكن النوم المشتركة أو فى المسبح والملاعب الرياضى ، وادعى أناس أن مثل ذلك مما عمت به البلوى ، ولم يعد القستر بالنسبة للمرأة أو للرجل محترما أو ملتزما به . وعم الاختلاط بين الجنسين فى المدارس والجامعات والزيارات العائلية المشتركة فى غير الحدود المسموح بها وفوق القدر الذى تقتضيه المصلحة العامة أو الضرورة

وكرهت أن يطلع عليه الناس « استفتت قلبك وان أفتاك المفتون » ان من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه قيل : يا رسول الله ، كيف يلعن الرجل والديه ؟ قال : يسب أبا الرجل فيسب أباه ، ويسب أمه فيسب أمه .

وبه يتبين أن الشرع حرم الوسائل والمقدمات كتحرير المقاصد والغايات ، سدا لذرائع الفساد والشر ، وحماية لمقاصد الشريعة من الخلل والهدم ، حتى تؤدى الغرض منها فى اصلاح الناس على أسس صالحة من الخير والساد فى النظم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، وهو يدل دلالة واضحه على أن الآداب والفضائل الانسانية والاعتبارات الاخلاقية لها صفة الالتزام والايجاب كبقية التكاليف والالزامات القانونية أو الشرعية . وسأذكر هنا بعض الأمثال من فقه الشريعة التى تعطينا كل يوم برهانا جديدا على صحة ما تهدف اليه ، بوضع كل المؤيدات والوسائل الحامية لحماية أحكام الشريعة الاصلية ، من ذلك ما يأتى :

فى الخطبة :

يتخطى الشباب والشابات حدود ما سمح به الشرع من النظر الى المخطوبة ومعاشرتها ، ويتساهل الآباء والأمهات غالبا فى مراعاة قواعد الشريعة ، فينظر الخاطب الى نواح أكثر مما أباحت الشريعة فى الوجه والكفين والقدمين والرقبة وتنعقد الجلسات السرية الطويلة بين الخاطبين ، ويتواعدان سرا أو جهرا على اللقاء فى مكان ما ، ويفدوان

العملية . واذا تكلم الواعظ أو المذكر بحكم الاسلام في هذا المجال اتهم بالرجفية ومعاداة التطور والمدنية ، وكانت النتائج طبعاً سيئة للغاية تحت ستار العلم والتمدن والتحرر والتطور ، وأصبحت الوسائل والذرائع المتنوعة شرعاً مستساغة طبعاً وذوقاً وعرفاً ومكابرة ، بالرغم من الوقوع في أخطاء متعددة صارخة على مرأى ومسـمع من الآباء والأمهات .

تدخل الأبوين في الزواج والطلاق :

يخطيء الأبوان في اعتبار زوجة الابن بمثابة الابن ، فيتدخلان في اختيار هذه الزوجة ، وكأنها مخطوبة الأب ، دون مراعاة لاعتبارات الثقافة والملاءمة في السن وتطور الاعراف والمعادات ويكرهان الابن أحيانا على زوجة معينة ، فاذا لم تعجبها أكرهها على مفارقتها ، وكلا التصرفين خاطيء ، وليست طاعتها المطلوبة ومصاحبتها في الدنيا بالمعروف تقتضيان السماع لرايها في حالي الزواج والفسراق . فالزواج ينبغي أن يكون بمحض الرضا والاختيار دون اكراه ولا اجبار من أحد ، ويكفي تقديم النصيحة والارشاد ، لا الزجر والتعنيف ، فقد رد النبي صلى الله عليه وسلم زواج امرأة زوجها أبوها كارهة ، ومنح الخيار في حالة أخرى لفتاة بأن تفسخ زواجها الذي أبرمه وليها ، وهي كارهة للزوج وغير راضية بهذا الزواج . واذا كان الخيار ممنوحا للمرأة بالرغم من أن وليها له الحق

في مباشرة العقد حفاظا على اللياقات والأخلاق المرعية ، فان .. الرجل أحق بهذا الخيار ، اذ لا ولاية لأحد عليه في مباشرة عقد زواجه اذا كان بالغاً راشداً . كذلك لا حق للأبوين في اجبار الولد على مفارقة امراته ظلماً وعدواناً ، ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، انها الطاعة في المعروف شرعاً وعرفاً ، وليس في المنكر ، ومن أشد المنكرات الوقوع في ظلم امرأة بريئة لم تلتق في طباعها وسلوكها مع أبوين شاخاً ونبت الشيب في عارضيهما . ومثل هذه الوسائل المنكرة تعقب حسرة وندماً شديداً ، سواء في حال الإبقاء على امرأة مكروهة من زوجها منذ أول عهده بها أو في فراق امرأة يحبها زوجها ، ولا ذنب لها ، الا أنها لم تتمكن من ارضاء أبوي زوجها .

زواج الكبار من الصغار تحت اغراء المال :

لا يصح في الوسط الاسلامي الواعي استغلال ما يبيحه الشرع أحيانا في بعض الحالات مراعاة لبعض الظروف القاسية أو الاضطرارية ، ومنها مشروعية زواج الكبير من فتاة أصغر منه سننا بعشرات السنوات ، فمثل هذا الزواج الذي يتم غالباً طمعا في مال ثرى من قبل الفتاة أو من أهلها لا يمكن فعلاً أن يحقق الغاية المقصودة منه عاجلاً أو آجلاً ، ويتخذ ذريعة للانحراف والشذوذ ، وتكون هذه الفتاة ضحية الطيش العارض والطمع القاتل ، وحلم الثراء العريض ،

تكن فتنة فى الأرض وفساد كبير «
والفساد الاجر الذى نوه عنه الحديث
النبوى جاثم فى محيلتنا هذا الزمان ،
بالتماس ارضاء الشهوة عن طريق
الحرام بسبب تعذر الوصول الى
المطلوب من طريق حلال ، وتلك
مفسدة خلقية واجتماعية تعم الاسر
كلها .

وإذا كان صحيحا ان الشرع
الحكيم لم يحدد مقدارا اعلى للمهور ،
تاركا للوازع الدينى والخلقى مجاله
الخصب للتامل والالتزام ، فان سيرة
المسلمين الاولى ، وسنة النبى صلى
الله عليه وسلم القولية والعملية خير
قدوة للمسلمين اليوم فى التسامح
بمطالب المهر ، وترك المزايدات
الحاصلة بين الاسر ومحاربة الانفاق
والبذخ فى حفلات الزفاف التى يدفع
اليها حب الشهرة والسمة والرياء .
ومن المعلوم ان النبى عليه السلام
ما اصدق قط امرأة من نسائه ولا بناته
فوق اثنتى عشرة اوقية من الفضة اى
٨٠ درهما ، وقال صلى الله عليه
وسلم : « ان اعظم النساء بركة
ايسرهن مئونة » « خير الصداق
ايسره » وما يعد عيبا واكلًا للسحت
والاثم ان تمتد يد الأب الى مهر ابنته
فيسستحل أخذه وصرفه فى موكب
الزفاف او على مصالحه الشخصية
لقاء التربية وبدل النفقة التى انفقها
عليها فى حياتها الاولى ، وكأنها غير
انسانية ولا ابنة ، فأين اذن المعانى
الانسانية وأين البر والخير ، وأين
الروابط الكريمة التى تربط الفتاة
بأسرتها وذويها .. ؟ هل نسى الآباء
فضل آبائهم فى تربيتهم ، وهل اعرض
الآباء عن الثواب العظيم الذى يدخره
الله تعالى لهم فى الدار الآخرة
بتربية البنات ، وهل من المروءة

واغراء المال الذاهب ، فماذا ينفع
المال أمام حاجات الجسد العارمة ،
والشهوة المسيطرة ، فى وقت تخور
فيه عزيمة الرجل ، او تأتية المنية
عاجلا ، او لا تتحقق فيه الامنية
المرجوة على وجه صحيح ، ان فى
الاقدام على مشروع زواج كهذا يعد
طعنة موجهة للقيم والاخلاق
والاعراض فى الغالب ، وأما الاحوال
النادرة التى تتوفر فيها عواصم
العصمة من تربية عالية ودين قوى
وتقوى أصيلة ، فلا يقاس عليها ،
وتظل جائزة شرعا لأهداف وغايات
نبيلة وانسانية كريمة ، ومثل ذلك
فى عصرنا بعيد المنال .

مشكلة غلاء المهور :

لم يشرع تقديم المهر فى الاسلام
الا وسيلة بناءة للزواج ورمزا لتكريم
المرأة وتطبيب خاطرها واشعارها
بذاتيتها ومجاملتها ، وليس المهر
ثمن شراء ، او وسيط مزاييدة او
مكافأة غلاء معيشة او عوض تربية ،
لهذا ادى تنافس الناس فى تقديم
مهور عالية الى أزمة زواج
مستعصية عند الشباب المتوسطى
الدخل الذين يشكلون اكثرية ساحقة
فى المجتمع ، فأعرضوا عن الزواج ،
او تقدمت بهم السن ليوفروا المال
اللازم ، وصارت الفتيات كأنهن إماء
رقيات يبعن فى سوق النخاسة لمن
يدفع المهر الاعلى ، وتناسى الآباء
والأمهات القيم الخلقية التى لا تشتري
بالمال ، والتى هى أصون وأعز وأخلد
شئ فى الحياة ، بل وأضمن سبيل
لبقاء رابطة الزوجية بين الفتى
والفتاة : « اذا جاءكم من ترضون
دينه وخلقته ، فزوجوه ، الا تفعلوا

أو بعيد ، أو غير أمين ولا ثقة في دينه وخلقه ، وقعت بعض المفاسد الدينية أو الخلقية التي لا يمكن تسوية آثارها ، فيحدث الفراق بين الزوجين بسبب التساهل في المقدمات المكروهة ، كما يحدث ذلك أحيانا بسبب غيبة الزوج عن زوجته مدة طويلة أقصاها سنة عند فقهاء الاسلام ، وتكون العاقبة وخيمة والنتائج سيئة ، مع أنه لو التزمت تعاليم الاسلام ، وامتنع الزوج عن وسائل الضرر بالمرأة ، لمسا وقع محذور ، ولا حدث فراق ، ولما وجدت مشكلة للقطاع ، أو قتل الأولاد أو الاجهاض بسبب الحمل غير المشروع . وهنا يجدر القول : ان المؤمن بحق معطاء للحقوق ، مقدر لمقتضيات الطبيعة البشرية ، غيور على الحرمات ، محافظ على موجبات العفة والمروءة والشرف ، حذر من المخاطر ، ليس بضار ولا ظالم ولا متهاون ولا مغرط ، وانما متوسط في الامور كلها .

اليمين بالطلاق :

استخف الناس بالحلال والحرام وتخطوا حدود ما أنزل الله وأكثروا من ايقاع الطلاق لأسباب شيطانية ونزوات طائشة واتخذوا آيات الله هزوا ، فتلاعبوا بالطلاق ومزجوا الهزل بالجد ، واللعب بالحزم والعزم ، ولم يراعوا الوجه الشرعي الصحيح الذي شرع من أجله الطلاق ليكون يسرا ورحمة ومنفذا من بعض الحالات المستعصية الحل ، فأصبح مشكلة ونقمة وهما وتخريبا ، سواء بالنسبة للزوجة أم للأولاد ، كذلك اتخذوا من تعدد الزوجات المباح

والكرامة أن يأخذ الوالد حق ابنته الشرعية ، وهي من ضلع قاصر ، وتحتاج الى دعم الأب ومساعدته ومساندته لها . . ؟! ان خلقا كهذا لا يرضى به الاسلام ولا تتقبله الكرامة الحقة والقيم الصحيحة والرجولة الابية ولا مصلحة البنت ذاتها ، اذ هل يكون لهذه المرأة قدر أو احترام عند زوجها الذي يرى كأنه اشتراها ، وهل مثل هذا التصرف الاداعية خطيرة لكثرة الطلاق كما يحصل فعلا في بعض البلاد . . ؟

ومثل هذا المال الذي يستحله الأب بغير حق : ذلك المال الذي يأخذه بعض الكفلاء من العمال الاجانب بدون مقتضى ولا عذر مبيح شرعا ، علما بان الكفالة عقد تبرع تمليه قواعد التعاون والتضامن والمثل الاسلامية والانسانية ، فباى حق يستحل كفيل من جنسية معينة جهد عامل وعرق صانع ، يقدم جهده وخبرته في سبيل بنساء وطن الآخرين ، فهو مشكور مأجور ، لا متبوء مستغل . الا فليبحث الناس عن مورد رزق حلال وليتعدوا عما يخل بالمروءات ، فكل ما أعطى كرها لا بركة فيه ، وكل جسم نبت من حرام فالنار أولى به . وما يشبه هذا أنه باى حق تقوم دولة اسلامية بمصادرة اموال المسافرين منها بعد أن سمح لهم بدخول اراضيها والعمل في ربوعها ؟

الاقامة والسفر :

لا تجبر الزوجة بالاقامة مع من تكره من أهل الزوج ، ومن حقها الا يفيب عنها زوجها أكثر من ستة أشهر أو سنة كحد أقصى ، فإذا أكرهت المرأة على الاقامة مع قريب ،

للزوجة او الحاجة الملحة مثل الطلاق سبيلا للكيد والاغاطة والتشفيى والعبت واهدار مصلحة الاولاد وعنوانا للتشهير بالاسلام . . مع ان شرع الله برىء من فعل هؤلاء الجهلة والعاثين وأرباب الإهواء ، وحينما تستحكم المشكلة بسبب الطلاق أو تعدد الزوجات يشيع الندم وتآكل الحسرة الأكبساد ، ويلجؤون الى الترقيع والفتاوى بالأراء الضعيفة أو الشاذة حفاظا على رابطة الزوجية . وكان جديرا بكل مسلم الا يجرى الطلاق على لسافه لا جادا ولا هازلا ولا ان يطلق أحد امراته الا بسبب خطير أو حاجة شديدة ، لأن هزل الطلاق كجده ، ولأن أبغض الحلال الى الله الطلاق ، وان الله لا يحب الذواقين والذواقات ، ولا تطلق النساء الا من ربية ، كما شرع لنا النبى صلى الله عليه وسلم ، ولقوله تعالى : « فان أظعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا » وبما أن أحكام الزواج والطلاق مبنية على الورع والاحتياط فى الدين ، فمهما قيل عن اليمين بالطلاق (أى الطلاق المعلق على شرط) من أنه مجرد يمين فيها الكفارة أخذا برأى ابن تيمية ، فان الورع يقضى باحترام اختلاف الآراء بين العلماء والتي منها المذاهب الأربعة القاضية بوقوع الطلاق عند تحقق الشرط ، كما قضوا بوقوع الطلاق بلفظ الثلاث ثلاثا ، وان أفتى بعضهم عملا برأى ابن تيمية ومن وافقه بوقوعه واحدة وأخذ برأيه بعض قوانين الاحوال الشخصية .

زواج التحليل :

ان كثرة حوادث الطلاق بالثلاث أو المفرق ثلاث مرات يؤدى الى ندم

عدة الفراق :

ان وقع الطلاق او حدثت وفاة

شديد عند الرجل كما نوهنا ، وحينئذ
 إما أن تعاد المرأة الى زوجها بفتوى
 باطلة عن طريق افساد عقد الزواج
 الاصلى ، وإما أن يلجأ الى التحليل
 بتزويجها من زوج آخر ينام معها
 ليلة ثم يطلقها ، وبعد انتهاء عدتها
 يعقد عليها زوجها الأول عقد زواج
 جديد . وعملية التحليل هذه سواء
 صرح فى العقد بأنها عملية مؤقتة ،
 أو اتفق سرا على اجراء الطلاق ،
 فانها اشبه بالزنا ، وهى عقد فاسد
 عند الله وفى عرف الناس ، ولا يجوز
 للمحلل الاستمتاع ، ولا تحل المرأة
 بهذا الفعل لزوجها الأول ، لقول النبى
 صلى الله عليه وسلم : « لعن الله
 المحلل والمحلل له » وسمى المحلل فى
 رواية أخرى بالتييس المستعار ، وكان
 يعده الصحابة سفاحا ، وقال سيدنا
 عمر : لا أوتى بمحلل ومحلل له الا
 رجمتها ، وأما القصد من قوله
 تعالى : « حتى تنكح زوجا غيره »
 فهو تغيير الزوج من ايقاع الطلاق
 وتحذيره من الوقوع فى وضع
 يستتبعه وينفر منه ، ولا تتقبله
 الطباع السليمة والأذواق الصحيحة
 وأولو الفيرة والحمية . فان تم زواج
 طبيعى بعد البيونة الكبرى أى الطلاق
 الثلاث ، وقصد به الدوام والبقاء ثم
 طرأ على الزواج الجديد ما ينقضه
 ونقض فعلا ، أمكن للزوج الأول اجراء
 عقد جديد على هذه المرأة التى كانت
 قد بانث منه .

بيوع الرِّيا :

ومثل زواج التحليل بالمناسبة تلك
 البيوع الصورية التى تحدث كثيرا فى
 عصرنا ويقصد منها فعلا التوصل الى
 الربا أو الفائدة ، بأن يبيع الشخص
 شيئا لآخر بثمن مقسط أو مؤجل لأجل

محدد ، ثم يقوم المشتري فوراً ببيع
 الشيء الذى اشتراه لبائعه الأول
 بثمن نقدي معجل أقل من الثمن الأول
 المؤجل الذى اشترى به السلعة ،
 فيكون الفرق بين الثمنين ربا ، لصالح
 البائع الأول الذى هو فى الحقيقة
 مقرض الفائدة ، والمشتري منه
 مقترض ، هذا البيع حرام لأنه ذريعة
 للربا ويسمى فى السنة (بيع
 العينة) ، قال النبى صلى الله عليه
 وسلم : « إذا ضن الناس بالدينار
 والدرهم وتبايعوا بالعينة ، واتبعوا
 أذئاب البقر - أى شغلوا بالزراعة -
 وتركوا الجهاد فى سبيل الله ، أنزل
 الله عليهم بلاء ، فلا يرفعه حتى
 يراجعوا دينهم » وقد فعله صحابى
 اسمه زيد بن أرقم ، فقالت له عائشة
 رضى الله عنها : « انه أبطل جهاده مع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الا
 أن يتوب » . ولا غرو فان فقهاء
 المالكية والحنابلة بالذات أصابوا
 بحكمهم على زواج التجليل وبيوع
 الربا بالفساد والبطلان عملا بقاعدة
 الامور بمقاصدها . . وقوله صلى
 الله عليه وسلم : « انها الأعمال
 بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى » .
 أى أن النية والباعث الفاسد يفسد
 العقد ويبطله ، وبه يأثم صاحبه عند
 الله . وأخيرا اليس فى اهمال
 المقدمات والوسائل الفاسدة فيما
 ذكرناه ونحوه دليل على التوصل
 لأخطر النتائج وأندح النهايات بسبب
 التهاون فى ذرائع الحرام فى
 الاسلام؟! وهكذا يقضى المنطق
 ويوجب الشرع والواقع أن كل فساد
 مهمل فى المقدمات يستتبع خلا خطيرا
 فى النتائج ، وكل ما أفضى الى الحرام
 فهو حرام ، وكل ما أدى الى الشر
 فهو شر .

مائدة الفارسي

(الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما انفقوا من اموالهم) .
(ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة) .
— قرآن كريم —

((استوصوا بالنساء خيرا))

((خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهلى)) .

— حديث شريف —

جمال عبود

كان للوالى (عبود) جمال يسرح ويمرح فى مزارع الرعية ، فاتسق اصحاب المزارع فيما بينهم على ان يرسلوا وفدا الى الوالى ليمنع جملة من اتلاف الزرع ، فلما مثل الوفد بين يدى الوالى تكلم واحد منهم عن الجمل والضرر الذى يلحقه بالحرث ، فغضب الوالى وصار يتهدد الوفد. ويتوعدهم وخيم الصمت على الجميع ولم يتلفظ احد منهم ولم يجد المتكلم من ينصره ، فاستأنف الحديث :

وقال يا طويل العمر : ان هذا مسكين ومغذور حقا لانه وحيد بلا انيس ولا جليس ، ولهذا قررنا ان نساهم فى شراء ناقة له تؤنسه نسر الوالى ، وجيء للجمل بناقة .

القضاء والقدر

قال رجل للامام على كرم الله وجهه : اخبرنا عن سيرنا اكان بقضاء الله وقدره .

قال الامام : والذى فلق الحبة وبرأ النسمة — ما وطننا موطنا ، ولا هبطنا واديا الا بقضاء الله وقدره ، ومع هذا فقد عظم الله اجركم فى سيركم وفى متصرفكم ، ولم تكونوا فى شىء من احوالكم مكرهين ولا مضطرين .

ان الله امر تخييرا ، ونهى تحذيرا ، وكلف تيسيرا ، ولم يعص مغلوبا ولا كارها ، ولم يرسل الرسل الى خلقه عبثا ، والقضاء والقدر هو الامر من الله تعالى ، والحكم ، ثم قرأ قول الله سبحانه (وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه ..) .

هذه حقيقة

كان رجل مطلوباً للشرطة ، وكان قد أخذت له صور في ستة أوضاع مختلفة ، ووزعت الصورة على مكاتب الشرطة ، وبعد أيام كتب المسئول عن أحد المخامر كتباً إلى رياسته يقول فيه : تسلمنا الصور الست الخاصة بأشخاص مطلوب القبض عليهم ، وقد تم اعتقال خمسة منهم ، أما السادس فنسنعقله قريباً .

إنسان ملهون

قال الطاهي لسيسده : ماذا تطبخ اليوم .
السيد : والله لا أدري . انطبخ باذنجانا ؟
الطاهي : الله . نعم ما ذكرت أنه لذيذ الطعم مفيد للجسم .
السيد : ولكنه يتعب معدتي .
الطاهي : صدقت ، ما أثقله ، وما أعسر هضمه ، وما أقل نائده .
السيد : يا رجل إنك من لحظة واحدة تمدحه ، وتقر بغائده .
الطاهي : اسمع يا سيدى — أنا خادمك أو خادم البانجان .

الديك الرومى

أهدى صديق إلى الأديب الكبير عبد الله باشا فكرى (ديكا روميا) مكتباً إليه كتاباً ظريفاً جاء فيه :
حصل من الأنىس — بما وصل من ديك الأنىس — ما يقصر عن بيانه (ديك الجن) ولا أدري لماذا اختلفت فيه الأخصاب وتدافعت النسب فتسرى الناس فى مصر يسمونه روميا ، وفى بلاد الروم يسمونه مصريا وفى البصرة (ديك خبير) والآنجليز يسمونه هنديا فان لم يأتني بحقيقة نسبه وحسبه لأعذبه عذاباً شديداً أو لأذبحه أو ليأتيني بسلطان مبین .

بدعة التقليد

يحكى أن ثنية (البنطلون) سببها أن لورداً إنجليزياً سافر إلى أمريكا ، وكان مدعواً إلى حفلة عاجلة ، ولم تكن حقيبة ملابسه قد وصلت بعد ، فاشتري بدلة على عجل ، ولبسها على عجل ، وكان البنطلون طويلاً ، فثنى رجله ، فأصبح ذلك تقليداً ، ولو فعل ذلك غير (لورد) لضحك الناس عليه .

قريش

القرش : الكسب ، يقال هو يقرش لعياله أى يكتسب ، وسميت قريش بهذا الاسم لتجارتهم وجمعهم المال .
ويروى أن معاوية سأل ابن عباس رضى الله عنهم : لم سميت قريش قريشاً ؟
فقال : يدابة تكون فى البحر يقال لها القريش لا تهر بشيء إلا أكلته ، وأنشد :
وقريش هى التى تسكن البحر بها سميت قريش قريشاً وقيل سموها بهذا الاسم لاقتراثهم بالرماح .
قال الشاعر :
ولما دنا الزايات واقترش القنا
وطار مع القوم القلوب الرواجف

الحاجة الى توحيد

للشيخ عبد الحميد السائح

فى العدد الممتاز ١٠٩ من مجلة (الوعى الاسلامى) تاريخ غرة محرم ١٣٩٤ هـ ، يناير ١٩٧٤ م قرأت مقالا هاما للدكتور محمد عبد الرؤوف بعنوان « الحاجة الى تقويم هجرى موحد » ، وبما أن الموضوع فى ذاته جدير باهتمام علماء المسلمين فى العصر الحاضر ، فى مشارق الارض ومغاربها ، وبما أن الامور التى ذكرها الدكتور فى مقاله أسباب وجيهة وكافية لضرورة الاستجابة وتلبية النداء ، واخراج الفكرة الى حيز الوجود ، حرصا على تأمين وحدة المسلمين فى أعيادهم ، وتوفيرا لمصالح جماعة كبيرة من المسلمين ، موزعين فى أنحاء المعمورة ، يجب أن يهتم بهم ، ويشعروا أن المسلمين — حيثما كانوا — يتعاطفون معهم ، ويعملون على حل مشاكلهم ، وان الإسلام فى تشريعه ومبادئه وأهدافه ومقاصده ، صالح لكل زمان ومكان ، رأيت أن أساهم فى ذلك ، ببيان بعض المراحل التى مرت بها الفكرة حتى نستبين الطريق السليم الذى نسلكه ، والباب المرجى الذى نظرتة .

١ — منذ مدة وأنا شاعر بالحاجة الماسة الى توحيد المواسم والاعیاد الاسلامية ، لما رأيت فى شرقنا العربى من حالات مؤسفة ، بسبب التفاوت فى تاريخ الصوم أو العيد ، فى كثير من الاحیان ، ففى سنة ١٩٥٢ م بدأ صوم رمضان فى الاردن وسوريا ، يوم السبت فى ١٩٥٢/٥/٢٤ ، وفى مصر يوم الأحد فى ٢٥ من الشهر المذكور ، وفى المملكة العربية السعودية

المواستم والاعتياد والاسلامية

يوم الاثنين في ٢٦ منه ، وعلى اثر ذلك كتبت مقالا نشر في جريدة الدفاع الاردنية يوم الاثنين في ١٠ رمضان سنة ١٣٧١ هـ (١٩٥٢/٦/٢ م) بينت فيه مذاهب الأئمة الاربعة ، وان المعتمد عندهم — عدا الشافعية — عدم اعتبار اختلاف المطالع ، فيصوم أهل المشرق برؤية أهل المغرب ، وان الشافعية اختلفوا وصحح الامام النووي في المنهاج عدم اعتبار اختلاف المطالع .

٢ — بما ان الاختلاف في تاريخ الصوم وتاريخ الاعياد قد تكرر فقد أعدت الكتابة في الموضوع للمراجع الرسمية — في الاردن — وطلبت عقد مؤتمر اسلامي ، يضم علماء المسلمين ، لبحث هذا الموضوع ، بكتابي تاريخ ٤ شوال ١٣٧٤ هـ (١٩٥٥/٥/٢٨ م) .

٣ — اهتمت الحكومة الاردنية بالموضوع ، وكتبت للجامعة العربية ، فتألفت فيها لجان متعددة ، كان حصيلتها الموافقة البدئية على الفكرة ، وضرورة عقد مؤتمر في نطاق الجامعة ، وقد عقد هذا المؤتمر سنة ١٩٦٣ م في تونس ، ولم يتفق مندوبو الدول العربية على رأي معين ، وأصرت تونس على الأخذ بالحساب ، وانتهى عند هذا الحد في الجامعة .

٤ — حينما انعقد المؤتمر الاول لجمع البحوث الاسلامية في القاهرة

سنة ١٩٦٤م قدمت اقتراحا برغبة ، لبحث هذا الموضوع ومناقشته ، مع دعم ذلك بكتابة بحث فيه بيان وجهة النظر الشرعية ، والأدلة التي تستوجب الاعتماد على الحساب في العصر الحاضر ، وأن ذلك مما تقتضيه رحابة الشريعة الإسلامية ومرونتها ، وسعة أفقها ، وشمول أحكامها ، وصلاحياتها لكل زمان ومكان .

فأحال المجمع الموضوع ، مع البحث الذي قدمته ، لأحد أعضائه فضيلة الشيخ على السائس ، فقدم بحثا مستقيضا ، بين فيه مختلف آراء علماء المسلمين ، ووجهة كل منهم ، وذكر في آخر بحثه أن الحساب الفلكي الشرعي ، المبني على الوضع الهلالي ، وإمكان رؤيته بعد غروب يوم ٢٩ من الشهر السابق ، بحساب الرؤية ، يصلح مناطا مستقلا لإثبات الشهر ، كما اختاره طائفة من العلماء الإثبات كالسبكي وابن سريج وابن مقاتل وغيرهم ، ورجحه فضيلة المرحوم الشيخ محمد بخيت المطيعي ، وأن ذلك لا يتنافى مع أحاديث اثبات الشهور بالرؤية أو الأكمال ، بناء على أن المراد العلم بالرؤية لا حقيقتها .

وبدل على ذلك ما جاء في بعض روايات الحديث من قوله صلى الله عليه وسلم : « فان غم عليكم فاقدروا له » . فقد فسر من يرى من العلماء الأخذ بالحساب القطعي قوله « فاقدروا له » بمعنى فانظروه وتدبروا فيه ، من قولهم : قدرت الأمر ، نظرت فيه وتدبرته ، وذلك بالحساب عند من خصهم الله بهذا العلم . قال السبكي : والبحث في الحديث في موضعين ، أحدهما قوله : فاقدروا له ، قال بعض من يقول باعتماد الحساب ، معناه : احسبوا له ، ويكون معناه قدره بالحساب والمنازل ، كما قال تعالى : « وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب » (٥ يونس) ، قاله مطرف بن عبد الله من التابعين ، وابن قتيبة من المحدثين ، وابن سريج من الشافعية ، وابن مقاتل من أصحاب محمد بن الحسن ، وطائفة من المتأخرين ، قالوا : ولا يلزمنا مقال المازري « من أن الناس لو كلفوا بالحساب لضاق عليهم ، لأنه لا يعرفه إلا أفراد قلائل » ، لأنه إنما يلزمهم ذلك ، لو كلف عامة الناس بالحساب ولم يقل بذلك أحد . الخ .

رأى المرحوم الشيخ أبو العلا البنا

مدرس الفلك بكلية الشريعة بجامعة الأزهر

٥ - وممن تحدثت معه في الموضوع ، المرحوم الشيخ محمد أبو العلا البنا ، وكان مؤيدا لفكرة التوحيد ، بناء على ما توصل إليه من معلومات دقيقة ، وحسابات صحيحة ، ومن المفيد أن أنقل بعض ما ذكره :

— ان جميع الحكومات الاسلامية تقع بين شاطئى آسيا الشرقى ،
وشاطئى أفريقيا الغربى ، اعنى من شرقى جرينتش الى غربى جرينتش ،
بمقدار تسع ساعات من ٢٤ ساعة دورة اليوم بقسميه الليل والنهار ، حول
الارض من الشرق الى الغرب .

اذا علمنا ذلك تاكدنا ان البلاد الاسلامية كلها تجتمع فى يوم واحد ،
دون تفرقة ، اذ يبدأ اليوم الاسبوعى والتاريخ للعالم الاسلامى
كله ، من ابعد البلاد الاسلامية شرقا ، وهى الفلبين واندونيسيا والملايو قبل
جرينتش ب ٨ ساعات ، ومثل العراق وباكستان ، ب ٥ ساعات ، وقبل
مصر والسودان ب ٦ ساعات وقبل تونس ب ٧ ساعات ، وقبل مراكش ،
التي هى ابعد البلاد الاسلامية غربا ب ٩ ساعات . .
ثم قال ، وأما وحدة هذا اليوم فى باقى بلاد الدورة من سطح الارض
كأميركا فأمرها ظاهر ، (اذ انه اذا ثبت رؤية الهلال فى ابعد البلاد الاسلامية
غربا وهى مراكش ، وأذيع الخبر) فان أهل أميركا مثلا يكونون حينئذ فى
عصر اليوم السابق أو فى ظهره أو فى شروقه ، وعندئذ يستقبلون هذا
اليوم الجديد من أوله دون تغيير فى اسمه أو تاريخه . . الخ .

مؤتمر مجمع البحوث الاسلامية

٦ — بعد الاطلاع على كل تلك البحوث والآراء ، قرر ما يلى :

(ا) ان الرؤية هى الأصل فى معرفة دخول أى شهر قمرى ، للحديث
الشريف ، لكن لا يعتمد عليها اذا تمكنت نبيها التهمة .

(ب) يكون ثبوت الرؤية بالتواتر والاستفاضة كما يكون بخبر الواحد ،
اذا لم تتمكن التهمة فى أخباره ، ومن أسباب التهمة مخالفة الحساب الفلكى
الموثوق به الصادر ممن يوثق به .

(ج) خير الواحد ملزم له ولن يثق به ، أما الزام الكافة فلا يكون
الا بعد الثبوت عند من خصصته الدولة لذلك .

(د) يعتمد على الحساب فى الإثبات اذا لم تتحقق الرؤية ، ولم يتيسر
الوصول الى اتمام الشهر السابق .

(هـ) يرى المؤتمر انه لا عبرة باختلاف المطالع ، وان تباعدت الأقاليم ،
متى كانت مشتركة فى جزء من ليلة الرؤية . .

(و) يهيب المؤتمر بالشعوب والحكومات الاسلامية ان يكون فى كل

اقليم اسلامى هيئة اسلامية يناط بها اثبات الشهور القمرية ، مع اتصال بعضها ببعض ، والاتصال بالمراسد والفلكيين الموثوق بهم .

٧ - فهذا مؤتمر مجمع البحوث الاسلامية بالقاهرة الذى يضم عددا من العلماء المسلمين فى عدة اقطار اسلامية ، فتح الباب لاعتقاد الحساب الموثوق به ، فى حالات خاصة ، يضاف الى ذلك ما يلى :

(ا) ما قاله العلامة العبادى من الشافعية : اذا دل الحساب القطعى على عدم رؤية الهلال لم يقبل قول العدول برؤيته وترد شهادتهم ا . هـ . وعلق عليه القليوبى بما نصه : وهو ظاهر جلى ، ولا يجوز الصوم حينئذ ، ومخالفة ذلك معاندة ومكابرة (حاشية القليوبى على شرح المحلى للمنهاج ج ٢ ص ٤٩) .

(ب) ما ذكره شيخنا المرحوم الشيخ محمد بخيت المطيعى ، مفتى الديار المصرية سابقا ، فى رسالته « ارشاد اهل الملة الى اثبات الاهلة » ، من اختيار القول بالعمل بالحساب الصحيح ، وان مما يؤيد ذلك ، ان اهل الشرع والفقهاء وغيرهم يرجعون فى كل حادثة الى اهل الخبرة وذوى البصيرة فيها .

الا ترى ان الحاسب اذا قال - بناء على حسابه - ان الخسوف او الكسوف يقع ساعة كذا من يوم كذا ، وقع كما قال قطعاً ولا يتخلف .. الى ان قال : ولم يكن السبكى مخترعاً للقول بالاعتقاد على الحساب ، بل ذلك قول فريق من العلماء ، منهم ، ابن سريج ومطرف ، وابن قتيبة وابن مقاتل الرازى وهو قول بعض كبار التابعين وكفى بأولئك قدوة .

(ج) ما بينه المرحوم الشيخ احمد شاكى فى رسالته فى اثبات العمل بالحساب ، استنادا الى نصوص الائمة الذين قالوا به ، من قبل ، وان الحديث الشريف : انا امة امية .. الخ . خرج مخرج الكلام المعلن .. الخ .

(د) ما اوضحه الاستاذ علال الفاسى ، من علماء الطبقة الاولى بجامعة القرويين ، فى رسالته (التى تتعلق بمبدأ الشهور الاسلامية العربية) .

فقد استعرض اقوال الفقهاء فى العمل بالحساب ، ونقل عن القرانى فى الفروق ، فى الفرق الثانى والمائة ، ان فى الموضوع قولين عند المالكية وعند الشافعية .. ثم بين ان المشهور فى كل مذهب هو القول بعدم العمل بالحساب .. وان السبب فى ذلك يعود الى :

أولاً : فهم الحديث الذى رواه البخارى ومسلم : انا امة امية لا تكتب ولا تحسب .. الخ . على ان المقصود به المنع مطلقاً من العمل بالحساب ، وان الرؤية هى الامارة الشرعية الواحدة حتى لو تبدلت الاحوال .

ثانياً : التخوف من الوقوع فيما وقع فيه البابليون وقدماء الامم الذين خالطوا التنجيم ، والخلط بين عبادة النجوم والسحر بها ، وبين استعمال الحساب والرصد لفائدة المعرفة وتدقيق السنين والحساب .

ثالثاً : كون الاغلبية الساحقة فى العصور الاولى ، بل جميع الامم فيما قبل العصر العباسى كانت بعيدة عن اتقان الفلكيات حتى تستفيد منها .

وقد تطورت الاحوال وبقي معظم علمائنا على القول بما قال به الاولون ، الا فئة يسيرة ، ممن عملوا رأيهم من العلماء في كل عصر ، من بينهم ابن دقيق العيد ، فقد قال في شرح عمدة الاحكام . . اذا دل الحساب على أن الهلال قد طلع في الأفق على وجه يرى لولا المانع كالقمر مثلا ، فهذا يقتضى الوجوب لوجوب السبب الشرعى ، وليس حقيقة الرؤية بمشروطة فى اللزوم . . الخ .

ومن بينهم الشيخ الاكبر محبى الدين بن عربى فقد قال فى الفتوحات المكية : اختلف العلماء اذا غم الهلال (وبعد أن نقل الاقوال المعروفة) قال : ومن قائل إن ذلك يرجع الى الحساب بتسيير القمر والشمس ، وهو مذهب ابن الشخير وبه أقول .

ثم قال الاستاذ علال ، واذن فالقول باعتبار الحساب هو مذهب مطرف ابن عبد الله بن الشخير من أعيان التابعين ، وابن سريج والشافعى فى إحدى المنقولات عنه ، ومحمد بن مقاتل الرازى ، وقال به بعض المالكية ، وهو مذهب ابن طاووس من الامامية ، وحكوه عن جماعة منهم ، كما يؤخذ من كتاب « فرج المهبوم فى نهج الحلال والحرام من علم النجوم » لابن طاووس ، وكذلك العالمى فى الحبل المتين ، واليه مال ابن أبى الحديد فى شرح نهج البلاغة . ثم أيد رأى الاستاذ أحمد شاكرك ، فى أن حديث : انا أمة أمية . . الخ . خرج مخرج الكلام المطلق ، وهو ان العرب ، بل الذين كانوا فى عصر النبى صلى الله عليه وسلم من أمم العالم ، لم يكونوا على درجة من العلم يجعل نتائج حساباتهم قطعية .

أما اليوم فقد تطورت حال معرفة المسلمين للفلك ، ومنذ العصر العباسى وعلمائنا يتعاطون هذا الفن ، وانضمت اليه الدراسات العصرية ، فلم يعد من الممكن القول بأن النتائج الحسابية ظنية ، بل هى قطعية بقدر ما تكون الرياضيات قطعية .

وعليه فما دام الحكم قد خرج معللا ، وما دامت العلة قد انتفتت ، أى لم نعد أمة أمية ، بل أصبحنا نقرا ونحسب ، فقد أرشدنا الحديث الى العمل بالحساب ، طبقا للقاعدة الاصولية ، العلة تدور مع المعلول وجودا وعدما . . الخ .

ثم ختم رسالته بنصيحة الى جلالة ملك المغرب وولاية أمور المسلمين فى كل الارض بالقيام بعمل موحد لضمان توحيد المواسم والاعياد والصوم والافطار تحقيقا لأعظم مظهر للاخوة الاسلامية فى هذا العصر .

٨ - وبعد هذا الاستعراض للمراحل التى مر بها بحث الموضوع ، ولأقوال أئمة المسلمين وعلمائهم فى القديم والجديد .

والى . .

أرى أنه يجب على ولاية أمور المسلمين بحث هذه المسألة ، والخروج منها بموقف موحد ، يتفق مع ما يشعر به المسلمون فى كل صقع وقطر ، بحيث يبسر لهم أن يصوموا معا ، ويفطروا معا ، ويضحوا معا .

الى المؤتمر الاسلامى وأمينه العام

وأعتقد - بعد أن أصبح للمؤتمر الاسلامى جهاز - أن المكسان المناسب أو الجهة المناسبة لبحث ذلك ودراسته والخروج به من حيز الفكرة والدراسة الى حيز التنفيذ ، هو ذلك المؤتمر ، لهذا أتوجه لأمينه العام الاستاذ حسن التهامى أن يهتم بالموضوع اهتماما متناسبا مع حاجة المسلمين اليه ، وأرجو أن يطلع على الأسباب الوجيهة التى ذكرها الدكتور محمد عبد الرؤوف فى المقال المشار اليه آنفا ، وأن يوجه الدعوة لولاة أمور المسلمين مع جماعة من علماء المسلمين من كل صوب ، حتى يتفقوا على مخرج مناسب للعصر الحاضر ، ولكون الاسلام صالحا لكل زمان ومكان ، وأنه يتسع لحل المشكلات والمعضلات فى كل آن ، فانه دين الله الخالد وخاتمة الشرائع ، وليس فى القول باعتماد الحساب القطعى منافاة لاحكام الشريعة الفراء ، ولا مصادمة لخبر قطعى ، وحديث صوموا لرؤيته ، وحديث انا أمة أمية ، يمكن فهمها فهما لا يتعارض مع اعتماد الحساب ، ولا يتناقى مع اللغة العربية ، ولا مع ما قاله الأئمة الموثوقون ، وقد المعت الى ذلك فيما نقلت أعلاه ، وكون المشاهدة للهِلال هى الوسيلة التى كانت معتمدة ومعولا عليها فى العصور الاولى ، لا ينفى الاعتماد على غيرها ، من وسائل العلم .

وأعتقد أنه لو اتفق على أن تكون مكة المكرمة مركزا لمجمع اسلامى ، يضم العلماء الواعين من كل ناحية ، الذين يفقهون شريعة الله على حقيقتها ، سهلة سمحة ، كما يضم خبراء الحساب الموثوقين فى دينهم وعلمهم ، مع تأسيس مرصد اسلامى هناك ، والاستعانة بأحدث الوسائل والآلات ، لأمكن حينئذ أن يخرج المسلمون برأى موحد ، بالموافقة على تقويم اسلامى موحد ، يعين تواريخ صيامهم واطرارهم ، ومواسمهم وأعيادهم ، وفى ذلك خدمة للاسلام ، ووسيلة ناجحة فى هذا العصر ، من وسائل الدعوة اليه ، وأثبات جدارته ليكون دين البشرية ، وأعتقد أن لنا فى كنوز المسلمين من الأئمة السابقين ، ما يساعدنا على الوصول لتلك النتيجة ، فليس من الحرص على الاسلام ، التمسك بأقوال ومفاهيم معينة ، ولو خالفت روح العصر ومصالح الناس ، ما دامت لا تتصادم مع آية قرآنية أو سنة نبوية ، وباب الاجتهاد لأهله مفتوح ميسر ، ويمكن للعلماء المشار اليهم وذوى الخبرة ، أن يروا رأيهم فى ذلك كله ، خصوصا أن أولئك العلماء الأثبات من السابقين واللاحقين ، رأوا صحة الاعتماد على الحساب ، وأن القول بالزام المسلمين بشهادة واحد أو أكثر ، بأنه رأى الهلال ، لا يمكن أن يتساوى بشهادات علماء الحساب القطعى ، والا وقفنا موقفا لا نحسد عليه ، ولا تؤيدنا فيه القواعد الصحيحة ، ولا روح التشريع الاسلامى ، وكنا كما قال القليوبى ، فى موقف المعاندة والمكابرة .

والله ولى التوفيق ، وهو الهادى لأقوم طريق .



اعداد الاستاذ عبد الستار محمد فيضي

مَكْتَبَةُ المَجَلَّةِ

كيف ندعو الناس

صدرت هذه الرسالة سنة ١٩٤٠ ، ثم أعيد طبعها عدة مرات ، وكان حجمها لا يتجاوز ٤٠ صفحة من القطع المتوسط ، وقد نفذت جميع طبعاتها منذ سنة ١٩٤٨ .

ويقول المؤلف الأستاذ عبد البديع صقر أنه أعاد كتابتها مع شيء من التوسيع والتنقيح على ضوء ما أفاد من التجربة ، وقد قسمها الى عدة رسائل منفصلة وهي : كيف ندعو الناس ، كيف تصبح داعية ، كيف تختار مكتبك ، كيف تسلك في جماعة ، وقد روعي فيها تجنب الأكتار من أيراد الاستشهادات والأمثلة وليس البحث — كما يقول المؤلف — تحقيقا علميا ، وإنما هو خطة ارشاد وكان هدفنا الحرص على الإيجاز ، فأثبتنا الكلمة المطلوبة لذاتها فقط مع مجانية أي تعقيد في اللفظ أو تكلف في المعاني فهو حديث النفس للنفس لكي يفيد منه العامة والمتقنون على السواء .

والكتاب من منشورات المكتب الاسلامي ويقع في ١٨٠ صفحة .

مناهج الاجتهاد في الاسلام


بحث جديد وفريد في موضوعه يتناول الاختلافات الفقهية ومناهج الفقهاء في الأحكام الفقهية والعقائدية ، وقد تحدث المؤلف الدكتور محمد سلام مذكور في التمهيد لهذا الكتاب على التعريف بالفقه الاسلامي والحكم الشرعي والدليل ونشأة الفقه الاسلامي وطرق استنباطه وبدء ظهور علم الأصول ومنهج الفقهاء وقسم الكتاب بعد ذلك الى ثلاثة أقسام تناول فيها مواد البحث بأسهاب وتفصيل الى أن اختتمه ببيان ما يجب على المسلمين من الفقهاء المتخصصين والعلماء المخلصين في مختلف العلوم والمعارف حيال الفقه الاسلامي في عصرنا والكتاب جزئيته يقع في ثمانمائة وخمسين صفحة ومن طبع المطبعة العصرية ونشر جامعة الكويت .

فكرة الحق من

للأستاذ سعيد زايد

يعرف الفيلسوف لينيز فكرة الحق بأنها نوع من القدرة الاخلاقية هي في الغالب سبب لانتاج أي عمل أخلاقي أو منعه . وهذه القدرة هي الضابط الذي يقف حدا مانعا بين ما للإنسان وما عليه ، وبها يمكن للإنسان أن يسمح لظاهرة معينة بالحدوث أو يتدخل في سبيل منعها .

وفكرة الحق وأن كانت قديمة إلا أنه من الصعب التماسها في الفلسفات القديمة وخاصة عند اليونان والرومان فعنصر المساواة لم يكن سائدا عندهم ، وهم الذين كتبوا كثيرا في أخلاق السادة وأخلاق العبيد ، فطبقة الاشراف — عند الرومان — هي التي كانت تنظم العشائر الرومانية القديمة ، أما العامة فلم يكن لها شرف الدخول في العشائر ولا يخضعون لحماية الاشراف ، ولقد كان أفراد طبقة الاشراف يتمتعون بجميع الحقوق العامة والخاصة ، أما طبقة العامة فقد كانوا محرومين من مباشرة معظم هذه الحقوق ، فلم يكن لهم — مثلا — حق الاقتراع داخل المجالس القديمة ولم يكن لهم حق تولى المناصب العامة ، ولم يكن لهم أيضا حق الزواج بالاشراف ولقد كانت الثروة العقارية في أيدي الاشراف لأن الأرض كانت ملكا للعشائر الرومانية التي تتكون منها المدينة وهذه بالتالي كانت مقصورة على الاشراف وها هو أرسطو يرى المرأة أقل عقلا وليس بصحيح أن الطبيعة هيأتها للمشاركة في الجندية والسياسة وإنما وظيفتها العناية بالأولاد وبالمنزل تحت اشراف الرجال والعبيد يحصلون الثروة الضرورية لقوام الأسرة ويعتبر أرسطو الرق نظاما طبيعيا ، فالعبد آلة للحياة أو آلة منزلية يعاون على تدبير الحياة داخل المنزل . ويرى أرسطو أن هناك من الناس من ولد حرا ومنهم من ولد عبدا . فاليوناني — في رأيه — سيد



الناحية الإنسانية

حر ، والاجنبى عبد له لانه بربرى ، ولا يستعبد اليونانى اخاه باى حال .
ولقد ابرز الاسلام فكرة الحق واظهرها بوضوح فى القرآن الكريم
والاحاديث الشريفة وتصرفات النبى صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين
مما لا يدع مجالاً للشك . فقد قال تعالى : « إنا خلقناكم من ذكر وأنثى ،
يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص فى القتلى ، الحر بالحر ، والعبد
بالعبد ، والانى بالانى » . وقال الرسول صلى الله عليه وسلم : « ليس
لعربى فضل على عجمى إلا بالتقوى » ، وقال عمر بن الخطاب : « أخطأ
عمر وصدقت امرأة » .

واهتمت الثورة الفرنسية أيضاً بفكرة الحق ، فمحت الفوارق
الاجتماعية ، ووضعت مبادئ الانسانية أو حقوق الانسان ، فأصبحت الفكرة
بعدها ذات طابع علمى على أيدي العلماء والفلاسفة الذين وضعوا مبادئ
الثورة فى قوالب علمية .

وبعد ، فما هى مقومات الحق وخصائصه .. ؟

ان اول صفة تظهر للعيان هى صفة القداسة ، وهذه الصفة تظهر فى
ثورات الجماهير اذا ما أحست باعتداء على حقوقها التى اكتسبتها بمضى
الزمن ، أو بالعرف أو بالتشريع ، أو حتى بمجرد المقارنة والتشبه بالمثل .
وتظهر أيضاً فى الشعور النفسانى الذى يعقبه الانفجار دفاعاً عن حق
مسلوب مادياً كان أم أدبياً .

ولكن هذه القداسة لا تعنى الاتانية ، فلحق صفة أخرى متميزة هى
صفة العمومية . وهى أن يقر الانسان لنفسه ما يقره لغيره ، ويعتبر
المساواة عنصراً هاماً من عناصر الحياة .

وهناك صفة ثالثة للحق هى أن ينشأ بمجرد ولادة الانسان ، فمن
صفات الانسانية أن تصبح لأمرادها حقوق أولية ، مثل حق البقاء وحق
الفكر .

ولقد انصبت فكرة الحق في قوالب مختلفة عبر التاريخ ، فأخذت شكلا دينيا عند قدماء المصريين في نظام القساوسة والكهنة ، وأخذت شكلا عرفيا عند اليونان فقامت على العرف السائد عندهم ، هذا العرف الذي كان له أثر في كتابة فلاسفتهم . وهذا ما ظهر عند أرسطو في فكرة (الشعب المختار) ، فقد ظنها أولية كلية ضرورية ، ولم يستطع أن يسمو فوق عرف عصره فيفطن أن الدهر قلب وان المرء لا يدوم له حال فمن يتمتع بمزية اليوم قد يفقدها غدا ومن حرم من مزية اليوم قد يكتسبها غدا ، فالنظم في تحول دائم ، بل إن أرسطو لم يكن منطقيًا مع فلسفته هو فقد قال بوحدة الماهية وثباتها ، وأن العوارض لا تحدث هذه الهوة — التي ذكرها في التفرقة بين أفراد البشر — بين جزئياتها . فالعبد أولا واخيرا انسان وهذا يتعارض مع اعتباره مجرد آلة حية ، وتفاوت الناس خلقا وذكاء لا يخلق أنواعا جديدة ، ولا يخرج جزءا من الاجزاء عن نوعه وطبيعته ..

وأخذت فكرة الحق شكلا قانونيا عند الرومان ، فالحضارة الرومانية ، وإن كانت ترديدا للحضارة اليونانية ، إلا أن العقلية الرومانية اتجهت الى الناحية العملية أكثر من الناحية التجريدية ، ومن ناحية أخرى كثرت الحروب والفتوحات الرومانية ، فتطلب ذلك أن توضح حقوق الفالسب من حقوق المغلوب ، فصبت كل في قوانين وتشريعات وبذلك يمكن التمييز عندهم بين حقوق ثلاثة هي : الحق المقدس ، والحق الانساني ، والحق التشريعي الذي كان سائدا ويشرف على تنفيذه مجلس الشيوخ بروما .

ثم عادت فكرة الحق فأخذت شكلا دينيا في القرون الوسطى على يدي المسيحية والاسلام ففي أواخر القرن الثالث للميلاد انتشرت النصرانية في أوروبا فغيرت الأفكار ونشرت أصول الاخلاق التي وردت في التوراة ، وعلمت الناس أن الله مصدر الاخلاق ، فهو الذي يضع لنا القواعد نراعيها في معاملتنا ويبين لنا الخير من الشر ، والخير كل الخير في ارضاء الله وتنفيذ أوامره ، وقد أقامت الاولياء والقديسين مقام الفلاسفة عند اليونان ولاسيما الرواقيين ، ولم تخالفهم كثيرا في تقويم الاشياء خيرا وشرها ، وإنما أهم ما خالفهم فيه النظر الى الباعث النفسي على المعاملة ، فعند فلاسفة اليونان كان الباعث على عمل الخير المعرفة أو الحكمة مثلا ، وعند النصرانية إنما ينبعث عمل الخير عن حب الله والايهان به . كانت النصرانية تطلب من الانسان أن يجتهد في تطهير نفسه فكريا وعملا ، وتجعل للروح سلطانا تاما على البدن وعلى الشهوات ، ولذلك غلب على اتباعها الأولين احتقار البدن واعتزال العالم والميل الى الزهد والتسك والرهبانية .

أما الاسلام فقد دعا الى الاعتقاد بأن الله مصدر كل شيء في العالم ، فما في الكون من ظواهر مختلفة ومخلوقات متنوعة من الحبة في ظلمات الأرض الى السماء ذات البروج فانما عنه صدر ، وبه قام وانتظم . وكما خلق الانسان وضع له نظاما يتبعه وطريقا يسير عليه وشرع له امورا من صدق وعدل أمره باتباعها وجعل السعادة في الدنيا والنعيم في الآخرة جزاء من اتبعها . وجعل عكسها من كذب وظلم رذائل نهى عنها وحذر من ارتكابها ،

وجعل الشقاء في الدنيا والعذاب في الآخرة عقوبة من ارتكبها . وان الله لم يأمر بما أمر اعتبارا ، ولا نهى عما نهى كذلك ، بل ان الله جعل صلاح الدنيا يتوقف على أمور : من عدل وصدق وأمانة ، وجعل فسادها بأضدادها ، فأمر بما يتوقف عليه صلاح الدنيا وانتظام شؤونها ، ونهى عما يسبب فسادها . ولقد أخذ أغلب من بحثوا في الأخلاق من العرب عن الدين ، وكان الدين عمادهم في أغلب ما كتبوا كالغزالي والماوردي . ولكن الفارابي وابن سينا واخوان الصفاء وابن مسكويه تأثروا بفلاسفة اليونان في بحوثهم الأخلاقية .

واستمرت فكرة الحق تعتمد على أساس ديني حتى القرن الثامن عشر الذي ضعفت فيه الحقوق على أيدي النظام الاتطاعي ، الى أن قامت الثورة الفرنسية وأقامت فكرة الحق على أساس أخلاقي متميز تقابل فكرة الواجب .

وكما انصبت فكرة الحق في قوالب مختلفة عبر التاريخ فقد أخذت أشكالا متباينة تبعا للمجتمعات التي قامت فيها ، وتطورت مع الزمن . ففي القبيلة مثلا كان الحق يأخذ شكلا جماعيا وينظر اليه كوحدة متماسكة يندرج تحتها المجموع ، فاذا اعتدى شخص من خارج قبيلة معينة على آخر ينتسب اليها هبت القبيلة تدافع عن الكرامة المهذرة والشرف المهان . ولقد تطور الحق الى أن صار حقا فرديا يحفظه القانون ويحميه الرأي العام ، سواء أكان عرفيا أم مكتوبا ، وأصبح أساسه التجريد والضمير ، فاحترام الحقوق الآن أميل الى الأخلاق منه الى القانون .

بقي أن نتكلم عن طبيعة الحق ، وهي عبارة عن ذلك الشعور الذي ينشأ مع طبيعة الانسان والذي يشعر به من حيث هو انسان له حق الحياة الحرة الكريمة . فالشعور بالحق سابق لكل تشريع ، يفهم الفرد بحض تفكيره الخالص ، فهو مخلوق له حق المساهمة في بناء التراث الانساني والاجتماعي ، وهذا هو الحق الطبيعي .

ففهم الحق مشتق من طبيعة الانسان ككائن عاقل ، ولقد أشار اليه أرسطو في كتابه عن الأخلاق ، وشيشرون في نواميسه . ويذكر العلامة هوفنديج في كتابه عن تاريخ الفلسفة أن الحق الطبيعي مظهر يمليه علينا العقل السليم ، وبه نحكم على أعمال الناس بالعدل أو بالاثانية . ويعتقد العلامة ديكرت أن الناس يولدون وكلهم متساوون في المقدرة العقلية والمقدرة على التخلق ، وما الضعف الا عرض طارئ لاسباب خارجية . ونجد مثل هذا الفهم عند العلامة روسو والعلامة كانط . وهو الفهم الذي قامت على أساسه الثورة الفرنسية .

ولكن هناك نظرية أخرى تبني الحق على القوة وتشتريه فبين ينال حقا القدرة على حمايته ، وتاريخ البشرية خير شاهد على هذا ، فهو سلسلة من انتصارات القوة وما تبع ذلك من حقوق . ورائد هذه الفكرة هو العلامة الالماني هيغل ومن تبعه من المفكرين . فالأخلاق شيء جميل حقا ، وهي تبشر


بالفضيلة الحقة التي تنزوي امامها كل فضيلة اخرى ، الا وهي القوة . ومن يقل بغير ذلك انما يتستر خلف المبادئ البراقة التي تخدع البصر وتتخذ من فكرة الحق والانسانية ستارا لاستعباد الناس .

ولكن العلامة ميل والعلامة سينسر ومن تبعهما مثل العلامة جيرنج المشرع الالماني لا يبنون طبيعة الحق الا على المنفعة الاجتماعية او الصالح العام ، فالانانية شعور متأصل عند الانسان ، وهي الشعور الذي بنى عليه الحق . فمئذ القدم مارس الانسان الفتح والحروب وروى غليله من الانتصارات ورتب لنفسه حقوقا بناء على ذلك ، فعند الرومان — مثلا — كانت التشريعات تبنى على فكرة الانتصار والتمييز بين حق الغالب وحق المغلوب .

ومن هذه الروح التي تطورت على مر العصور ظهرت روح المنفعة الكلية والصالح العام ، وعليه فان الحقوق تبنى على المنفعة الكلية والصالح العام . وهكذا كانت الانانية اساسا للغيرية .

ويحسن — ختاماً للبحث — أن نذكر أنواع الحقوق :

فهنالك حق الحياة الذي ينشأ مع مولد الفرد ، وتجب المحافظة عليه واحترامه . وهناك حق الملكية ، وحق الحرية الشخصية ، وحق التفكير ، وأهم من هذا كله حق الجنس ، أي حق الانسان في التناسل . ولقد قال عنه العلامة أوجيست كونت : « ان الذي يحجم عن تحقيق هذا الحق الطبيعي إما شخص مريض جسمياً أو عقلياً ، وإما أناني عديم الاحساس الوطني والديني » .



بين المركز الثقافي الإسلامي في نيويورك
والمركز الثقافي الإسلامي في إيطاليا

الافتاء والقضاء

للدكتور : سليمان دنيا

نشرت مجلة « الهدى الاسلامي » التي تصدر في الجمهورية العربية الليبية في عددها الصادر في شهر يوليو سنة ١٩٧٣ « بيانا صادرا عن المركز الثقافي الاسلامي بايطاليا تحت عنوان « موقف الاسلام من جراحة نقل القلب وغيره من الاجزاء البشرية » اشتمل على فتاوى لبعض مشاهير العلماء ، والمركز الاسلامي في نيويورك يريد ان يلقي بدلوه بين الدلاء مشاركة منه في البحث عن الحقيقة فيقول :

الافتاء والقضاء مهام يقوم بها المفتي والقاضي نيابة عن الله وعن رسول الله فان المفتي يقول عن فتواه « هذا ما افادنا به الله ورسوله بخصوص هذا الامر المستفتى عنه » وان القاضي يقول في قضائه « هذا حكم الله ورسوله بخصوص الامر المتنازع فيه » فأي خطأ يقع فيه القاضي والمفتي نتيجة لعدم البحث والتحري والاحتياط ، هو اثنى بالكذب على الله ورسوله والله سبحانه وتعالى يقول (فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا ليضلل الناس بغير علم) من سورة الانعام الآية ١٤٤ .

ونعرض الآن للبيان :

أولا : يقول البيان (ان علماء الشرع الاسلامي الذين كانوا دائما وابدا من دعاة العلم والمعرفة والبحث في اصول الاشياء والوقوف على حقائقها هم دائبون . في بحث هذا الموضوع ، والقاء الاضواء عليه ، وتبيان مواقف الشريعة الاسلامية منه) ..

ثانياً : ويقول البيان (يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء » ويقول صلى الله عليه وسلم أيضا « تداووا عبادة الله ، فان الذي أنزل الداء ، أنزل الدواء » وله صلى الله عليه وسلم عدة أحاديث تعتبر من المبادئ الأساسية في الطب ، كالحمية ، والحجر الصحي ، والنظافة ، وغير ذلك) .

وهذه الفقرة تبين موقف الإسلام من الطب ، فهو يأمر به ، ويبين أهميته ، ويشرح بعض أصوله ومبادئه .

ثالثاً : ويقول البيان أيضا (وللتداوى لا بد من عالم بأصوله ، واقف على حقائقه ، وان تعلم الطب والعمل به فرض كفاي يتعلق بذمة الأمة ، فاذا فعله البعض سقط وجوبه عن الآخرين .

وان لهذا العلم عند المسلمين مكانته المرموقة ، وهو مقدم على علم الأديان ، وان هذا التقديم من قبيل عموم منفعته لكل البشر ، حتى الحيوانات والنباتات) .
أ - حقا إنه لا بد للتداوى من عالم بأصوله ، واقف على حقائقه .

ب - وحقا إن تعلم الطب والعمل به فرض كفاي يتعلق بذمة الأمة ، فاذا فعله البعض سقط وجوبه عن الآخرين .

ج - وحقا إن لعلم الطب مكانته المرموقة عند المسلمين . كما تدل على ذلك الأحاديث السالف ذكرها .

د - أما ان علم الطب مقدم على علوم الدين ، من قبيل عموم منفعته لكل البشر حتى الحيوانات والنباتات ، فشيء أخذت قلبه على وجوهه :

أ - نقلت : لعل المقصود ان علم الطب مقدم على علم الدين بالزمان ، لا بالرتبة ، فالأمة قبل ان تتعلم ما يلزمها من الدين عقيدة وعملا ، يجب ان تتعلم ما يلزمها من الطب دراسة وتطبيقا .

ولكن هذا الترتيب الزمني بين الطب والدين بحيث ان الأمة تتعلم الطب أولا وبعد ذلك تتعلم الدين ، أمر لا نجد له مساعدا يبرره .

فانه ، كما ان العلم بأصول الطب والوقوف على حقائقه ، فرض يتعلق بذمة الأمة إذا فعله البعض سقط عن الباقيين ، كذلك العلم بأصول الدين والوقوف على حقائقه ، يتعلق بذمة الأمة ، إذا فعله البعض سقط وجوبه عن الباقيين ، كما قال تعالى (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون) .

وليس هناك ضرورة تدعو الى ان يتأخر علم عن علم ، ما دام كل منهما فرضا كفاييا ، فان في وسع الأمة ان تقوم بتعلم العلمين في وقت واحد ، بأن يتخصص فريق منها في دراسة هذا العلم ، وفريق آخر في دراسة العلم الآخر . واذن فالحكم بأن علم الطب له الأولوية في ان تبدأ به الأمة قبل علم الدين ، غير صحيح .

٢ - لذلك قلت : لعل المقصود ان علم الطب مقدم على علم الدين بالرتبة والمنزلة بمعنى ان الأمة ينبغي ان تضع علم الطب في المنزلة الأولى ، وعلم الدين في منزلة بعد ذلك ، ويبدو ان هذا المعنى هو المراد من العبارة ، بدليل ما

جاء فيها من أن منفعة الطب أعم من منفعة الدين ، حيث يستفيد من الطب جميع البشر مؤمنين وكافرين ، وأيضاً الحيوانات والنباتات .
ولست أظن أن في كتاب الله ، ولا في سنة رسول الله ، ولا في كلام الأئمة المجتهدين شيئاً يؤكد هذا الرأي ، أو يشهد بصحته .
وإذن فالعبارة غير صحيحة بأى معنى من المعانى ، ومن المؤسف أن يوجد فى سجلاتنا الإسلامية عبارات كهذه مبعثرة هنا وهناك ، لا يعرف قائلها ولا ما يشهد بصحتها ، تقع عليها أعيننا ولا نقف عندها نبحثها ونحصيها ، ثم تحت تأثير كثرة سماعها وقراءتها يقع فى أنفسنا شعور بصدقها ، ثم لا نلبث أن نحكيها ونستشهد بها . وهذا خطأ كبير ينبغى أن لا يفوتنا تداركه .
رابعا : ويقول البيان (وبصدد نقل القلب فقد أفاد رئيس لجنة الفتوى بالأزهر بيانا يتضمن : أن نقل قلب الميت ، أو أى جزء منه ، إلى غيره من الأحياء ، أمر جائز شرعا ، ولا يعتبر إهانة للميت ، ولا ماسا بكرامته الآدمية ، لأنه مقصود بمنفعته الحى ، والإنسان لم يخلق لنفسه فقط ، بل لنفسه ومجتمعه ، فهو مطالب بالجهد والتضحية بالنفس ، فى سبيل الذود عن الأمة والوطن ، وإن أخذ جزء من الميت لينتفع به الحى أيسر عملا وأهم شأنًا من التضحية بالنفس فى باب المنفعة العامة) .

ويتضمن بيان رئيس لجنة الفتوى ما يلى :

أ - أن نقل قلب الميت الى غيره من الأحياء جائز شرعا .
وهذه هى الدعوى .

ب - أن هذا النقل (لا يعتبر إهانة للميت ولا ماسا بكرامته الآدمية ، لأنه مقصود بمنفعته الحى) .

وهذا تبرير للدعوى ، ببيان أن شق صدر الميت وانتزاع قلبه منه ، ليزرع فى صدر مريض ، لا يلحق بالميت إهانة ولا ماسا بكرامته ، لأن القصد من وراء ذلك ، هو نفع غيره من الأحياء .

وفى هذا التبرير مجال لقول ، لأن سلامة القصد لا تغير من طبيعة الفعل .
أرأيت لو أن شخصا صنع آخر على وجهه فى مجتمع عام ، فذهب المضروب يشكو الى القاضى ما لحق به من إهانة ، فأدلى الضارب أمام القاضى بما جعله يقتنع بأن لهذا الصنع ما يبرره ، فماذا يقول القاضى للشاكي ؟ أنه لا يقول له : أنت لم تهن ؟ بل يقول له : انك تستحق ما نزل بك من اهانة ، فتبرير الإهانة لا ينفى أنها اهانة ، كذلك الجمع الذى شهد الصنع ، يقول عن الضارب إنه ظالم لأنه أهان المضروب ، لكنه بعد أن يعلم أن الضارب ينتقم لنفسه من ظلم سبق وقوعه عليه ، يقول : ان المضروب يستحق ما نزل به من إهانة ، وايضا فالمضروب نفسه حين يلقي هذا الجمع بعد الضرب ، يحس بالخزى من الإهانة التى لحقت به ، ولا يحو عنه الشعور بالخزى علمه بأن هذا الجمع مقتنع بعدالة ما لحق به .
وإذن فالحق أن يقال : إن شق صدر الميت وانتزاع قلبه منه ، اهانة له ، ومن أجل ذلك اعتبر ذلك محظورا ، لكن دعت الى ارتكاب هذا المحظور ضرورة

وعند ذلك نجد انفسنا وقوفا امام القاعدة القائلة : (الضرورات تبيح المحظورات)
كما فعل فضيلة المفتى فى فتواه التى سنعرض لها فيما بعد .

ج - (أن الانسان لم يخلق لنفسه فقط بل لنفسه ومجتمعه ، فهو مطالب
بالجهاد والتضحية بالنفس فى سبيل الذود عن الأمة والوطن ، وإن أخذ جزء
من الميت لينتفع به الحى ، أيسر عملا ، وأهم شأنًا من التضحية بالنفس فى
باب المنفعة العامة) .

وهذا تبرير آخر للحكم ، وهو أشبه بعمل قياسي ، مفاده : أن شق صدر
الميت وانتزاع قلبه منه ليزرع فى صدر حى آخر تتوقف حياته على زرعه يقاس
على تضحية الانسان بحياته دفاعا عن أمته ووطنه .
فأركان القياس كما تؤخذ من الفتوى هى ما يلى :

(١) الفرع المقيس وهو نقل قلب الميت الى جسم شخص مريض .
(٢) الأصل المقيس عليه ، وهو بذل المجاهد روحه ، دفاعا عن وطنه
وأمنه .

(٣) ومنه الشبه الجامع بينهما الذى هو علة الحكم ، وهو بذل ما تدعو
إليه الصلحة ، الشامل (بذل قلب الميت ، للمريض المحتاج اليه) و (بذل روح
المجاهد دفاعا عن وطنه وأمنه) .

ويلاحظ على هذا القياس ما يلى :

أ - أن حكم البذل فى الأصل المقيس عليه ، هو الوجوب ، فان الجهاد
فى سبيل الأمة والوطن حين تتوفر أسبابه ، يكون واجبا . وحكم الأصل يثبت
للفرع ، فعلى هذا يكون حكم نقل قلب الميت الى المريض المحتاج إليه ، واجبا .
ولكن صاحب الفتوى لم يشأ أن يسير مع القياس الى نهايته ونتيجته ، فعسدل
بالجهاد عن حكمه الذى هو الوجوب ، الى شئ آخر أسماه المطالبة ، والمطالبة
كلمة عامة تشمل الطلب الحتمى الذى هو الوجوب ، والطلب غير الحتمى الذى
هو الاستحباب .

فان أخذناها بمعنى الوجوب ، وقعنا فيما وقعنا فيه سابقا . وان أخذناها
بمعنى الاستحباب ، غيرنا حكم الجهاد الذى هو الوجوب . وان أخذناها الى
جانب نقل القلب بمعنى الاستحباب ، وإلى جانب الجهاد بمعنى الوجوب ،
خالفنا طبيعة القياس ، فان القياس هو إلحاق شئ بشئ فى حكم لمعنى
جامع بينهما هو علة الحكم .

ومضلا عن هذا كله : فإن الدعوى التى كان هذا القياس من أجل اثباتها
هى أن نقل قلب الميت الى جسد المريض جائز ، ولا سبيل الى جعل الجهاد جائزا
حين تدعو دواعيه وتتوفر أسبابه ، فالقياس على أية حال غير تام .

ب - أن الفتوى جعلت الفرع المقيس الذى هو نقل قلب الميت الى جسد
المريض أولى بالحكم من الأصل المقيس عليه الذى هو الجهاد وذلك حيث تقول
(وان أخذ جزء من الميت لينتفع به الحى أهم شأنًا من التضحية بالنفس فى باب
المنفعة العامة) .

ثم هي تجعل حكم الفرع ، المقيس ، الجواز ، وذلك ينزل بحكم الجهاد الى ما دون الجواز .

ج - وهل صحيح ما تدعيه الفتوى من أن المنفعة الخاصة أهم شأنًا من المصلحة العامة ، ان المعروف أن الأمر على العكس ، وأن المصلحة العامة أهم من المصلحة الخاصة .

د - ثم إن الفتوى تقول : (ان أخذ قلب الميت لينتفع به الحي ايسر عملاً من التضحية بالنفس) وقضية اليسر في العمل أمر غير واضح ، فان المرء في الحرب قد يقتل بضربة ، أو طعنة برمح ، أو بسيف ، أو بشظية من قنبلة ، وشق الصدر وانتزاع القلب منه ، أشد من ذلك كله عنفاً ، وأكثر مشقة . اللهم الا أن يقال : ان الفتوى تقصد أن شق صدر الميت وانتزاع قلبه منه ، يتم دون أن يشعر الميت بالم ، مع أن التضحية بالنفس دفاعاً عن الأمة والوطن ، تتم مصحوبة بالم ، ولكن إذا كان هذا هو المراد فصحة العبارة (أيسر المسأ) على أنى لا أسلم أن عملية شق صدر الميت وانتزاع قلبه منه ، تتم بدون ألم ، فقد مر بي من الآثار ما يفيد أن الميت يتضرر كما يتضرر الحي .

ه - ثم ان الدعوى قد سبقت سياقة عامة تشمل نقل قلب الميت المؤمن الى جسد المشرك وبالعكس . فهل القياس الذي أوضحناه فيما سبق ينتج أن نقل قلب الميت المؤمن ، الى جسد المريض المشرك . أهم شأنًا من الجهاد فسى سبيل الأمة الاسلامية والوطن الاسلامى ، أو يساويه ، اللهم لا .

خامسا : ويقول البيان (ومما قاله مفتى الديار المصرية ، تقرر القاعدة الاسلامية « بأن الضرورات تبيح المحظورات » ففى ضوء هذه القاعدة نقرر أن استعمال القلب بأخذه من جسم انسان أمر غير جائز ابتداء ومحظور ، لأن الواجب تكريم جثة الميت والمحافظة عليها الا اذا دعت الضرورة الى غير ذلك ، فيجوز العدول عن هذا الأساس بالقدر الذى تقتضيه الضرورة ، فاذا قرر الأطباء المختصون أن زرع القلب فى جسم آخر ، مما يفيد وينقذ من الموت ، جاز ذلك وأيدته الشريعة الاسلامية ، فى الحدود السابقة) .

ولا شك أن القاعدة المذكورة فى الفتوى هي من مقررات الفقه الاسلامى ، ولكن تطبيقها يتطلب دقة واحتياطاً شديدين ، رغم ما يظن بها من السهولة والوضوح . فمثلاً لو كان لرجل بيت الى جانب المسجد ، وضاق به البيت ، وظن أن له الحق فى أن يضم اليه قطعة من المسجد بناء على قاعدة (أن الضرورات تبيح المحظورات ورفع الأمر الى أولى الأمر قائلًا : انى أعلم ان أخذ قطعة من المسجد محظور ، ولكن ضيق بيتى ضرورة تبيح لى هذا المحظور ، فلا شك أن أهل الفقه فى دين الله يرفضون طلبه رغم ما يبدو من أن القاعدة تشهد له ، وتؤيد وجهة نظره ، لان تأييد القاعدة الفقهية لوجهة نظره انما هو فى الظاهر فقط ، أما بعد أن نتبين مقدار الحظر ومقدار الضرورة ونقارن بينهما فسوف يظهر أن الواقع على خلاف الظاهر ، هكذا :

المسجد هو المكان الذى يؤدى فيه المسلمون الصلوات ، ويعكفون فيه على

عبادة ربهم أوقاتا متفرقة من العام ، ويتلقون فيه دروسا في الدين ، ويجمعون فيه التبرعات للأعمال الخيرية ، وفيه يتدارسون مشاكلهم الدينية والسياسية والاجتماعية والحربية ، وهو مملوك لله ليس من حق أحد أن يتصرف فيه الا بما يرضيه ، وفي تضييقه تقويت لهذه المصالح أو لبعضها وفي تقويت هذه المصالح أو بعضها مضار تلحق بجماعة المسلمين .

أما البيت فهو مملوك ملكية خاصة ، تعود منفعتة على صاحبه خاصة وفي ضيقه مضرة تلحق بصاحبه خاصة .

وفي الإخلال بمصالح المسلمين في هذه النواحي كلها ، مضار اعظم من مضرة ضيق المنزل التي تلحق بصاحبه خاصة . ولا يضحى بمصلحة كبيرة صيانة لمصلحة صغيرة ، لذلك فانه اذا كان ظاهر القاعدة يؤيد وجهة نظر من يطالب بتوسيع بيته باضافة جزء من المسجد اليه ، فواقع أمرها يشهد ضده ويعارضه ولا يؤيده ..

فهل تمنا بتطبيق هذه القاعدة الفقهية على فكرة نقل قلب الميت الى شخص مريض ، على هذا النحو من المقارنة بين الضرورة التي تدعو الى هذا النقل ، وبين الحظر الذي يمنع هذا النقل .

ان الفتوى تعترف صراحة بأن هذا النقل محظور شرعا ، ولكنها اقتضت حين تعرضت لذكر أسباب هذا الحظر على ما ورد الأمر به من وجوب تكريم جثة الميت والحفاظة عليها ، كأن لم يكن هنالك من الأسباب سوى ذلك ، فما رأى صاحب الفتوى فيما اشترطه بعض رجال القانون من ضرورة استئذان الميت قبل موته ، أو استئذان صاحب الحق في ذلك بعد موت الميت اذا فاته الحصول على إذن منه نفسه . وأنه اذا لم يتم الحصول على هذا الإذن فلا يجوز نقل القلب ؟ وما رأى صاحب الفتوى أيضا فيما أثر من أن جسد الميت يتضرر كما يتضرر جسد الحي ، فهذان سببان مانعان ينضممان الى السبب الذي ذكرته الفتوى نفسها فتكون الأسباب ثلاثة . ولعل هنالك أسبابا أخرى يكشف عنها البحث ، لو اعطينا الأمر من العناية ما يستحقه . هذا هو جانب الحظر وهذه هي أسبابه .

أما جانب الضرورة ، فهو الأمل في شفاء المريض ، وهذا الأمل قد يكون من وجهة نظر رجال الطب يقينا أحيانا — رغم أن علم البشر المحدود لا يمكن أن يبلغ في مثل هذا الأمر درجة اليقين ، لأن أمر الحياة والموت بيد من لا يملك الطب ورجاله ان يعترضوا طريق ارادته — وقد يكون هذا الأمل أحيانا أخرى ظنا راجحا ، وقد يكون امكانا صرفا ، وقد لا يكون هناك أمل قط ، وهذه الحالات ليست كلها جديرة بالاعتبار ، فينبغى أن لا يؤخذ منها الا ما يكون يقينا أو ظنا راجحا .

وقد احتاطت الفتوى فذكرت — كشرط لجواز نقل قلب الميت — أن يقرر الاطباء المختصون أن زرع القلب في جسم آخر مما يفيد وينقذ من الموت . ولكن هل هذه الفائدة المذكورة في جانب الضرورة ، تعدل الأمور الثلاثة المذكورة في جانب الحظر — امتهان ما أمر الله بتكريمه ، والاعتداء على حق

الغير بدون اذنه ، وايقاع ألم بالغ به — ولا سبيل الى الحكم بجواز نقل قلب الميت ما لم يتم التأكد من أن هذه الفائدة الواحدة ترجح هذه الأمور الثلاثة ، أو على الأقل تعدلها ، وعندى أن هذا التأكد أمر بعيد المنال ، ثم لو كان هذا المريض مشركا ، أيرجح انتفاعه بقلب الميت المسلم ، هذه الأمور الثلاثة ؟ إن الحكم بالإيجاب جراءة ليس لها ما يبررها .



انى لا أشك فى اخلاص النوايا التى تكمن وراء هذه الفتاوى ، انها تريد عقد لقاء بين الاسلام والمدنية الغربية ، حتى لا يتهم الاسلام بالتخلف والرجعية ، ولكن أية مدنية هذه ، تلك التى يراد للاسلام أن يلتقى معها أهى التى أباحت الزنا والخمر والميسر والربا وأكل الميتة ، والأجهاض والتلقيح الصناعى ، وسلبت الحريات ، وقتلت الأبرياء ، وكفرت بأنعم الله ؟ ان الاسلام قد نزل لاصلاح مثل هذه الجاهلية التى اطلقوا عليها زورا وبهتانا اسم المدنية . وكيف يتم اللقاء بينهما والأمر كما قال القائل :

سارت مغربة وسرت مشرقا شتان بين مشرق ومغرب

انى لأذكر انه حينما ثار جدل فى الصحف والمجلات حول جواز أو عدم جواز تشريح جثة الميت لمعرفة تكوينها ، وأمراضها ، ووسائل علاجها ، صارت رؤوس الموتى توجد ملقاة هنا وهناك فى الأزقة والطرقات ، وتهتم الشرطة ظانة أن جنایات ارتكبت ، فيهددهم بحثهم الى أن بعض طلبة الطب أشتروا هذه الرؤوس من حراس المقابر لفحصها ، ثم بعد أن يتموا عملهم عليها ، يلتقون بها من نوافذ حجراتهم ، والعلوم ومنها الطب تتقدم بسرعة مذهلة ، فربما يصبح فى إمكان رجال الطب زرع العين والاذن واللسان والمخ والرئة والكبد والكلية والمعدة والايدي والأرجل ، وعندئذ يصبح الموتى من الأهمية بمكان للأحياء ، وعندئذ يقال : ان الضرورة تقضى بحفظ الصالح من أجسام الموتى فى التسلجات والفترينات كقطع غيار طبيعية عوضا عن قطع الغيار الصناعية .

فيا عباد الله اتقوا الله فى دين الله ، ولا تكونوا أحرص منه على دينه فهو أعرف بمصلحة عباده وأحرص عليها من غيره ، وحسبكم أن تبلفوا الدين كما بلغ اليكم ، فالله تعالى يقول لرسوله صلى الله عليه وسلم (فانما عليك البلاغ) ويقول جل شأنه لعامة خلقه (من عمل صالحا فلنفسه ومن أساء فعليها)

تراثنا الحضاري

علم مؤمن وعمل عاقل

للشيخ : محمد الصائغ عرجون

تقوم الحضارات كيفما كان لونها وزمنها على دعائم العلم في صورته وأشكاله وفنونه التي أبدعها وبيدعها الفكر الإنساني منذ انطلق العقل البشري جوابا في أودية الحياة ، يمهدها ، ويدفعها في مدارج التقدم العملي ، تبنى وتشيد ، وتجدد .
فالعلم هو الأصل في بناء الحضارات ، والعمل ثمرة وتطبيقه ، فلا وزن لعلم لا يثمر عملا ، ولا ثمرة لعلم لا يأخذ مجاله من التطبيق الإيجابي الذي يعطي الحياة قوتها الدافعة ، ويدفعها إلى مداها المقدور لها في آفاق الرقي الفكري والاجتماعي ، والممراني ، ليسعد في ظلها الذين يواكبونها في سيرها المنطلق من أغلال الجمود ، والذين يسرون معها في موكبها التقدمي حذرين ، يخافون الطفرة ، ويخشون المزالق ، ولكنهم لا يتخلفون في الطريق ، لأنهم يعرفون أن للعلم نزواته وأن للجهل سقطاته ، فلا يطفئهم العلم ببريقه فيندفون معه دون تقدير لموضع خطوهم ، ولا يتقاعسون عن وثبة جهالة لمسالكة ، فإذا علموا عملوا ، وإذا عملوا جددوا ، وإذا جددوا كان تجديدهم دعما لركائز الحياة الكريمة ، والحياة الكريمة لا تركز إلا على دعائم الإيمان بقيوم السموات والأرض ، والإيمان بسننه التي جعلها وشائج في نظام الكون ، تعتمد عليها روابط ذراته في جميع أنحاءه « إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا ولئن زالتا إن أمسكها من أحد من بعده » ، « ألم تر أن الله سخر لكم ما في الأرض والفلك تجري في

البحر بامرہ ويمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه ان الله
بالناس لرعوف رحيم .

وسنن الله في الكون هي آياته التي لا يفرد العقل الانساني
بادراك اسرارها التي تكمن وراء ظواهرها ، فلا بد له من مرشد
يرشده ويوجهه ، وينصب له في طريق سيره منائر الهداية حتى
لا يضل الطريق ، اولئك رسل الله الذين يصطفيهم الله لهدايه
الانسانية بمقود الوحي السدي يطلع الرسل على غيب الله ، فيريهم
مكون صنع الله تعالى في ملكه مشهودا لهم ، لأنه تعالى يرفع عن
بصائرهم حجب الغيب فيشهدون الحقائق الكونية كما هي في واقعها
من الكون ، فاذا أخبروا عن حقيقة من هذه الحقائق الكونية كان
إخبارهم عن يقين الشهود الذي خصهم الله به ، ليرشدوا العقل
الانساني في سيره الى كشف حقائق الكون بطريقته النظرية المتدرجة
حتى لا يفجا بما ليس في طاقته احتماله .

وهذا الايمان بالله تعالى قيوم السموات والارض ، والايمان
بسننه في نظام الكون وآياته ، والايمان بضرورة مرشد للعقل يهديه
الطريق في سيره للتعرف على اسرار الكون ومظاهره وآياته الدالة
على جلال الله وحكمته في تدبير ملكوته ، وأنعمه على الانسان
بما سخر له من عوالم الملك والملكوت ، ومعرفة أن هذا المرشد الذي
يتهدى به العقل هو رسول من الله ، يدعو الخلق الى اخلاص الايمان
لله تعالى ، وتفريده بالعبودية له وحده ، والقيام بحق شكره على
إنعامه وفضله .

هذا الايمان بضروبه وأنواعه هو فيصل التفرقة بين تراثنا معشر
المسلمين الذي قامت على دعائمه حضارتنا الاسلامية ، واحتلت مكانها
في تاريخ البشرية ، وبين تراث غيرنا الذي قامت عليه حضاراتهم في
الماضي والحاضر .

فتراثنا الحضاري علم مؤمن يعتمد على معرفة الله تعالى مدبر
الكون وخالقه ، وإمراده بالتعبد له ، والشكر على إنعامه وفواضله ،
ويعتمد على الاعتراف برسالات الله وتصديق رسله فيما أخبروا به
عن الله تعالى من آيات ودلائل وبراهين ، وشرائع للتعبد ، وأرشاد
الى ما يصلح الحياة للناس حتى يمكنهم تسخيرها والإفادة منها
فيما يعود عليهم بالنفع والاصلاح ، وأن هؤلاء الرسل هم الذين يستهدى
بهم العقل في سيره لكشف آيات الله في الكون ، وهذا الاستهداء
بالرسل هو العاصم من الوقوع في المزالق التي يواقعها العقل اذا
جحد واستقل بنفسه في سيره ، كما هو مشهود في وثبات العقل التي
انطلقت متحررة من مرشده الاستهداء برسالات الله تعالى ، وما جاءت

به من آيات بينات ، ترسم للمقل محجته التي يسلكها في إقامة الحياة الفكرية على دعائم الايمان .

هذا هو العنصر الأول في تركيب التراث الحضارى في الاسلام ، وهذا العنصر لم يقف به تاريخ الاسلام والمسلمين في عصور ازدهار الحضارة الاسلامية عند حد التفكير والنظريات المجردة ، والشطحات المثالية ، ولكنه حوله الى عمل يعمر الحياة ، وقيمها على ركائز الاصلاح والتقدم في سبيل منفعة الانسان وسعادته ، ومنفعة الانسان وسعادته ليست شهوات تقضى ، ورغائب غريزية تحقق ، وانما هي تطيب للحياة ، واحلاء لتذوقها بمقاييس تعتمد على التناسق في مظاهر الوجود الحسى ليتناسب مع عمل الفكر .

فالعمل العاقل للحياة هو العنصر الثانى في تركيب تراثنا الحضارى ، ذلك التراث الذى خلفه الرعيل الأول من بنىة المجتمع الاسلامى على دعائم العلم المؤمن ، والعمل العاقل ، فالايمان عند المسلمين اكسب علمهم قوة الدفع الى خوض مجالات التعرف على الظواهر الكونية ، بما اتاحه الله تعالى للانسان من نعمة تسخير تلك الظواهر ، حتى يملك الانسان زمامها ، ويخضعها لارادته في الامادة منها والانتفاع بها تحقيقا لمعنى قوله عز وجل « ألم تروا ان الله سخر لكم ما فى السموات وما فى الأرض وأسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة » .

ولا يمكن أن تتحقق نعمة التسخير الا بالعمل الذى ينهض الحياة ويجدد ديباجتها ويعمرها بمظاهر الحضارة والتقدم في كل جانب من جوانبها .

وقد كان للتراث الاسلامى القائم على العلم المؤمن ، والعمل العاقل ، اثره القوى في بناء الحضارة الاسلامية وتوجيهها في مجالات الفكر والاجتماع ، والتربية السلوكية للأفراد والجماعات ، والأمم والشعوب ، توجيهها وضع في يد هذه الحضارة المؤمنة زمام القيادة الانسانية ، ردحا من الزمن ، كانت فيه تلك الحضارة رائدة الاصلاح والتقدم في الحياة ، يوم أن كانت حضارات الغابرين رسوما وأطلالا ، لا حس فيها ولا شعور لها ، وانما هي ذكريات جامدة لا تحلى ولا تمر ، ويوم لم يكن لمعاصرى الحضارة الاسلامية اثر من آثار حضرية توضع معها في ميزان .

والتاريخ شاهد على تفرد الحضارة الاسلامية في اعطاء الحياة صورتها التقدمية الناهضة ، قبل أن تستلب منها أسبابها وعواملها ، بما منبت به الأمة الاسلامية من فرقة شتتت جميعها ، ومزقت شملها ، وأخفت صوتها ، وأوقفت سيرها ، وعطلت عملها في العمران

والتشديد ، وجهدت تفكيرها ، وحلت عقد نظامها الاجتماعى ، وفصمت عروة وحدتها ، وبددت أهدافها ، وقلصت آمالها ، وناعت كواهل أبنائها عن تحمل عبء تراثها ، فلم يستطيعوا أن يسيروا فى طريق أسلافهم ، ولا أن يهتدوا بهديهم ، فلم يحسنوا توجيه تراثهم ، بل عجزوا عن حراسته والحفاظ عليه ، فتبدد منهم فى مائة الحياة ، وتخاطفته ذئاب الأمم المتربصة بالاسلام وحضارته ، الحاقدة على المسلمين وتقدمهم ، فحرقوا تراثهم إلحادا ، بما ادخلوه عليه من مذاهب ونحل وخرافات وأساطير ، وآراء ونظريات لا يعرفها الايمان ، ولا تعرفها شرائع الاسلام .

وغفى المسلمون فى ظل هذا التحريف اغفاءة طال فيها غطيظهم ، وامتد فيها زمن جهالتهم التى صحوا منها على حشجة كابوسها وهو يكتم انفسهم ، وتحسسوا حياتهم فاذا هى فراغ يلفه فراغ ، يفكرون بغير عقولهم ، ويعيشون فى اوطانهم على غير شخصيتهم الاسلامية ، ويحيون حياة مستعارة لا تمثل شيئا من خصائصهم الحضارية التى كانت لهم ، يوم أن كانوا باسلامهم أمة التراث الحضارى العظيم المؤمن العامل العاير .

وشغلنا تفرقتنا شيعا وأحزابا ، ومذاهب وآراء عن حقيقة أمرنا فى واقعنا وتاريخنا ولم تشغل أعداء الاسلام شهواتهم ومتمهم عن احتضان تراثنا الفكرى ، فتدارسوه ، وتخبروا منه لأنفسهم ما رأوا فيه خير دنياهم ، فعملوا به ، واتخذوه منهجا لحياتهم ، وآتاهم الله حرث الدنيا بأيدينا ومنهج تراثنا ، تحقيقا لسنته فى الحياة ، فانه سبحانه وعد من أراد الدنيا وعمل لها بجد وصدق أن يؤتبه منها ، قال عز شأنه : « ومن يرد ثواب الدنيا نؤته منها » . وقال تبارك اسمه « من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد » وقال جل جلاله « ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وماله فى الآخرة من نصيب » .

هذه سنة الله تعالى فى المجتمع البشرى ، يقررها القرآن الكريم فى مواضع منه متعددة يؤكد بعضها بعضا للتدليل على أن الله تعالى يحقق للعزائم القوية والإرادات المصممة مقاصدها فى هذه الحياة التى لم يجعلها دار جزاء فى الثواب والعقاب ، ولكنه تعالى جعلها دار كفاح وكد ونصب من عمل فيها عملا فلا يجرمه الله ثمره عمله ، عدلا منه تعالى مقرونا بالفضل ، ابقاء على عمارة الكون ونهضة الحياة . ولم تهمل السنن الاجتماعية التى يقوم عليها نظام الكون العاملين للدار الآخرة فى ظل المسلم المؤمن اذا عملوا عملا عامرا تفيده منه الحياة ، فقرر القرآن الكريم جزاء هؤلاء من ثواب الله تعالى الذى أعده لهم فى دار الجزاء فقال متما للآية الاولى « ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها » وقال جل شأنه معاقبا للآية الثانية « ومن أراد

الآخرة وسمى لها سعيها وهو مؤمن فأولئك كان سعيهم مشكورا »
وقال في مفتتح الآية الثالثة « من كان يريد حرث الآخرة نزد له في
حرثه » .

فهذه الآيات الكريمة تجعل الإرادة الإنسانية هي مصدر تقويم
العمل في هذه الحياة ، ووزنه بميزان الجزاء ، فالذي يريد الدنيا
بعمله ، ويعمل لها بإرادة قوية وعزيمة صادقة ، له جزاء عمله يناله
في دنياه ، والذي يريد الدار الآخرة بعمله في هذه الحياة وهو مؤمن
بسنن الله وعدله وفضله ، له جزاؤه في دار الجزاء ، وله ثمرة عمله
في هذه الدار ، لا يحرمه الله تعالى من هذه الثمرة ، كما يشير الى
ذلك قوله تعالى « نزد له في حرثه » ، وهذا معناه أن الله تعالى
يؤتيه حصيلة عمله ، وثمره جده وكده ، ويؤخر له عظيم ثوابه الى
الدار الآخرة التي هي دار المجازاة بالثواب والعقاب .

فالمؤمن الصادق في إيمانه العامل المجد في عمله ، الذي أراد
الله والدار الآخرة بعمله يعطى ثواب عمله وجزاءه مزدوجا ، لأنه
زواج بين إرادة الآخرة والعمل لها في دنياه ، فالعامل القوى الذي
أراد الدنيا بعمله يعطى ثمرة عمله فيها ، تحقيقا لسنة الله تعالى في
عدم حرمان العامل من ثمرة عمله .

والعمل العاثر للحياة إذا قام على أساس العلم المؤمن كان من
أعظم مقاصد التراث الحضاري في شريعة الاسلام ، وهو الذي نهضت
به الأمة الإسلامية في بناء حضارتها ، التي كانت لها أرفع منزلة في
تاريخ الحضارات البشرية .

فلما انصرف المسلمون عن العلم المؤمن بفنونه ومعارفه ، ولاسيما
الفنون التجريبية والمعارف العملية ، صرف الله حياتهم عن العمل
العاثر الناهض بحياتهم ، وأخذوا الى الأرض ، يستجدون ما تساقط
من فتات موائد الناهضين ليجعلوا منه وسائل نهوضهم وتقدمهم ، بينما
الذين نهضوا واستعلوا عليهم بالعلم والعمل انما نهضوا معتمدين على
تراث المسلمين الذي استلبوه من أيديهم في غمرة الفرقة وتمزيق الوحدة
الإسلامية في الأندلس وغيرها من أوطان العزة الإسلامية .

لقد أخذ هؤلاء المستلبون للتراث الإسلامي من هذا التراث جانبه
العملي فأقاموا على دعائمه دنياهم حتى جعلوها على أرفع شرف من
السلطان والقوة والحمية والتعزز المستكبر ، ونالوا به من رفغ العيش
وترف مظاهر الحياة الوانا أخذ بريقها أبصار المسلمين المستضعفين ،
وملكوا بهذا التراث الإسلامي عناصر العلم الطبيعي والمعارف الكونية
التي كشفوا بها عن كثير من ظواهر الطبيعة ، فسخروها لحياتهم ،
وأفادوا منها قوة فكرية ، وأنظمة سياسية واقتصادية ، وتحولا اجتماعيا

جعل منهم قادة الانسانية يوجهون الحياة فى اوطانهم وجهة تضمن لهم السلطان والغلبة وقهر الامم المستضعفة ليتمكنوا بسلطانهم العلمى واستبدادهم السياسى من امتصاص دمايتها واغتصاب خيراتها واستعباد افكارها ، وافساد اخلاقها ، والتحكم فى مصائرنا .

واذا كان التراث الاسلامى علما مؤمنا ، وعملا عامرا ، فالعلم المؤمن يعتمد اول ما يعتمد على رسوخ العقيدة التوحيدية فى القلب ، تملؤه نورا وهدى ورحمة ، وهذه العقيدة التى هى اصل اصول التراث الاسلامى يجب ان تقوم على معرفة الله باسمائه الحسنى وصفاته العليا ، كما يجب ان تقوم على الايمان برسالات الله وشرائعه التى انزلها على رسله نورا وهدى للناس ، وختمها بشريعة الاسلام ، المنزلة على خاتم النبيين محمد عبد الله ورسوله وخيرته من خلقه .

لكن الذين استلبوا من التراث الاسلامى جانبه العلمى حولوا علمه المؤمن الى علم كفور ، يلحد فى آيات الله ، ويتخذها هزوا ، ويجحد معرفته باسمائه وصفاته ويكفر بالقيب ولا يؤمن الا بالسلطة العمياء ، وهؤلاء قد ابتدعوا فى علمهم مذاهب فلسفية فاسدة ، واباطيل من الآراء والامكار اشبه بخيالات المبرسمين وهلوسة المرورين .

بيد انهم حاولوا ان يزينوا ذلك كله بزينة التفلسف الخادع والعلم المغرور ، واستمرا كثير من شباب المسلمين هذه الترهات الخادعة ، لانهم كانوا خلوا من العوازم الدراسية الواقية فى فهم التراث الاسلامى ، لتمصهم من الوقوع فى حبال ضلالات هذا التفلسف الملحد وتحفظهم من السقوط فى مزالق الخداع الفكرى ، ولا سيما ان الاستقامة الخلقية كانت مفقودة من ممارس هذه الفلسفات الضالة ، وحل محلها التحلل الخلقى ، والانطلاق من قيود الفضائل وموجبات استقامة السلوك .

وقد حاولت هذه الفلسفات الضالة المخربة ان تلبس الايمان ، وهو صنو العقيدة فى التراث الاسلامى ، جلابيب المذلة والاستسلام لمكاره الحياة ، ومظالم العباد ، وطفيان الاستبداد لتوحى الى عامة المسلمين المستضعفين فى الارض ان العنوان المميز للمسلم فى ايمانه هو الخنوع ، والرضا بما يناله وينال دينه ووطنه وامته من مكاره ظالمة ، ومظالم منكرة ، حتى لا يحاول المسلم صدها عن نفسه ، ولا عن امته ، ولا عن دينه ولا عن وطنه بزعم الرضا بالقضاء والقدر ، وقد كذب المتفلسفون وتلاميذهم من المخدوعين وافتروا على الايمان وقوته ، لان عقيدة الرضا بالقضاء والقدر فى التراث الاسلامى هى القوة التى فتح بها المسلمون البلاد ، وقلوب العباد ، وهى القوة التى نشرت الدعوة الى الله حتى بلغت عقيدة التوحيد اقاصى الشرق والغرب ، وهى التى كتبت بدماء العزة تاريخ ابطال الاسلام فى فتوحاتهم المجيدة .

العقوبات السالبة للحرية

الدكتور : أحمد على المجدوب

ليس هناك ما هو ادعى لحزن المرء من رؤيته للعلماء في جهلهم او تجاهلهم لتراث أمتهم الحضارى .

ولقد عانيت من هذا الاحساس الجارف بالحزن ذات يوم فى مؤتمر علمى حضرته ، كانت المنظمة العربية للدفاع الاجتماعى التابعة لجامعة الدول العربية قد نظمته لدراسة ما يسمى بقواعد الحد الأدنى فى معاملة المسجونين . وحرص فيه المجتمعون وبالذات الذين اهتموا بتقديم مذكرات فى الموضوع والذين اشتركوا فى المناقشة ، على ذكر البيانات الخاصة بنظام العقوبات السالبة للحرية ونظام ادارة السجون فى بلادهم وما طرا على هذا وذاك من تطور ربطوه كله فضلا عن نشأته بالنظريات التى ظهرت فى الغرب فى نهاية القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر بشأن السجون ومعاملة المسجونين وبالفلسفات التى نادى بها بعض فلاسفة الغرب أمثال جان جاك روسو وبنيتام ومونسكيو وبيكاريا وغيرهم .

وعز على ان نتجاهل العلماء والفقهاء المسلمين الذين سبقوا بأرائهم فى هذا الصدد نظراءهم فى الغرب بمئات السنين والانشير لهم ولو من طرف خفى ، طالما ان التصريح قد يعود علينا بالوبال ويجعلنا هـدفـا للسخرية والاستخفاف ، فطلبت الكلمة ودعوت المشتركين فى المؤتمر الى اعطاء جزء ولو ضئيل من اهتمامهم لآراء بعض هؤلاء العلماء الاجلاء الذين اسعفتنى الذاكرة باسمائهم أمثال ابو يوسف وتاج الدين السبكي وابن تيمية وابن قيم الجوزية وابن سهل وسحنون وابن عبد الحكم .

ولشد ما كانت دهشتى عندهما رأيت كلمتى تقابل بردود فعل لم تشمل فيما شملته ، على قدر اختلافها وتباينها ، الترحيب أو التأييد أو حتى التصديق ،

في الشريعة الإسلامية

وكان اخفها وطأة الرثاء ، ووصلت في اقصاها الى التحدى المتمزج بالسخرية ان اثبت صحة ما اقول بل ووقف احد الاعضاء لينفى بصورة جازمة ان عقوبة السجن او الحبس فضلا عن نظام الحبس ذاته قد عرفها المسلمون في تاريخهم الطويل قبل ان يستعيروها من الغرب ، وقبلت التحدى ووعدت بالكتابة في الموضوع عند عودتي الى القاهرة ، الا انه شغلتنى امور عديدة عن الكتابة وان لم تحل بينى وبين التصدى للمشكلة في المحاضرات التي القيتها والندوات وحلقات البحث التي اشتركت فيها وهأنذا اليوم اكتب لهؤلاء الذين نفوا وسخروا والذين رثوا واشفقوا وايضا للذين تظاهروا بالتصديق او حتى صدقوا دون ان يكلفوا انفسهم عناء البحث ومثقة الدراسة ، بالرغم مما يقال عن علمهم الذي اهلهم للاشتراك في مؤتمر علمي متخصص .

واذا كان الغرب قد خرج من الثورة الفرنسية بتلك الكلمة الماثورة التي تقول : ايتها الحرية كم من الآثام ترتكب باسمك ، فحرى بنا ان نخرج من مآساتنا الحضارية بكلمة تقول « ايها العلم كم من الآثام ترتكب باسمك » . ولكم الله يا علماء الاسلام وفقهاءه يا من تركتم ميراثا عظيما لورثة سفهاء .

الهدف الاصلاحى للعقوبة : -

لعل هؤلاء العلماء الذين يرددون ترديدا ببغائيا ما يقرأونه في كتب الغرب عن الهدف الاصلاحى للعقوبة زاعمين ان اول من صرح به ودعا اليه هو بيكاريا ، لا يعلمون ان اول من ذكر ما يجب ان يكون للعقوبة من هدف اصلاحى هو ابن تيمية في السياسة الشرعية في اصلاح الراعى والرعية (1) حيث قال

(والقصد من العقوبة رحمة الخلق ، بكف الناس عن المنكرات ، ولذلك يجب أن يكون ولى الأمر فى تنفيذها بمنزلة الوالد إذا أدب ولده ، فإنه لو كف عن تأديب ولده ، كما تشير به الأم رقة لفسد الولد، وإنما يؤدبه رحمة به واصلاحاً لحاله) ، وقد يتسرع المتسرعون وتلاميذ الغرب المخلصون وحفظة كتبه الواعون لما تتضمنه من أضرار الى القول فى حماس الجهل متساءلين : كيف يمكن أن يكون هناك إصلاح للمذنبين والغالبية العظمى من العقوبات فى الشريعة الإسلامية ، كما يزعم علماء الغرب عقوبات بدنية ، أما رجم أو جلد أو قطع ، بينما الاصلاح يستلزم وضع المذنبين ، وبدون أدنى مساس بسلامة اجسامهم ، فى مؤسسات عقابية يخضعون خلال وجودهم فيها لاجراءات وتدابير علاجية اصلاحية تهدف الى تأهيلهم واعادتهم الى المجتمع مواطنين صالحين زاهدين فى الجريمة كارهين للجرام . . ؟

والحقيقة خلاف هذا على طول الخط فالعقوبات البدنية فى الشريعة الإسلامية لا توقع الا فى جرائم قليلة تنحصر فيما يسمى بجرائم الحدود وهى الزنا والقذف والسرقة وشرب الخمر والردة والبغى يضاف اليها عدد تليل آخر من الجرائم التى يمكن فيها القصاص من الجانى بالحاق اذى به مماثل لما الحقه بالمجنى عليه كالقتل والجرح العمديين ، وهذه وتلك لا تكاد تبلغ عشر جرائم من اجمالى الجرائم التى بلغت فى قوانين العقوبات الحديثة نيفا وثلاثمائة جريمة فضلاً عما تزدحم به القوانين الفرعية التى تعالج العديد من صور السلوك المضاد للمجتمع التى يستحدثها المشرع لسبب أو لآخر ، كجرائم التمييز والتسفير والروور وغيرها وهذه وتلك يصح أن توقع على مرتكبيها عقوبات سالبة للحرية مما تقرره القوانين الحديثة بل وغيرها من العقوبات والتدابير الاصلاحية كالغرامة والمصادرة والمراقبة والمنع من الإقامة والابعاد والابداع فى مؤسسة اصلاحية أو فى مؤسسة علاجية أو سحب الترخيص بمزاولة مهنة معينة أو القيام بنشاط ما ، أو اغلاق المحل ، أو النشر عن الجريمة أو الحرمان من بعض المزايا والحقوق مما تمتلئ به القوانين المختلفة وما عرفته الشريعة الإسلامية منذ ثلاثة عشر قرناً .

العقوبات البدنية فى القوانين العقابية الغربية :

إن من يدرس قوانين العقوبات الغربية فى الماضى أو يتتبع بطريقة علمية محايدة تاريخ العقوبات فى الغرب سوف يصاب بالفزع عندما يعرف الحقائق المروعة لهذا التاريخ الحافل بالتعذيب والتنكيل والتمثيل المبالغ فيه ، فقد كانت عقوبة الاعدام هى العقوبة الغالبة فى التشريعات الجنائية الغربية يعقاب بها على جرائم تبدو اليوم فى نظر الناس بسيطة أو قليلة الاهمية فالقتل كان يتم بعشرات الطرق التى تمثل أبشع ما تفتقت عنه قريحة الانسان ، فمن فصل الرأس بالسيف الى فصلها بالبلطة أو بالمقصلة ومن القاء للمحكوم

عليه في البحر حيا وقد ائقلته الحجارة الى القائه من فوق الصخور حتى تمزقه وتشوه جسده ووجهه الى وضع المحكوم عليه في الزيت المغلى أو سحقه تحت صخرة أو تمزيقه أربا بين أربعة خيول جامحة أو أسالة دمه بوضعه في تابوت برزت المسامير الحادة من ضلفته الى وضعه على جاذوق أو شده على آلة تفصل أطرافه ، الى تقطيع هذه الأطراف وغيرها بالتدريج . ولعلنا لم ننس تلك الصور البشعة التي امتلأت بها كتب التاريخ تصف فيها حفلات التعذيب التي كانت تقيمها الحكومات في روما القديمة وتقدم خلالها المذنبين الى الحيوانات المفترسة ، وغير ذلك من الوسائل الوحشية التي كانت الحكومات الغربية تلجأ اليها عند معاقبة المذنبين ، ولقد بلغت الجرائم التي كان يحكم فيها بالاعدام أكثر من ثلاثين جريمة بعضها من البساطة بحيث لا يستحق فاعله ان توقع عليه مثل هذه العقوبة القاسية ، ففضلا عن اعدام القاتل والساحر والمجذف في الدين والخائن لوطنه أو للملك ، فإن السارق للمرة الثالثة كان يعاقب بالاعدام في عهد الإمبراطور الفرنسي شارلمان في حين كانت تغتأ عينه في السرقة الاولى ويجدع أنفه في السرقة الثانية .

كذلك كان الوضع في المانيا طبقا لقانون كرولين الصادر سنة ١٥٢٢ فقد كانت المادة ١٦٢ منه تنص على ان من يسرق للمرة الثالثة يعدم وكذلك من يسرق لأول مرة مستخدما الاكراه وكانت طريقة الاعدام هي الشنق بالنسبة للرجال والاغراق في الماء بالنسبة للاناث .

وكانت النساء اللاتي يفسدن اخلاق الشباب يعدمن اذا عدن الى ارتكاب هذه الجريمة طبقا للامر الذي أصدره لويس الحادى عشر في ١٤ مارس سنة ١٤٧٨ .

ويقول العالم الفرنسى ايسمان انه في فرنسا في القرن الخامس كانت العقوبات التي فرضها الملوك ورجال الكهنوت بالغة القسوة فقد جعلوا عقوبة الاعدام تطبق على من يرتكب جرائم مثل الخيانة وعدم الولاء للملك والهروب من الجيش وتزييف النقود وشهادة الزور وقطع الطريق والسرقة من الكنائس .

واحيانا كانت جثث الموتى تعاقب باعتبارها مسؤولة جنائيا مثال ذلك ما حدث في فرنسا سنة ١٩٧٠ عندما صدر أمر ملكى ينظم العقوبات التي توقع على أنواع من المجرمين بعد اعدامهم وبالذات الذين ادينوا بارتكاب جريمة العيب في ذات الملك والمنتحرون .

أما البقية الباقية من الجرائم فكان يعاقب عليها بعقوبات بدنية تتسم بالبشاعة وعدم التماثل بين الضرر الذى وقع والألم المحقق للردع أو للتكفير مما جعل العقوبات مجرد اجراءات انتقامية خالصة .

فقد عرفوا أنواعا من العقوبات لا تقل بشاعة عن الصور السابقة ، منها عقوبة قطع لسان المجذف في الدين وبتير الاعضاء التناسلية والكى بالنار ووسم المذنب بوضع علامات بالحديد المحمى من النار على جسده ، وغير ذلك

الكثير من العقوبات التي لم يكن هناك مبرر لها اللهم الا ما جبل عليه الغرب منذ فجر تاريخه من حب القسوة ومبالغة في التنكيل جعلت تاريخه كله مخضباً بالدماء سواء في ذلك دماء المذنبين أو دماء الأبرياء من أبناء الشعوب التي نكبت به وباستعمارها البشع وعنصريته البغيضة التي أصابت مشاعره بالبلادة ازاء جرائم اباداة الجنس التي ارتكبتها جيوشه ضد الشعوب المختلفة وراح ضحيتها مئات الألوف بل شعوب بأكملها بالرغم مما هو معروف عنه من رقة المشاعر والاحاسيس ازاء اضرار تافهة أو شديدة تصيب غير الادميين من حيوان أو طير وما قصة حزنه على فقد الكلبة (لايكا) في الفضاء ببعيدة عن الذاكرة . ومع ذلك فان هذا الغرب يعبر عن ضيقه الشديد واشمئزازه من معاقبة من يزنى بالاعدام طبقا لأحكام الشريعة الاسلامية ، بل يستنكر قطع يد السارق أو جلد شارب الخمر ، بالرغم مما تنطوي عليه هذه الجرائم من اضرار محققة تصيب المجتمع ويتعلل علماء الغرب ذوو القلوب الرقيقة في ذلك بأنه لا يجوز الاعتداء على سلامة جسم أو حياة الجاني سواء كان قاتلا أو زانيا أو سارقا أو شارب خمر ، لامتقار المجتمع الى السند الذي يمنحه الحق في توقيع هذا النوع من العقاب ويمضون في دفاعهم عن الجناة وانسانيتهم وكرامتهم وحریتهم حتى يحسب المرء أنهم سوف يطالبون بمنحهم أوسمة أو مكافأتهم بمبالغ من المال ، ويكاد يحمد لهم هذه الغيرة على الانسانية لولا ما يلاحظه من سكوتهم المثبوه ازاء مذبحه دير ياسين في فلسطين أو مذبحه ماي في فينتام ، فيدرك على الفور أن الحمية ليس مبعثها الايمان بفكرة أو الاعتقاد بمبدأ أو حتى مجرد موقف أخلاقي أمّلته المثل العليا وانما سببها التعصب ومصدرها الرياء بل في كثير من الأحيان شذوذ الفكر وانحراف الطبع .

العقوبات المالية في الشريعة الاسلامية :

طبقت الشريعة الاسلامية هذا النوع من العقوبات في نطاق ما يسمى بجرائم التعزير وهي التي ترك أمر فرض عقوباتها وتقديرها لولى الامر بحيث يمكنه أن يعاقب عليها بعقوبة بدنية أو بغيرها من العقوبات كالحبس أو الغرامة أو المصادرة أو النفي .

وقد كان طبيعيا أن يظهر هذا النوع من العقوبات في هذه المرحلة بعد ان أتاح التطور في القيم والعادات والتقاليد والاعراف وبصفة عامة الاوضاع والظروف الاجتماعية وجود ونمو حقوق عديدة لم تكن موجودة من قبل أو كانت موجودة ولكنها ضعيفة عاجزة فنمت بحيث أصبح المساس بها من جانب المشرع يحقق الايلام لصاحبها الذي خرج على النظام وخالف القانون .

فبعد أن حصل الناس على حریتهم ومارسوها بالفعل وتخلصوا من أصفاد العبودية ونير الخضوع لسواهم أصبح سلب حریتهم بحبسهم أو سجنهم محققا لعنصر الايلام المقصود من العقوبة وللردع بنوعيه الخاص والمعام .

كذلك الحال بالنسبة للعقوبات المالية التي تمس الذمة المالية للخارجين على القانون ، ففي ظل الحرية الشاملة واستقلال الناس بعضهم عن بعض اقتصاديا ، وحماية الدولة للحرية الاقتصادية وكفايتها الرزق الكريم للرعية ، لم يعد هناك فرد يعتمد على غيره في الحصول على رزقه ، ونمت التجارة وأمتلات الذمم المالية للناس وأصبح الأيلام متحققا بمجرد المساس بذمة الجاني وبحقوقه المالية . فعرفت عقوبات مالية جديدة لم يكن لها وجود من قبل . . .

وقد اعترف الفقهاء المسلمون بالتعزيز بالعقوبات المالية ، وأقروا بمشروعيته في مواضع مخصوصة في مذهب مالك وأحمد بن حنبل وأحد قولي الشافعي ، وقد جاءت السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه بذلك في مواضع كثيرة منها : أمره بكسر دنان الخمر وشق ظروفها ، وأمره بتحريق متاع من يغش البضاعة ومضاعفته الغرم على الشخص الذي سرق مالا قليلا لا يجوز فيه الحكم بقطع يده ، ومضاعفته الغرم على من وجد مالا ضائعا وأخفاه لنفسه ، وصادر نصف مال من امتنع عن أداء الزكاة كذلك حرق عمر وعلى رضى الله عنهما المكان الذي يباع فيه الخمر وحرق عمر قصر سعد ابن أبي وقاص لما احتجب عن الرعية .

العقوبات السالبة للحرية في الشريعة الإسلامية : -

أما العقوبات السالبة للحرية فقد عرفها المسلمون منذ أيام الرسول صلى الله عليه وسلم ثم عرفوا نظام السجون في عهد الخليفة عمر بن الخطاب الذي اشترى بيتا في المدينة اتخذه سجنا ، وتبعه الولاة في مختلف الأمصار فاتخذوا بدورهم سجونا أودعوا فيها الجناة في الأحوال التي يرتكبون فيها جريمة من جرائم التعزير . . .

واعترف الفقهاء المسلمون للحبس بطبيعته كعقوبة فقالوا « ان الحبس عقوبة ، والعقوبة انما تسوغ بعد تحقق سببها وهي من جنس الحدود فلا يجوز ايقاعها بالشبهة بل يتثبت الحاكم ويتأمل حال الخصم ويسأل عنه » (٢) . ويانتشار السجون وزيادة عددها تبعا لزيادة الجرائم المعترية من التعازير نتيجة للتغير الشامل الذي أصاب الحياة في المجتمع الإسلامي والتطور العميق في العلاقات الاجتماعية مما أدى بالمشرع الى التوسع في تطبيق عقوبة الحبس فأتاح ذلك للعلماء أن يلتمسوا مضار الحبس ويعاينوا بانفسهم الاذى المترتب الى الحد الذي جعل الإمام مالك يرى أن الحبس أشد وطأة من الضرب (٣) وهو رأى لابن قيم الجوزية أيضا الذي قال « لا ريب ان الحبس من جنس الضرب ، وقد يكون أشد منه » (٤) .

وهذا النظر راجع الى تقديرهم لحرية الانسان التي ينال منها الحبس

بتقييده لحركة الجاني وتعطيله لمواهبه وقدراته وتحويله الى مجرد حيوان خطر وكائن ضار فقد اعتزازه بنفسه وتقديره لذاته ، مما جعلهم يذهبون الى قصر هذه العقوبة على المجرمين الخطرين والمعتادين ويروى مطرف عن الامام مالك انه قال فى هؤلاء الذين عرفوا بالفساد والاجرام ان الضرب لا ينكلهم ولكن ارى ان يحبسهم السلطان فى السجن حتى تظهر توبتهم وتثبت عند السلطان فيطلق سراهم(٥) .

وفى احكام ابن سهل انه « اذا شهد عند الحاكم على رجل انه من اهل الشر والاذى للناس ومن اهل الفساد والردى فيجب عليه الادب الموجه والحبس الطويل(٦) .

وهو ما يدل على ان لجوءهم الى الحبس كان فى اضييق الحدود وفى الاحوال التى تبلغ فيها خطورة الشخص حدا يجعل بقاءه طليقا فيه اضرار بالناس ، لذلك فقد تجنبوا العقوبات الطويلة المدة ولم يتصوروا امكان حبس شخص مدة تزيد على سنة ، لما فى ذلك من ظلم وافساد له .

كذلك ناقشوا المشكلات التى تترتب على سلب حرية الشخص وايداعه السجن ومن اهمها ما يتعلق باجائته الجنسية فرأى البعض انه يحق للمحبوس ان تاتى اليه زوجته فى السجن بين وقت وآخر ليعاشرها حتى لا يؤدى حرمانه من هذه العلاقة الى انحرافه .

ولكن الفقيه سحنون عارض هذا الراى قائلا « لا يمكن الرجل من دخول امراته اليه فى الحبس وان كان مسجوناً فى حقها ، لان المقصود من السجن التضييق ، ولا تضيق عليه مع تمكنه من لذته «(٧) ، فى حين يرى ابن عبد الحكم ان يقتصر ذلك على من كان معروفاً بشدة خطورته دون الشخص قليل الخطورة فيكون له ان يلتقى بزوجه ، كذلك يرى ان للزوجين ذلك اذا حبسا مبوضخ خال حتى ولو طلب الفرء ان يفرق بينهما .

وهو ما تأخذ به بعض الدول الاسلامية الآن كالمملكة العربية السعودية التى تسمح للمحبوسين بالسجون بالالتقاء بزوجاتهم وازواجهم بين وقت وآخر . هذا فضلا عما دعا اليه الفقهاء المسلمون من وجوب معاملة المحبوس معاملة انسانية فالحبس الشرعى عندهم « ليس هو الحبس فى مكان ضيق ، وانما هو تعويق الشخص ومنعه من التصرف بنفسه «(٨) فلا يجوز ان يتجاوز هذا الحد فيمتد الى حقه فى سلامة جسمه او سلامة عقله او عقيدته او شرفه او سمعته وهذه جميعا مما دعت اليه قواعد الحد الأدنى فى معاملة المسجونين وطالبت به المؤتمرات العديدة لعلماء الجريمة والعقاب .

العقوبات السالبة للحرية فى التشريعات الغربية : —

لم يصبح تقييد الحرية وسيلة عامة من وسائل العقاب الا فى القرن

السابع عشر فى اعقاب حركة اصلاح التشريع الجنائى وبعد أن ثار الناس على ما اتسمت به العقوبات السائدة من قسوة بلغت حد البشاعة الا أن العقوبات المقيدة للحرية سواء كانت سجنا أو حبسا لم تكن لتأخذ مكانها. بين العقوبات لولا التطور الذى صادفته المجتمعات الغربية وادى الى ظهور مبادئ الحرية والعدالة والمساواة مما جعل تحقيق عنصر الايلام المقصود من العقوبة وبلوغ هدف الردع ممكنا يعكس ما كان عليه الوضع فى السابق حيث لم يكن الافراد يتمتعون بأى قدر من الحرية وليس لهم الحق فى شىء اللهم الا الحق فى الحياة مما كان سمة عامة فيما يسمى بالعصور الوسطى وما تلاها ، فلم يكن تقييد الحرية محققا للغاية من العقوبة بل كان على العكس ضارا بالامير أو الاقطاعى الذى كان حبس الجنائى يؤدى الى حرمانه من عمله باعتباره أحد رقيق الأرض .

ولذلك كانت العقوبات بالغة القسوة معبرة عن ثورة الحاكم أو الاقطاعى أو الامير على عبده أو تابعه الذى جحد نعمته وانكر فضله بخروجه على قوانينه ونظمه وشريعته وحتى بعد ان أصبح الحبس أو تقييد الحرية وسيلة من وسائل العقاب لم تتوقف عمليات تعذيب الجنائى والتمثيل به والتفنن فى الحاق كافة صنوف الايذاء به وحرمانه من كافة حقوقه كإنسان ومواطن مما يزرخ به تاريخ السجون الرهيب .

وكان جديرا بالعلماء ان يثوروا على هذه الاوضاع ويتكروا لها ويطالبوا بالقضاء عليها ووضع الحدود أمام سلطة العقاب حتى لا تتجاوزها فتتال من حقوق ليس لها أن تعتدى عليها وارتفع من بينهم صوت يردد ما سبق أن قاله ابن قيم الجوزية من أن الحبس هو تعويق للشخص ومنعه من التصرف بنفسه أى أنه منع للشخص من أن يأتى من الافعال ما يدعم به موقفه غير المشروع أو ما يؤدى الى ارهاب الغير أو ما يترتب عليه فوزه بثمره عمله الاجرامى وعدم مقابله باجراء رادع يمنعه من العود الى الجريمة ويردع غيره فلا يقلده أو يحاكيه .

كذلك ترددت من جديد أصداء كلمات أبى يوسف وتاج الدين السبكي التى تقول أن الحق فى العقاب لا يجب أن يمتد الى حق المحبوس فى سلامة جسده وعقله ودينه وشرفه وانما يقتصر فقط على تعويقه ومنعه من التصرف بنفسه كما يتصرف الاسوياء من الناس لما فى ذلك من اهدار لمعنى الجزاء . الا ان التطرف يؤدى دائما الى التطرف ، فكما تطرف الحكام فى الماضى فى فرض العقوبات الصارمة بل القاسية وبالغوا فى تنفيذها ، فقد تطرف العلماء فى مطالبتهم بالتخفيف من وطأة العقوبات والتحلل من شدتها فذهب بعضهم الى حد اقتراح الغاء العقوبات واحلال ما يسمى بالتدابير محلها .

وبطبيعة الحال فقد تدرجت هذه الدعاوى فى تطرفها فبدأت بالمطالبة بالغاء بعض العقوبات التى كان الفاؤها منطقيا بلا جدال كالنقى والوسم بعلامة

تطبع بحديد محمى بالنار الى غير ذلك من العقوبات ، فضلا عن التنفيذ الذى يتسم بالوحشية ولا يحقق أى غرض اضافى يمكن ان يقال انه يحققه كالاعدام بالاغراق فى الماء أو بالقطع أو باللقاء من فوق جبل الى آخر هذه الصور التى عرفتھا الشعوب الاوروبية حتى القرن الثامن عشر . وكذلك التكليف باشغال شاقة اثناء فترة السجن .

ثم امتدت المطالبة بالالغاء الى عقوبات معينة كعقوبة الاعدام بفض النظر عن طريقة تنفيذها أو الجرائم التى تطبق بشأنها . وثار الجدل حول حق المجتمع فى تطبيق هذه العقوبة وسنده فى هذا التطبيق وفى غمرة الاهتمام بالجانى الذى اصبح قطب الرحى فى كل ما يدور من نقاش أو يثور من جدل حول العقوبات نسي العلماء الجريمة وما تحدثه من اضطراب فى المجتمع وما تلحقه بالافراد وبالجماعة من أضرار ، بل الادھى من هذا ان العلماء اصبوا بما يشبه انفصام الشخصية فهم حين يناقشون مشكلة الجريمة والحد الذى بلغته من الاستفحال والخطورة ينعون على المشرع ضعف الجزاءات وبساطة العقوبات وحين يبحثون مشكلة المجرمين والمنحرفين يبدون أسفهم لشدة العقوبات وقسوتها وتظهر من بينهم الآراء التى تنادى بإلغاء العقوبات والسجون بل وقانون العقوبات وتستبدل كل هذا بما يسمى بالتدابير والمؤسسات العلاجية وقانون الدفاع الاجتماعى وكلها مسميات مختلفة لنفس الاشياء . والجدل يدور وبقدر دورانه واشتداده تدور عجلة الاجرام وتشتد فتزداد نسبة الجرائم وتتضاعف معدلاتها .

ويحضرنى فى هذا المقام قول الفقيه ابن الجوزية(٩) « أعظم المعاقبة ان لا يحس المعاقب بالعقوبة وأشد من ذلك ان يقع الشرور بما هو عقوبة » ..

- (١) ص ٨٥ .
- (٢) ابن قيم الجوزية - الطرق الحكيمة فى السياسة الشرعية ص ٧٥ .
- (٣) تبصرة الحكام فى اصول الاتضية ومناهج الاحكام لابن فرحون الجزء الثانى ص ١٦٢ .
- (٤) الطرق الحكيمة فى السياسة الشرعية ص ٧٥ .
- (٥) تبصرة الحكام الجزء الثانى ص ١٦٢ .
- (٦) المرجع السابق ص ١٦٢ .
- (٧) المرجع السابق ص ٢٠٥ .
- (٨) ابن قيم الجوزية - الطرق الحكيمة فى السياسة الشرعية ص ١١٩ .
- (٩) صيد الخاطر الجزء الاول ص ٢٨ .



أَخْرُ كَلِمَات فِي حَدِيثِ السُّودَاعِ مَعَ الشَّيْخِ أَبُو زَهْرَةَ


للأستاذ : محمد نعيم


وترددت هل أنشر حديثه معي في جريدة (الجمهورية) القاهرية حيث أعمل ، أم أخص به (مجلة الوعي الإسلامي) الكويتية لتقرأه جماهير المسلمين في العالم .. وكان هذا هو الاختيار ..

انه أقل واجب نحو شيخ جليل قل ان وجود الزمان بمثله في علمه وفكره وشجاعة رأيه .. كان عملاقا في كل شيء ، لم يعرف الجأمة أو المهانة على حساب الدين وفي أصعب الظروف تصدى للأيدولوجيات الوافدة والغزو العقائدي وحارب بايمانه وكلمته دعاة العلمانية

فقد العالم الإسلامي مؤخرًا علما من أعلام الشريعة الإسلامية المبرزين ورائدا من روادها الأوائل ، هو فضيلة الأستاذ الشيخ محمد أبو زهرة ، الأستاذ بالأزهر والدراسات العليا ، وعضو مجمع البحوث الإسلامية .

— قبل وفاته كنت أزوره بمنزله . وامتدت جلستنا أكثر من ساعتين . ثم ودعني وداعا حارا وكان وداع الحياة .. هكذا ذهب الجسد وبقيت الكلمات ..





العلامة محمد أبو زهرة وحديثه دوما
يغيب ..

□ قلت : أنا حر .. وأنا حرة ،
عبارة يرددها بعض الشباب لتبرير
تصرفاتهم وان كانت خاطئة ، أو
للخروج عن التقاليد والعادات
الاصيلة في المجتمع .. فما هو
المفهوم الاسلامي للحرية .. وما هي
الحدود التي يرسمها الدين لحرية
الفرد .. ؟

— قال الشيخ الجليل :

ان قال قائل ان الاسلام دين
الحرية الكاملة العاملة الهادية فذلك
حق لا ريب فيه ، انه دين الحرية من
رق التقاليد والعادات غير المعقولة
فهو يدعو دائما الى تحكيم العقل في
كل شيء ، لسا دعا المشركين الى
التوحيد قالوا له بل نتبع ما الفينا
عليه آباءنا فقال القرآن الكريم :
« أو لو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا
ولا يهتدون » ودعا الى الحرية وجعل
الكرامة ملازمة للحرية ، فلا كرامة
الا مع الحرية ، ولما ضرب ابن عمرو
ابن العاص الفتى القبطي لانه سبقه
في سباق خيل وقال له : أتسبق
ابن الاكرمين ؟ ذهب الشاب القبطي
الى عمر فأمره بأن يضرب ابن عمرو
في حضرته كما ضربه ، ثم التفت الى
عمرو وقال كلمته في الحرية التي
تنبعث بالنور في هذا الوجود ،
ويستشهد بها أحرار الاوروبيين تلك
الكلمة هي قوله : يا عمرو . متى

ومستحدثات العصر وفضح أهدافهم
الخبثة لتقويض شريعة الله في
أرضه ..

وكان شجاعا في وقت قلت فيه
شجاعة الرجال في مواجهة السلطان
.. وعالما أثرى بعلمه الحياة
الاسلامية دعوة وفكرا وتعريفا
ودرسا لأصول الفقه الاسلامي
وفروعه ..

ولنبدا حديث الوداع مع الشيخ
العلامة أبو زهرة من اوله ، وكما
كان معدا لنشره في حياته دون تغيير
أو تبديل أو اضافة ..



على

امتداد خمسين عاما ..
عرفته محافل العلم هنا
وهناك ..
ودانت بفضلها حلقات
الدرس في الأزهر والجامعات ودور
العلم والمساجد ..

واهتزت بأرائه منابر الصحافة
والاعلام ..

سعادته أن يرى تلاميذه الالوف
وقد ازدادوا تلميذا جديدا ..
وأن يضيف الى مؤلفاته الستين
كتابا آخر ..

.. ويدور الحديث مع الشيخ



كنا لا نتصور الحرية الا مقيدة ، فانها مقيدة بأن لا تضر بحرية الغير ..

الحرية فى ظل المجتمع الفاضل


وأضاف الشيخ الجليل :

وتعجبني كلمة لرجل الحررية والقانون سعد زغلول اذ يقول : كل تقييد للحرية لا بد أن يكون له مبرر من قواعد الحرية ذاتها .. أى أن كل تقييد للحرية يلاحظ فيه ألا تمس حرية الغير ، وهذا بخلاف الانطلاق ، فانه لن يكون الانطلاق الا اذا كان منع الحررية فى جانب آخر .. ولنضرب مثلا اذا كان كاتب تنطلق به شهوة التجريح لمخالفه والنيل من كرامته فان ذلك بلا ريب يقيد حرية من يخالف ذلك الكاتب المنطلق ، وقد يكون وراءه من يؤيده ، فهذا واضح من أن انطلاقه منع غيره من حرية القول وهكذا كل انطلاق هو جنابة على الحرية وليس من الحرية فى شىء ..

ويجب أن تكون الحرية فى ظل المجتمع الفاضل ، فلا ينطلق الفتى والفتاة باسم الحرية تهجما على كل رباط اجتماعى فاضل ، فليست الحرية ترك الحياء ، ولا البعد عن اللياقة ، لأن النبى صلى الله عليه وسلم يقول : « الحياء خير كله » .. ويقول : « لكل دين خلق وخلق الاسلام الحياء » .

استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا .. فالحرية والكرامة متلازمان ، فلا حرية من غير كرامة ، ولا كرامة الا بين الأحرار . وان كلمة عمر تفيد أن كل انسان مولود حر .. وعبرة القرآن السامية التى تلونهاها تفيد بأن الحرية كما تسير مع الكرامة سيرا مطردا هى أيضا تسير مع العقل ، فالحرية الحقيقية لا تخالف أحكام العقل ، ولا تنأى عنها وان معنى كلمة حرية فى اللغة العربية يؤدى تفسيره الى أن تكون الحرية الحقيقية مقيدة بالعقل وضبط النفس ، لأن كلمة حرية من نوع ما يسميه النحويون المصدر الصناعى ، فهى مأخوذة من الحر ، والحر هو الرجل الذى يسود نفسه ويسيطر عليها ، فلا تكون نفسه أمة لشهوة جارفة ولا هوى مترف ، بل يجعل العقل هو السائد ، والاهواء والشهوات أمة ذلولة للعقل وليست سيدا مطاعا .

وفرق بين الحرية والانطلاق ، ان الحرية مقيدة أولا بالعقل ، ومقيدة ثانية بعدم الأضرار بالغير ، وأما الانطلاق فهو استرسال فى اجابة سلطان الهوى وسلطان الشهوة ، وامتناع عن مراعاة حرية الغير ، وان الحر الصادق فى حريته يقدر الحرية فى غيره كما يقدرها فى نفسه ، فاذا كان حرا فى أن يعمل ويقول فانه يراعى فى قوله وعمله أن يمنع حرية الغير أم لا يمسها ، فان كان يمسها توجب عليه الحرية الا يفعل ، وان كان لا يمسها فهو حر فى أن يفعل ، فاذا



نتخذ كل أساليب الوقاية من
الاعتصام بدين ، ومراعاة للمقومات
الخلقية ، ودعوة الى ضبط النفس ،
وأن نعمل على تشجيع كل من
يستعصم بخلق ودين ونتجه اتجاهها
كاملا الى الفضيلة ..

الطموح والزهد في الحياة

□ قلت .. وماذا عن الطموح
والزهد وهل يتعارض أحدهما مع
الأخر .. وما هي الحدود المشروعة
لكل منهما .. ؟

— قال الشيخ الجليل :

الطموح اتجاه الى طلب الرفعة
والغلو الى أعلى المعاني والسمو
على سفاسفها ، ولا شك أن هذا
أمر مستحسن في ذاته ، ومن نوع
الطموح يمكن الحكم على الشباب
والرجال ، فمنهم من يطمح الى خدمة
قومه وأن يكون في المنزلة العليا بين
المجاهدين أو المدبرين لمصلحة الكافة ،
ومنهم من يتجه به الطموح الى ناحية
المادة وهذا منه ما يكون خيرا كأولئك
الذين يعملون على تنمية الاقتصاد
القومي ، وانشاء المصانع واقامة
معالم الحضارة فيكون عاملا للنفع
العام ، والنبي عليه الصلاة والسلام
يقول : « خير الناس أنفعهم للناس »
.. ومن الطموح ما يكون مغنويا بحتا
أو دينيا بحتا كبعض المتصوفة

حرية الوطن في ظل الله وحرية المرأة في ظل زوجها


ويستطرد الشيخ الجليل :


.. وتعجبنى كلمة للمرحوم لطفى
المنفلوطى صدر بها روايته (الفضيلة)
تعجبنى الشجاعة في الشباب ،
والحياء في الفتاة .. وقد كان رحمه
الله ورضى عنه يرى أن الحرية لا
تنمو وتترعرع الا في ظل جو
اجتماعى وأدب خلقى فهو يقول :

« تعجبنى حرية المرأة في ظل زوجها ،
وحرية الرجل في ظل وطنه ، وحرية
الوطن في ظل الله » .

ويضيف الشيخ الجليل :

ان أخشى ما نخشاه في وطننا
العربى والإسلامى عامة هو شيوع
الاقوال والافكار التى تدعو الى
الانطلاق فى كل شىء ، كما نرى فى
الروايات الماجنة ، وفى المسابث
الساخرة ، وفى الكتاب الذين لا
يعرفون واجبه من قيادة الفكر
العربى ، ومن كتب تدعو الى هتك
الحياة الإنسانية فى علاقة الرجل
بالمرأة ، ومن انحرافات يسيمونها
مذاهب تحارب الأديان والسلوك
الإنسانى أينما كان ، مثل ما يسيمونه
بالوجودية والهيبيز وغيره .. هذا ما
نخشاه ، وهو وباء سيطر على كل
وسائل التوجيه النفسى والخلقى
والاجتماعى ، ولا مانع يمنع الا اذا
علمنا أنه وباء تفشانا وان علينا أن





يعد صالحا لحل مشكلات العصر ..
فما القول .. ؟

— وأجاب الشيخ الجليل :

ان الاسلام نهى عن امور وحث على أمور فان كان المستحدث ينطوي تحت ما أجازته الاسلام أصبح مقبولا وحسنا ما دام فيه نفع للناس ، وان كان المستحدث يدخل فى أمر منهى عنه كفوائد البنوك والقمار .. الخ . فان ذلك لا يجوز ويدخل فى قوله عليه السلام : « ان شر الامور مستحدثاتها وكل مستحدث بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة فى النار » .


ان باب الحلال متسع يسع كل مستحدثات هذا العصر ، ان أريد الاستمساك بالدين ، فشركات المساهمة حلال ، والشركات الصناعية حلال ، والمؤسسات الزراعية حلال ، وهكذا ان تجنبنا المنهيات فان باب الحلال واسع .


وأرى ان كثيرين ممن يتكلمون فى الشريعة الإسلامية أو باسمها يريدون ان يطوعوها لمستحدثات العصر بمعنى أنهم يحاولون التأويل فيما لا يحتمل التأويل ليخضعوا الشريعة للعصر مع أن الواجب أن يخضع العصر للشريعة والا كنا غير مسلمين .

الزاهدين فى ماديات الحياة الطالبين للسمو الروحي فهؤلاء فى زهدهم يعدون طامحين أيضا ، ولكن السؤال الذى يحوم دائما حول الطموح : أمن الخير للجماعة ان يكون الطموح فى المعنويات الصرفة كعمل الزهاد أم فى الماديات الصرفة كعمل الاقتصاديين ؟ . الجواب على ذلك ان عمل الاقتصاديين وأمثالهم من الماديين ان كان يتجه الى المصلحة الشخصية دون غيرها فليس فى ذلك خير ، أما اذا كان يتجه الى النفع العام والى تنمية ثروات الأمة لتكون قوية بالمال ونحو ذلك فاننا نرى ان ذلك أولى من الزهد المطلق ونقول فى ذلك : إن الزاهد بنى روحه وعبادته وذلك يعود على شخصه هو ، أما الذى يعمل للمادة للنفع العام أو يجاهد لحضاية الأمة أو يدبر سياستها عاملا لخيرها فان عمله يعود على الجماعة بالخير .. سئل الامام أحمد عن أميرين للجيش أحدهما ضعيف تقى والآخر قوى غير تقى مع أيهما ينبغي أن يعمل المجاهد فقال رضى الله عنه يعمل مع القوى غير التقى لأن قوته للمسلمين وعصيانه على نفسه ، ولا يعمل مع الضعيف التقى لأن تقواه لنفسه وضعفه على المسلمين ..

مستحدثات العصر للشريعة .. والعكس خطأ

□ قلت : فضيلة شيخنا الجليل ..
البعض يردد أن الاسلام (كنظام) لم





كتاب الشهر

الاجتهاد

ومدى حاجتنا اليه في هذا العصر

تأليف : سيد محمد موسىك توانا
عرض وتحليل : محمد عبدالله السمات

هذه الدراسة التي بين ايدينا والتي تقع في نحو ستمائة صفحة من القطع الكبير ، نال بها مؤلفها الدكتوراه في أصول الفقه من كلية الشريعة بالأزهر ، والمؤلف افغانى الاصل وهو عضو الآن بهيئة التدريس بكلية الشريعة بجامعة (كابل) افغانستان .

يشير المؤلف في مقدمته الى أن الحاجة ماسة اليوم الى التثبيت بأذيال الاجتهاد والانتفاع به حسب اقتضاء الظروف ، ومتطلبات الزمن ، وذلك بعد أن أصبحت الأمة الاسلامية وقد توانت عن أداء رسالتها ، بل لقد فقد بعض أفرادها استقلاله الفكرى ، وثقته بتعاليم دينه وأحكام فقهه ، وأصبح العمل بالفقه مظهرا من مظاهر التخلف ، وأثرا من آثار الماضي البغيض — على حد بعض التعبيرات — وهذا ما دعا المؤلف الى الاسهام فى خدمة الفقه الاسلامى ، والقيام بعمل ما لأجل المسلمين ، ولا سيما أن موضوع الاجتهاد — لكونه مفتاح باب الدخول فى حلبة الصراع الثقافى ، وسبيلا الى النهوض بالشريعة الاسلامية ، ووسيلة لاثبات صلاحية الفقه الاسلامى لأن يكون قانونا للوطن الاسلامى الكبير — قد جلب اهتمام المؤلف الى الموضوع الذى بذل فيه جهدا مضنيا بحثا وتنقيا .

والمؤلف يقسم دراسته الى أحد عشر بحثا قدم لها بتمهيد مسهب عرض فيه لتاريخ الاجتهاد منذ وجوده الى عهد بلوغه ذروة الكمال ثم أخذه فى النزول ، وبخاصة بعد أوائل القرن العاشر الهجرى ، حيث لم يبق من الاجتهاد الا اسمه فى ظل سلطان التقليد ، وأصبحت دعوى الاجتهاد بل دعوى إمكان وجوده ذنبا لا يغفر وقد ساعد على استحكام التقليد فى نفوس العلماء وجود الرغبة فى تقييد القضاة ، وقصر التدريس على مذهب معين ، ووجود تلاميذ للأئمة ذوى مكانة علمية ومنزلة رفيعة بين العامة ، كذلك تحاسد العلماء وتزاحمهم فى الفتوى ، وأيضا وجود المؤلفات فى الفقه وسهولة المراجعة اليها ، مما أضعف بدوره روح الاستقلال بالاضافة الى أن التعصب لمذهب فى العصور الاخيرة

أضر بالمنتسبين إليه ، فلم يفيدوا بآراء غير إمامهم ، مما يفتح أمام الباحث أفقا أخرى غير أفق معلوماته الخاصة على الأقل .

فى البحث الأول تناول المؤلف تعريف الاجتهاد وما يتفرع عنه ، وفى البحث الثانى تناول شروط الاجتهاد وآراء العلماء فيها ، وفى البحث الثالث تناول حكم الاجتهاد وحكمة تشريعه ، وفى البحث الرابع تناول كيفية اجتهاد المجتهد ثم أسباب الاختلاف ، وفى البحث الخامس تناول مراتب الاجتهاد المطلق ، والمقيد ، والعام ، والخاص ، ثم مراتب المجتهدين ، وفى البحث السادس تناول أزمة المجتهدين فى بعض العصور ، وفى البحث السابع تناول تكرار الاجتهاد واعادته وسبب ما ينسب الى مجتهد واحد من أقوال مختلفة فى مسألة واحدة ، وحكم ذلك ، وفى البحث الثامن تناول موضوع نقض الاجتهاد وعدم نقضه فى الحالات المختلفة ، وفى البحث التاسع تناول الاجتهاد غير الفقهي أى الاجتهاد فى المسائل الاعتقادية ، والالهام ، والاجتهاد الصوفى ، وفى البحث العاشر تناول آراء بعض المستشرقين فى الاجتهاد ، وفى البحث الحادى عشر والآخر تناول المؤلف الحاجة الى الاجتهاد ، وكانت الخاتمة بعد ذلك التى اشتملت على بيان مواضيع التفويض ، والتقليد ، وخلاصة موجزة للبحث .

لا شك فى أن المؤلف قد بذل غاية جهده الفكرى بحثا وتنقيا واستقراء فى موضوع ذى أهمية خاصة فى حياة المجتمعات الإسلامية ، وبخاصة اليوم ، بل فى موضوع له متاعبه الخاصة لدى كل باحث يريد تناوله فى دراسة متكاملة ، وقد يبدو الموضوع للمثقف العادى سهلا ميسرا تناوله لكثرة ما كتب فيه قديما وحديثا .

وينسى أن مصدر المتاعب للدارس لهذا الموضوع هو كثرة ما كتب فيه ، وتشعب الآراء المختلفة حوله ، اذ تكون مهمة الكاتب عسيرة حين يحاول تجلية الموضوع تجلية تيسر للناس استيعابه والاقناع به ، ليس هذا وحسب بل يجب أن يأتى الكاتب بجديد فى الموضوع يوائم تطور الحياة وتشعب مشكلاتها الاجتماعية والاقتصادية والفكرية معا .

فى البحث الأول أشار المؤلف الى أركان الاجتهاد الاربعة — الحدث أى بذل الجهد ، والمجتهد أى الفقيه ، والمجتهد فيه وهى الاحكام الشرعية : الفرعية والظنية ، ثم الأدلة الشرعية التفصيلية بمساعدة الأدلة الإجمالية ، ويرى المؤلف أن وجه جعل التفصيلى هو الركن مع عدم الاستغناء عن الإجمالى بحال من الاحوال ، هو أن التفصيل أصل للإجمالى ، كما أنه أصل للأحكام أيضا ، وهذه الأركان الاربعة ليست على سبيل الحصر ، لأن من العلماء من أضافوا اليها غيرها ، ومنهم المرحوم الدكتور عبد الله ذراز الذى عد من أركان الاجتهاد علم اللغة ، وعلم أسرار الشريعة ، وهذا خلاف لما يراه بعض علماء الأصول — لا جميعهم — من أن علم اللغة وعلم أسرار الشريعة من شروط الاجتهاد ، ومن الفقهاء أيضا من اقتصر على أركان ثلاثة مع حذف الأدلة الشرعية ، كالغزالى ، والزركشى ، ومنهم من اقتصر على ركنى المجتهد والمجتهد فيه .

الا أن المؤلف ذكر أن المجتهد فيه هى الاحكام الشرعية : الفرعية والظنية ، وحسب ، لأن الاحكام الأصلية ليست مما يبحث عنها الفقيه بصفته فقيها ، ولأن القطعية للحكم لا تأتى الا من قبل الدليل القطعى الثبوت والدلالة ، فالحكم الذى يجتهد فيه لا بد وأن يكون ظنيا ، ومثل هذا رأى فى حاجة الى توقف ، أو على

الأقل في حاجة الى تعقيب ، والمؤلف نفسه في البحث الذي عقده للاجتihad في عصر الصحابة يسرد علينا اجتهاد عمر فيما فيه نص قطعي الدلالة والثبوت ، فقد منع الزواج من الكتابيات مع النص القرآني الصريح بجلهن ، ولجأ عمر الى ذلك درءاً للمفسدة المقدم على جلب المنفعة ، أو كما قال : « وكفى بذلك فتنة لئساء المسلمين » كذلك سرد علينا اجتهاد أبي بكر وغيره ، والاستاذ الإمام المراغي شيخ الأزهر الأسبق يقول في رسالة له عن الاجتهاد ، نشرت في العدد الحادي عشر من سلسلة الثقافة الإسلامية - القاهرة - يقول : « وتغيرت الفتوى بتغير العرف ، وحكم بعضهم - أي الفقهاء - العرف في تخصيص النصوص الصريحة ، وما إباحة رعى حشيش الحرم دفعا للخرج مع النهي عنه صراحة ، وإباحة تبادل النقود عدا وان اختلف وزنها ، وإباحة الاستئناج مع النهي عن بيع ما ليس بموجود ، الانوع من هذا . . ولعل تتبع فروع المصالح المرسله والاستحسان ، وفروع العرف العام والخاص يكشف الى حد بعيد عن مرامي الفقهاء » .

في الفصل التاسع تناول المؤلف مسألتى الإلهام والاجتهاد الصوفى ، وكمن كنت أود الا يلجأ المؤلف الى حشر هذا البحث في مثل هذه الدراسة الجادة فقد امتعنا بالفصول السابقة من حيث احاطته الشاملة بكل ما يتصل بقضايا الاجتهاد في اطار من آراء كبار الفقهاء والأصوليين ، فاذا به ينقلنا فجأة من جو هادى ممتع الى حلبة مزدحمة بالجلبة والتاهات ، والمعجيب ان المؤلف في تمهيده للبحث يصدر حكمه كمسلمة من المسلمات في مسألة كثر فيها الجدل فيقول : « من الثابت أن المسلم اذا تخلق بالأخلاق الفاضلة وتآداب آداب نبيه زكت نفسه فأخرج من قلبه محبة ما سوى الله تعالى ، ووزن كل ما يعرض له بميزان الشرع ، وراقب المولى جل جلاله في السر والعلانية ، وحاسب نفسه على ما فعل وما ترك لظهرت على يديه الكرامات . . وقد يكون منها معرفة بعض الحقائق معرفة غير المعرفة العقلية والحسية ، وقد يعرف بعض ما يعرفه المجتهدون بطرقهم الاجتهادية المعروفة » .

بل ان المؤلف يذهب الى أبعد من هذا فيقول : « ان الفقيه من علماء الظاهر يستنبط الحكم من الأدلة الفقهية من الكتاب والسنة ، وبالنظر العقلى ، بخلاف الإلهام ، فانه ليس كذلك ، وبخلاف المهم ، فانه يعرف الحكم بالذوق ، ولا يستدل له بما وكما يستدل علماء الظاهر ، ويعتبر الصوفية علمهم علم مشاهدة وعيان بينما الفقيه يعترف بأنه قد يصيب الحق وقد يخطئه » .

معنى هذا أن الصوفى يرى في الكتاب والسنة والعقل أيضا قصورا ، ولكل هذه القيم ضوابطها ، فيلجأ الى الإلهام حيث لا ضوابط على الاطلاق ، والمعجيب ان المؤلف يضع في كفتى الميزان أمثال ابن الهمام الحنفى ، وابن السبكي الشافعى وغيرهما من جلة الفقهاء الذين لا يرون في الإلهام حجة على الاطلاق ، وأمثال بعض الصوفية الذين يقولون بحجية الإلهام ، بل والجمعوية الذين نسب اليهم : أن لا دليل سوى الإلهام ، بل الروافض الذين نسب اليهم القول بعصمة أئمتهم مثلما هو شأن الأنبياء ، وأعجب من هذا أن المؤلف يسوق الأدلة على السنة أمثال أبي يزيد البسطامى ، وغيرهم ممن بلغوا شوطا بعيدا في الشطحات ، ثم يذكر لنا بعد ذلك قول الجنيد وهو من أئمة الصوفية : مذهبا هذا مقيد بالأصول : بالكتاب والسنة ، فمن لم يحفظ الكتاب ويكتب الحديث ، ولم يتفقه لا يقتدى به .

ويبدو أن المؤلف في نهاية هذا البحث قد أحس بالقلق في الزج بمسألة

لا تليق بها رسالة علمية ، فبعد ان اشار الى ان حجية الالهام تثبت على الملهم نفسه فيما اذا لم يخالف أدلة الشرع الثابتة ، لأنه هو الذى يدرك هذه الحجة دون غيره ، والى ان جواز العمل بما علمه الانسان علم يقين لا يقبل المناقشة على فرض وقوعه - ولست أدري من أين له هذا الحكم . . ؟ راح يقول : « ولا يمكن ان يهمل جانب الاحتياط ولا سيما فى مثل هذا العلم ، ولا يلزم مما قلناه عدم التعرض لكل من يدعى الالهام ، فيكفينا ما عانيناه من ادعياء الكرامات وأشباه الصوفية ممن أفسدوا عقيدة المسلمين وشوهوا التصوف الحق ، وقدموا صورة غير صحيحة من مثالية الاسلام » .

والبحث الماثر « الاجتهاد والمستشرقون » عرض فيه المؤلف لآراء بعض المستشرقين حيال الاجتهاد ، كجولد تسيهر ، وهنرى ماسيه ، وماكدونالد ، وادوارد سخاو ، وعرض المؤلف لآراء جولد تسيهر فى الاجتهاد فيما قد يقبل منه ، بدون تعليق مسهب ، أما ادعاء هذا المستشرق اليهودى بأن الفقه الاسلامى تأثر بثقافات أجنبية منها الفقه الرومانى ، فقد آثر المؤلف الا يناقش هذا الادعاء بعد ان رد عليه غير واحد من العلماء ، واكتفى بقوله : ان كل جزئية من جزئيات الفقه الاسلامى يمكن ردها الى أصل قريب لها او بعيد منها من أصول الأحكام الفقهية المعروفة ، وأن من استعان بها فى سنن القوانين واستخراج الاحكام لم يحتج الى غيرها لذلك . . ثم ان لكل مذهب من المذاهب الفقهية التى كتب لها البقاء أصحابا أسسوا مذهبهم على أصول ومناهج معروفة وموجودة .

وقد تعقب المؤلف بقية المستشرقين المذكورين وكم كنت أود أن يكون لهذا البحث عناية أكبر من المؤلف ، ولا أظن أن أقل من عشر صفحات كئيل بتغطية قضية من أخطر القضايا ، قضية الغمز الملقوف فى غلالة من الحرير ، فليس هؤلاء المستشرقون وحدهم هم الذين حاولوا الاقلال من شأن الفقه الاسلامى ، وجهود رجاله ، بل كثير غيرهم .

أما البحث الختامى (الحادى عشر) فقد تناول فيه المؤلف « حاجتنا الى الاجتهاد » فعرض لموقف العلماء من الفقه الاسلامى ، ومن المصادر الأصلية للفقه ، وبلوغ مرتبة الاجتهاد ، وضرورة التوصل الى الاجتهاد المطلق والدعوة الى العمل بالفقه الاسلامى ، ثم التلفيق . .

ونحن مع المؤلف فى ضرورة التوصل الى الاجتهاد المطلق بعد ان دخلت الانظمة الحديثة فى حياتنا ، فى مجال الاقتصاد وغيره ، ولا بد من وجود من يجد لمشكلاتها حلا من الفقه الاسلامى بالاجتهاد فى المذهب ، أو بالاجتهاد المطلق ، كما أن هناك أمورا يتغير حكمها بتغير الزمان والمكان ، ولا يمكن أن يحكم فيها بما حكم فى الأزمنة الماضية ، ولذلك لا بد من اللجوء الى الاجتهاد المطلق كما يقول المؤلف . .

والدعوة الى العمل بالفقه الاسلامى هى أمنية كل مسلم ، لكن يجب أن يسبق ذلك فقه مدون صالح للعمل ، يتوافر فى اعداده الفقهاء الاسلاميون ، وعلماء القانون المخلصون لدينهم ووطنهم ، وبذلك نسد الطريق أمام بعض الفقهاء المنحرفين الذين لا مانع لديهم من أن يرتدوا رداء المجتهدين ، ويبذلوا ما فى وسعهم لإرضاء شهوات السياسة ورغباتها .

وبعد - فالمؤلف - والحق يقال - أمتعنا بدراسة جادة بدا فيها إخلاصه لدينه ، وحرصه على أن يساير الفقه الاسلامى الحياة ، ليكون فى مقدمة الركب ، وما ذلك على الله بعزيز .

خولة بنت الأزور

الفضل
الأول

معركة بصرى بالشام

للككتور : احمد شوقي الفنجري

المنظر : خيمة كبيرة جلس فيها على الارض خالد بن الوليد بقلنسوته المشهورة ولحيته العريضة السوداء .. وفى يده عود من الحطب يخط به خريطة على الرمال وقد جلس حوله شرحبيل بن حسنة كاتب وهي رسول الله وقائد جيش الحصار على بصرى .. والفارسى العظيم ضرار بن الأزور وعبد الرحمن بن أبى بكر الصديق ورافع بن عميرة الطائى ..

وخلف الرجال بمضى النسوة فى الخيمة يتناقشن بدورهن فى شئون الاسماء والطعام والتموين والحرب .. وبينهن الفارسة خولة بنت الأزور أخت ضرار التى لا تترك سلاحها أينما سارت ومعها أم تميم زوجة خالد بن الوليد وعفراء وامامة وأم ابان ..

وخلف الخيمة من بعيد تبدو ساحة الحرب .. كما ترى مدينة بصرى بأسوارها والطعام والتموين والحرب .. وبينهن الفارسة خولة بنت الأزور أخت ضرار التى السلاح والصلبان ويرفعون الرايات الرومانية .

خالد : يا أخي شرجيل .. لقد طال حصاركم بمدينة بصرى .. وانت تعلم ان امير المؤمنين ابا بكر قد اقلقه تاخر فتح الشام .. فطلب مني ان اترك ارض فارس واتوجه اليكم على عجل لقيادة جيوش الشام .

شرجيل : والله لقد فرحت بقدمك يا ابا سليمان ففعل الله يعجل على يديك بالتفسيح فانت سيف الله المسلول .. وقد دعا لك رسول الله بالتصر .

خالد : اكرمك الله يا كاتب وهي رسول الله .. فهلا تجربني يا اخي لماذا تاخرتم في حصار هذا البلد شهرا كاملا ..

شرجيل : يا ابا سليمان .. انك ترى ان هذه مدينة حصينة فيها قلاع واسوار عالية .. وقد جمعوا فيها زادا يكفيهم شهورا .. ولديهم ينابيع ماء ونيرة ..

خالد : فهل هزتم قوة دفاعها .

شرجيل : نعم .. فيها حامية من اثني عشر الف فارس على قيادتهم ثلاثة من كبار قادة الرومان هم بطرس واخوه بولس والدرنجان .. ونحن هنا ثلاثة الاف فارس غير الالف فارس الذين قدموا معك من ارض العراق .

خالد : يا لهم من شجمان يهتمون بالحصون وهم ثلاثة اضعافنا في العدد .. ولكني اعرف يا شرجيل ان مدنا اقوى واكبر من هذه قد سلمت لكم من قبل ..

ضرار : هذه المدينة يا ابا سليمان تختلف عن مدن الشام الاخرى .. كنا في المدن الاخرى نجد المساعدة من اهل الشام كي يتخلصوا من ظلم حكامهم الرومان . وكانوا يقولون حكم العرب ارحم واعدل .. اما بصرى فيحكمها بطريق روماني عادل اسمه رومانوس يحبه اهل البلد ومن اجله يساعدون الحامية ويحاربون معها وهذا هو ما جعل الرومان يصمدون لنا كل هذه المدة ..

خالد : هل درستم اسوار المدينة ودفاعاتها لعلكم تجدون فيها نفرة .

شرجيل : لقد بعثت يا ابا سليمان عيوننا من العرب المنتصرة فدخلوا المدينة وخرجوا منها اكثر من مرة دون ان يجدوا من اهل المدينة تعاون .. ولم ياتوني بما يفيد ..

خالد : اترون لو تخلصنا من هذا الطريق .. الا يساعدنا ذلك ..

ضرار : لقد حاولت ذلك ايضا يا ابا سليمان .. لقد خرجت بالامس اطلب منهم المجازة .. وطلبت ان يظهر لي الطريق نفسه ..

خالد : وهل خرج لك يا ضرار ..

ضرار : نعم .. فوالله ما وجدت في فرسان الروم من هو اثبت منه ولا اكثر خبرة بفنون الحرب والطمأن .. لقد ظلمت انا وهو ساعة تتبارز وتناحور دون ان يتمسكنا اهدنا من صاحبه ..

خالد : عجبنا لامرك يا ابن الأزور .. ما كنت اُحسب ان اهدا من الروم او الفرس بيث لسيفك هذا فماذا دهاك ..

ضرار : لقد حانت لي من هذا اللعين فرصة واحدة فزيرته بملء عزمي ولست اُسرع وتلقى السيف بدرعه فتكسر سيفي على الدرع فقال لي بلغة عربية : والآن تمكنت منك يا بدوي .. اما كان خيرا لك ان تبقى سالما مع غنمك !! فقلت له ومع ذلك فلا بد لي من قتلك ولو بسيفك الذي في يدك .. ثم ترجلت عن همتاتي .. واخذت

اتلقى ضرباته بدرعي واطمنه برمحي . الى ان رايت اخي خولة قادمة نعوي بفرسها
لتعطيني سيفا جديدا ..

خالد : لك الله يا خولة من بطلة .. دائما نعرف قدرك عند الشدة ..
خولة : لقد كنت ملثمة يا ابا سليمان فلم يتبين الروماني انني امرأة واخذ يصيح
في وجهي : يا مشرئ العرب .. هل من اخلاتكم الضفر .. هل اتيت ايها الفارسى
لتساعد زميلك بعد ان كدت انال منه .. والله لاقتنك قبيله .. ثم انقضى على يهاجمني .
شريحيل : والله يا ابا سليمان لقد ظلت خولة تكيل له الضرب والطمأن وتربنا من
هيل وفنون الحرب حتى قال المسلمون لولا ان خالد بن الوليد غائب في العراق لقلنا ان
خالد هو هذا الفارسى نفسه ..

خالد : وماذا فعلت بالبطريق يا خولة .. ؟
خولة : لقد كدت انال منه لولا انه عندما اهدى بالتهيب انهزم ورجع الى الحصن .
خالد : فماذا ترون ان تفعل يا صحابة رسول الله .. لقد امرنا الله بالتشاور
فاخبروني برأيكم .

عبد الرحمن : الراى عندي يا ابا سليمان ان نترك هذه المدينة فهي غير هامة
وقد يطول صبرهم على الحصار .. وان ننقل الى دمشق في الشمال فاذا سقطت
دمشق انقطعت عنهم الامدادات واضطروا الى التسليم دون قتال .

شريحيل : هذا هو ما كنت اريد ان اكتب به الي ابي عبيدة ولكن ما دام امير
المؤمنين قد ولاك امارة الجيش مكانه فهذا هو راىي انا ايضا يا ابا سليمان .

خالد : اديكم افضل من ذلك فاني لا اهب ان اترك وراء ظهري عدوا متحصنا .
عبد الرحمن : لقد مكثنا هنا شهرا كل يوم نجرب هيلة او ندرسي خطة فلعلك
يا ابا سليمان تجد الحل الذي يميى كل الهيل .

خالد : ليست الهيلة وهدها يا صحابة رسول الله .. ولكن بالاخلاص لله فوالله
لقد نصرني الله في مواقع كثيرة على قوم اكثر منى هيلة ودهاء .. فكنت ادعو الله
وانشده النصر الذي وعده لجنوده المؤمنين المخلصين العاملين اذ يقول تعالى : « وعد
الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من
قبلهم وليمسكن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد هولهم ائنا يمسكدوننى
لا يشركون بى شيئا » فلنتوجهوا الى الله بصلاتكم ودعائكم ان ينصرنا .. فانتم
يا صحابة رسول الله قوم مباركون ..

ووالله يا اخوتي اننى اهدى ببركة رسول الله الذى دعا لى بالنصر في كل موقع
.. احس بان الله سيفتح علينا حصن بصرى هذه الليلة ..

(ضار وعبد الرحمن وشريحيل وخولة وام تميم يقولون في وقت واحد)
الجميع : هذه الليلة يا ابا سليمان .

خالد : والله ما ادرى كيف تكون .. ولكنى رايت في منامى وكاننا هذه الليلة
ناكل داخل الحصن ورسول الله يزورنا فيه ..

الجميع : الله اكبر ..
(تسود فترة صمت ودعاء .. تقطعها خولة بقولها) ..

خولة : يا ابا سليمان .. واني ارى البطريق الذي بارزنى في الصباح قد خرج من باب الحصن ..

ضرار : والله لقد سمى الى هتفه بظلفه .. فهذه المرة لن يفلت منى ولعل الله يحقق رؤياك يا ابا سليمان .

خولة : يبدو انه لم يخرج للمبارزة فهو يشير اليها يريد المفاوضة يا ابا سليمان .
خالد : اشيروا له ودعوه يقدم علينا فلعل الله يمكننا منهم بالحيلة ..
رومانوس : يا معشر العرب .. لا يبرز لي اليوم الا اميركم فانا حاكم بصرى وبطريقها ..

الجنود المسلمون : تقدم ايها الملح فهذا هو اميرنا ..
(يذهب رومانوس في زينة عظيمة وعليه بيضة موشاة بالذهب والياقوت وفوقها صليب الذهب وعليه درع وزرد يلمع منه الذهب .. ويظهر له خالد بن الوليد خارج الخيمة ..)

رومانوس : هل انت امير القوم ..
خالد في تواضع : كذلك يزعمون انى اميرهم ما دمت على طاعة الله ورسوله فان عصيته فلا طاعة لى عليهم .

رومانوس : هل انت خالد بن الوليد .. ؟

خالد : نعم هو انا ..

رومانوس : وانا رومانوس حاكم بصرى وقد رايت ان افوضكم لحقن دماننا ودمانكم ..

خالد : تفضل يا رومانوس لنجلس ونتكلم .

(يشير خالد الى ارض الخيمة ويهم بالجلوس .. فيتردد رومانوس ويقول له) :
رومانوس : اتجلس على الارض وانت امير القوم .. اهذا من اوامر دينكم .. ؟
خالد : كلا يا ابا الروم .. ولكنها سنة عن نبينا ان ننقشف في مجلسنا وملبسنا .. فمن الارض اتينا ومنها غذاؤنا وحياتنا .. واليها مصيرنا .. فماذا يضـيرك لو جلست عليها ..

(يراه خالد مترددا فيخلع عباءته ويقول له) :

خالد : هذا ثوبى فاجلس ان اردت ..

رومانوس : كلا والله اجلس مثلك على الارض ..


خالد : ومن اين لك هذا اللسان العربى يا ابا الروم ..

رومانوس : ان بصرى قريبة من ارض العرب .. وقد تربيت فيها عندما كان ابي حاكمها من قبلى .. وبها تبر قوافلكم الى الشام . وقد سمعت الكثير عن دينكم قبل ان تدخلوا هذه البلاد ..

خالد : فماذا تريد ان تفاوضنا عليه .

الحق اننى اريد ان استعلم منك عن اشياء كثيرة وارجو ان تصدقنى الجواب ..
خالد : اسال ما بدا لك .. فكما وجدتنا صادقين في الحرب والضرب ، فستجدنا

باذن الله صادقين في القول .



رومانوس : قبل أن نبدأ بالحديث هل لك أن تعرفني بالفارسيين الذين بارزتهم بالأمس .. أهدهما كان يحارب عاريا إلا من سرواله .. والآخر كان ملثما لا يبين منه إلا عينه .

خالد : أيهمك أن تعرفهما يا أخا الروم .

رومانوس : نعم والله يهمنى .. لا لهذا التناقض في اللبس .. ولا لما أبداه كل منهما من مهارة وفروسية .. ولكن ..

خالد : ولكن ماذا .. !!

رومانوس : لقد قيل لي أن الفارس المثلث الذي بارزته امرأة بدوية .. فهل هذا حق .. ؟

خالد : من قال لك ذلك فقد صدق .. أما الفارس العاري فهذا هو أمامك ضرار بن الأزور قائد ميمنتي ولعلمك أنت الوحيد بين علوج الروم الذي صمد لضرار في المباراة وهذه شهادة كبيرة في حقك ..

(رومانوس يمد يده إلى ضرار ويسلم عليه قائلا) ..

رومانوس : لقد سعدت بلقائك يا ضرار ..

خالد : أما الفارس المثلث فهذه هي أخته خولة بنت الأزور وقد حسبته أنت جاءت تساعد أخيها ولكنها في الواقع كانت تريد تسليبه سيفه ..

خولة : أتريد أن تبارزني مرة أخرى يا أخا الروم .

رومانوس : ما لهذا جئت يا أخت العرب ..

خالد : لقد جاءنا رومانوس ضيفا مسالما يا خولة وما أحسببه جاء متحديا أو

مبارزا ..

رومانوس : صدقت يا خالد .. والله ما جئت متحديا .. ولا مقاتلا .. ولكني

جئت لأمر عظيم أفكر فيه طوال يومي وأمسي .. لقد حكمت بصرى وعشت فيها .. وكانت قبائل العرب وأولها قريش تمر بهذه البلد في طريقها إلى الشام . فكنت أرى قوما جياح الأكباد ، وكانوا أذلة في هذه البلاد .. نفرض عليهم الضرائب وهم صاغرون ونضرب رجالهم بالسياط وكان بعض الرومان يسبون نساء العرب ويبيعونهم في أسواق الفبيد .. فماذا غير أحوالهم حتى أصبحت راعية الغنم فارسة تصمد في القتال .. وماذا جعلهم يزهدون في الحياة ويقتلون هكذا على الموت .. وإذا فلا بد أن في الأمر معجزة من السماء .. وهذا هو ما جئت لأسالك عنه .



خالد : والله أنك لرجل عاقل من عقلاء الروم .. وإن الحق لا يخفى على ذي

بصيرة . وما أصدق قولك أن في الأمر معجزة .

لقد كنا كما قلت يأكل بعضنا بعضا كالوحوش في الغاب .. وكانت حياتنا على النمط وطعامنا ما نستخلصه من أيدي بعضنا فأرسل الله لنا المعجزة التي غيرت حياتنا ووحدت كلمتنا وبعثت المحبة في قلوبنا .. ألا وهي الإسلام ..

رومانوس : خيرني بالحق والصدق يا خالد .. أحقا إن الله أرسل على نبيكم سينا من السماء فأعطاكمه فلا تسلمه على قوم إلا هزمتهم .

خالد : لا ..



رومانوسى : فيم سميت سيف الله .

خالد : ان الله عز وجل قد بعث فينا نبيه صلى الله عليه وسلم فدعانا فنفرنا
وابينا ونائنا عنه جميعا ثم ان بعضنا صدقه وتابمه وبعضنا باعده وكذبه فكنت فيمن
كذبه وباعده وقاتله ثم ان الله اخذ بقلوبنا ونواصينا فهدانا به فتابعناه فسال لى
الرسول « انت سيف من سيوف الله سله الله على المشركين » ودعا لى بالنصر فسميت
بذلك سيف الله فانا من أشد المسلمين على المشركين .

رومانوس : صدقتنى يا خالد .. ناخيرنى الام تدعونى .. ؟

خالد : الى شهادة ان لا اله الا الله وان مهيدا عبده ورسوله والاقرار بما جاء
به من عند الله ..

رومانوسى : فمن لم يجيكم ..

خالد : فالجزية ونمنعهم .

رومانوسى : فان لم يمطها ..

خالد : نؤذنه بهرب ثم نقاتله ..

رومانوسى : ولماذا لا تكون هناك رابعة .
خالد : ما هى الرابعة .

رومانوسى : ان تتركونا فى سلام وتترككم لا تقاقلونا ولا نقاتلكم ..

خالد : اذا تفسد الارض والله يريد صلاحها ..

رومانوسى : كيف الا يكون صلاحها الا بالقتال ..

خالد : نعم يا اخا الروم .. هل انتم تهكمون بالعدل بين الناس .

رومانوسى : لا والله .. ولكن اين هو العدل فى هذه الارض .

خالد : هذا هو ما جئنا من اجله وما جعلنا الله به . فديننا هو العدل ..
(ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض) .

رومانوسى : اهذا فى كتابكم .. ؟

خالد : نعم .

رومانوسى : والله لقد كنت افكر فى هذا المعنى طوال يومى فاذا به عندكم فى
كلمات قليلة .. فما منزلة الذى يدخل فيكم ويجيبكم الى هذا الامر اليوم ..


خالد : منزلتنا واحدة فيما افترض الله علينا .. شريفنا ووضيعنا واولنا وآخرنا .

رومانوسى : هل لمن دخل دينكم اليوم يا خالد مثل ما لكم من الاجر والذخر .

خالد : نعم وافضل .

رومانوسى : كيف يساويكم وقد سبقتموه ..

خالد : انا دخلنا فى هذا الامر وياينا نبينا صلى الله عليه وسلم وهو فى بين
اظهرنا تاتيه اخبار السماء ويخيرنا بالكتب ويرينا الآيات .. وحق لمن يرى ما راينا
ويسمع ما سمعنا ان يسلم ويبايح .. وانكم انتم لم تروا ما راينا ولم تسمعوا ما سمعنا
من العجايب والحجج فمن دخل فى هذا الامر بحقيقة ونية كان افضل منا ..



رومانوس : بالله صدقتني ولم تخادعني ولم تالفني .. ؟
خالد : بالله لقد صدقتك وما بى اليك ولا الى اهد منكم وهشة وان الله لولى
ما سيالت عنه ..

رومانوس : اذا كان هذا مكانه فى الآخرة فما حظه بينكم فى الدنيا ..
خالد : يكون كواحد منا .. له ما لنا وعليه ما علينا ..

رومانوس : حسبى هذا والله انكم لعلى حق .. ودينكم هو العدل .. ومن
يتأخر عنكم اليوم فقد خسر الدنيا والآخرة .. وانى أشهد أن لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله ..

(ضرار وشرحبييل وعبد الرحمن وخولة وام تميم فى وقت واحد) :
الجميع : الله أكبر .. الله أكبر ..
(يقوم خالد ورومانوس فيحتضنان بعضهما فى تائر ..)
رومانوس : والآن أعطني اسما مسلما يا خالد ..
خالد : هذ لك اسم واحد منا ..

رومانوس : ايق لى أن اتسمى باسم نبينا احمد بن عبد الله .
الجميع : نعم نسبيك احمد بن عبد الله رومانوس .

خالد : ما دمت قد أصبحت واحدا منا فانى أقدم اليك كل قوادى وأعدد الاخوة بينك
وبينهم كما كان يؤاخي رسول الله بين المهاجرين والانصار .

(يشير خالد الى ضرار الذى يتقدم الى رومانوس ويحتضنه) :

خالد : هذا اخوك ضرار بن الأزور . بالامس كنتما تتقاتلان قتال الموت واليوم
قد الف الله بين قلوبكما فى الاسلام .
رومانوس : أهلا بك يا أخى ضرار .
ضرار : أهلا بك يا أخى رومانوس .
خالد : « واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء فالف بين قلوبكم فاصبحتم
بنمته اخوانا » (١٠٣ آل عمران) .

رومانوس : ما أهلى هذا الكلام يا خالد لا بد أن هذا ايضا من الكتاب .. ؟
خالد : نعم .

رومانوس : ان أعطانى الله المير فلا بد أن أحفظ هذا الكتاب .
(يشير خالد الى شرحبييل الذى يتقدم ويحتضن رومانوس) .

خالد : وهذا اخوك شرحبييل بن هسنة كاتب وهى رسول الله وقائد جيش
الحصار .

شرحبييل : أهلا بك يا أخى احمد .

رومانوس : انت والله من بركات رسول الله ..

خالد : وهذا عبد الرحمن بن خليفنا أبى بكر الصديق وجندى من جنود الله ..

عبد الرحمن يهتضنه .

عبد الرحمن : أهلا بك يا أخى فى الله .

رومانوس : سبحان الله .. ابن الخليفة جندى كثيره من الجنود .. وعندنا ابن الرئيس يصبح رئيسا ولو كان طفلا فى الهدى .

خالد : وهذه أختك التى بارزتها اليوم خولة بنت الأزور أخت ضرار ..

تسلم عليه خولة فيقول رومانوس أهلا بالفارسة البطلة .

خالد : وهذه زوجتى أم تميم لا تفارقنى فى حرب أو سلم ..

رومانوس : نعم الزوجة والرفيقة من تشارك زوجها ..

خالد : خبرنى بالله يا رومانوس .. لقد أحسست منذ لحظة نذاك على أنك تريد

الإسلام .. فهتى فكرت فى أن تسلم .

رومانوس : ان لهذا قصة طويلة وقديمة لملك تعجب لها ..

لقد كان أبى حاكم هذه المدينة قبلى .. وقد قصى على أنه رأى نبيكم فى دير بحيرا الراهب القريب منا منذ ثلاثين عاما .. فذات يوم وصلت عبر قريشى وفيهها تجارة .. فنظر بحيرا الى القافلة ونبيكم فى وسطها .. فرأى سحابة على رأسه تظله من حر الشمس وتسير معه أينما سار .. فقال بحيرا لأبى ان فى الكتب ان نبيا يبعث من تهامة اسمه أحمد وأنا دائما أنتظره فلعله يكون هذا الرجل .. فدعا بحيرا القوم الى دخول الدير وأعد لهم طعاما فنظر فى القوم فلم يجده بينهم .. فقال هل تخلف أحد منكم .. قالوا نعم تخلف فى تيم اسمه محمد بن عبد الله ليرعى الإبل ويحرس التجارة قال : هل مات أبوه وأمه وهو صغير قالوا : نعم . قال هل كفله عمه وجده ؟ قالوا : نعم ، قال هل له اسم غير هذا : قالوا اسمه أحمد ونحن نلقبه بالأمين لعظم أمانته .. قال بحيرا لأبى : لعله يكون صاحبنا الذى ننتظره وبشرت به الأديان كلها .. فهيا نذهب لننظر ماذا يصنع .. فذهبا اليه .. فوجداه نائما تحت شجرة فقال بحيرا : — وحق المسيح هذه الشجرة كانت يابسة منذ سنوات وهذه هى قد أخضرت وأورقت لكى تظله .. فليتنى أعيش حتى يبعث ويأتيه أمر السماء فاكون أول من يؤمن به ..

وكان أبى يؤمن بما يقوله بحيرا .. فقيل أن يموت أبى قال لى : يا بنى لقد اختارك الملك بعدى حاكم بصرى ، فلا تكن كغيرك من حكام الرومان وسرفى الناس بالمعدل .. واذا سمعت بهذا النبى الذى من تهامة فلا تتأخر عن نصرته دينه .. قلت يا أبى وكيف لى أن أعرفه .. قال : يا ولدى سيلا خبره الدنيا وسياتيك خبره هنا بين عينيك ..

خالد : هذه كلها والله صفات نبينا عليه أفضل الصلاة والسلام .

رومانوس : وذات يوم دعانى الملك هرقل الى القسطنطينية .. وقال لى أنت خير بشتون العرب وتمرف لفتهم .. وقد وصلنى هذا الخطاب من نبيهم يدعونى فيه أن أتبع دينه .. فلما قرأت الخطاب أصابتنى رجفة فقد تذكرت قصة أبى .. فقال لى الملك : ماذا بك .. فآخبرته بقصة بحيرا الراهب .. وقلت له أن هذا رجل مبارك .. وقد تنبا بانتصارك على ملك الفرس قبل مواعده بمشتر سنين .. والرأى عندى أن



تكرم رسوله وان تحسن الرد اليه ولا تكون مثل كسرى الذى مزق خطابه فدعا عليه ان
يمزق الله عرشه ثم مزق .. فقال لى اكتب انت الرد .. فكشيت الرد بيدي رقم
اعتراضي البطارقة الاخرين وسخطهم على .

خالد : هزك الله خيرا يا رومانوس ..

ضرار : ولكن هل لى ان اسالك يا رومانوس .

اذا كنت تريد ان تسلم فلماذا هاربتنى وبارزتنى بهذه الشدة حتى كاد اهدنا ان

يقتل الآخر .. ؟

خولة : ولماذا هاربتنى انا ايضا حتى كدت اقتلك .. ؟

(الجميع يضحكون) ..

رومانوس : والله ما حسبت يا خولة انك امرأة فخرتك بالمبارزة وشريرات

ذراعك لا تختلف عن اخيك ضرار حتى قلت لنفسى والله كاتهما اهوان او ان معلمهما

واحد ..

اما انت يا ضرار فانت الذى طلبت قتالى ولعلك رايتنى اسرع بالخروج وكاننى على

موعد .. فقد كنت والله ارجو هذه الفرصة حتى لا تظنوا اننى اسلمت خوفا منكم او

طمعا فيكم .. وحتى لا يظن اهل المدينة اننى خذلتهم عن خيانة او جبن ..

خالد : هذا والله نعم الراى ولو كنت مكانك لفعلت ذلك ..

رومانوس : هل تعلم ان هذه المبارزة يا ضرار هى التى امطنتى القرار الاخير فى

اسلامى وهى التى حسبت ترددى .

ضرار : كيف يا اخى .. لعلى يكون لى فضل عند الله فى اسلامك .

رومانوس : بعد هذه المبارزة ظللت طوال نهارى افكر فى امر هذا الدين الذى ملك

عليكم كل حواسكم وجمالكم تستهينون بالموت .. وعندما نمت فى الليل رايت ابنى فى

الحلم .. يقول لى يا بنى لماذا لا تعمل بوصيتى لك .. هؤلاء اصحاب هذا النبى قد

جاموا حتى بابك فلماذا تحاربهم .. الى متى تتردد .. فممت منزعجا ثم نمت مرة اخرى

فرايت انكم جالسون معى تاكلون الطعام فى قصرى داخل المدينة .. فاقسمت اذا جاء

النهار ان اخرج من المدينة باى حجة او سبب لكى اتصل بك يا خالد واعلن اسلامى

ولم اخبر بذلك حتى زوجتى واطفالى الصغار ..

ضرار : سبحان الله هذه هى نفس الرؤيا التى رايتها يا خالد بالامس .

خالد : نعم والله وكاننا على موعد .. وفى نفس الليلة ..

ولكن خبرتنى يا رومانوس باى حجة خرجت من المدينة لتقابلنا ..

رومانوس : لقد ذهبت الى بطرس قائد الجيش وقتلت له اننى اعرف لسان

المرب ولى منهم معارف .. فدعنى اذهب اليهم واناوضحهم على السلام فلعلى احقن



دمائكم وتسلم المدينة من التخريب .. فرفضوا اول الامر وقالوا ان حصوننا بمنعة

ولدينا مؤن تكفيها عاما كاملا .. فلماذا نطمعهم فينا بالتفاوض .. فلم احاول الالاح

حتى لا يشكروا فى امرى ثم اخذ بطرس واخوه والدرنجان يتناقشون .. ثم قالوا لى :

اذهب الى اصحابك العرب .. وقابل اميرهم وقل له اننا سنعطيم زادا وهدية

لكل واحد منهم ولايمرهم عشرة امثالها على ان يمودوا الى بلادهم ولا يحاربونا ..



فكذت اضحك من جهلهم .. ولكنى قلت لهم السمع والطاعة فانظرونى آتاكم بالرأى .
خالد : اننا يا رومانوس نقدر موقفك ووجود اهلك فى ايديهم .. فلك كل الخيار
.. اما ان تعود اليهم ويبقى ما بيننا سرا الى ان يفتح الله علينا البلد فتملن اسلامك
كما تشاء .. واما ان تبقى بيننا وتحارب معنا ..

رومانوس : ليس هذا بالرأى يا خالد .. اننى لم اسلم لكى اتعد فى بيتى ..
او اطلب لنفسى واولادى الامان .. بل اسلمت لاجاهد مثلكم ويكون اجرى كاجركم ..
خالد : اذا تبقى معنا .

رومانوس : ولا هذا ايضا .. فلو بقيت وعلموا باسلامى لقتلوا زوجتى واولادى .
خالد : فماذا ترى .

رومانوس : ارى ان اعود الى المدينة واخبرهم انكم رفضتم عرضهم ثم اعمل فى
الليل على فتح الحصن سرا ليتم النصر وترتفع كلمة الله ..
خالد : كيف بالله يا رومانوس ..

رومانوس : ان قصرى ملاصق للسور . وسوف اجعل اهلى وخدمى يتقربون ثفرة
فى القصر فاذا جاء الليل اشرت اليكم فيدخل عشرة من خيرة رجالكم فيقتلون حراس
الابواب ويفتحون لكم المدينة .

خالد : هذا والله الجهاد الحق يا رومانوس .. وهؤلاء اخوتك عبد الرحمن بن
ابى بكر ، وضرار بن الازور تعطيها تفاصيل خطتك واشارتك وموعده حتى يكونوا على
اهبة ..

رومانوس : حبذا لو كانت لديكم ملابس جنود الرومان .

ضرار : لدينا منها الكثير يا اخى مما اخذناه من الفنائم ..

رومانوس : ان لى شرطا واحدا اطلبه منك يا خالد .. ولا مطلب لى سواه .
خالد : اطلب يا رومانوس .

رومانوس : اذا تم فتح هذا البلد بهذه الطريقة ان تعتبرها مفتحت صلحا
لا حربا ..

خالد : وماذا يهيك من هذا الامر .. ؟

رومانوس : يهمنى ان اكسب قلوب اهل البلد للاسلام . وان يعرفوا اننى ما خنتهم
ولكن حفظت دماءهم واموالهم فى ظل الاسلام .

خالد : لك هذا العهد بينى وبينك يا رومانوس .

رومانوس : حتى لو قتلت فى هذه المعركة يا خالد يظل هذا العهد ساريا ..

خالد : حتى لو استشهدت يا رومانوس .

رومانوس : بقى اهم شىء لا اريد ان يفوتنى فقد حضر من الامر ما رايت وقد اقتل
فى المعركة فهل تعلمنى ماذا افعل لكى يتم اسلامى فاموت مسلما .

خالد : لقد دخلت الإسلام فعلا بهذه الكلمات القليلة التي نطقت بها الساعة فديننا بسيط وغير معقد وليس فيه طقوس ويمكنك بعد ذلك أن تفتسل وأن تصلى ولكن هكذا أمر نملك آياه بعد المعركة .

رومانوس وإذا بنت في المعركة قبل أن اغتسل وأصلى اينقى ذلك من أجرى في الجنة .. ؟

خالد : لا والله لا ينقى ذلك من أجرك شيئا . فإله يحاسبنا على نيتنا وما في قلوبنا .

رومانوس : سمعتم ذلك من رسول الله .. ؟

خالد : نعم سمعناه من رسول الله .. وهذا هو أخوك شريحيل بن حسنة كاتب الوحي يحدثك بما سمعه من رسول الله ..

شريحيل : نعم والله أخبرك بالصدق : خرج رجل من صفوف المشركين وتقدم من النبي وقال له : أشهد أن لا إله إلا الله وأنك عبده ورسوله . ثم تقدم فقاتل مع المسلمين حتى قتل فقال الرسول « عمل هذا يسيرا وأجر كثيرا » .

رومانوس : آين كنتم من هذا العلم كله .. والله هذا اعجاز الهى ..

والآن أيها الاخوة في الله أستودعكم الله والملقى في الجنة ..

ضرار : انما ندعو لك يا أخى بالسلامة وطول الصبر ..

خولة : وفقك الله لنصرة الإسلام وهماك لخدمته ورفع رايته وبإذن الله تخرج من الحرب سالما وتنقذ في هذا الدين ..

رومانوس : بفضلكم يا اخوتي دخل الإسلام قلبي وبإذن الله بعد إسلامي سوف يسلم أهل بصرى جيهمم فلى تأثير كبير عليهم ..

خالد : انتظر يا رومانوس ..

ان رجعت الى القوم بغير قتال بينى وبينك وبعد طول حديثنا شكوا في أمرك .. وخصوصا اننى أرى الدرنجار وبطرس يرقباننا فوق الاسوار .. فقم الى فرسك واجمل على وقائتي حتى لا يتهموك أو يشكوا في أمرك ..

(يقوم الاثنان الى سلاحهما وفرسيهما . ويتحاوران ويتبارزان)

خالد : والله انك لفارس ضرام حقا .. فما يفلت من ضرباتي هذه الا خبير بفنون الحرب .. والآن عليك أن تنهزم أمامي وتعود الى قومك .. وموعدنا داخل القلعة .

رومانوس : اذا كتب الله لى السلامة اليوم فلن أفارقكم في الجهاد أبدا وسأذهب معكم الى فتح دمشق وباقى مدن الشام وكل بلاد المالم حتى يعم نور الإسلام الدنيا كلها .

خولة : على بركة الله .

(يتبع)

الفتاوى

جـ

السؤال :

تدعى امرأة أنها متصلة بمن يكشف عن الغيب ، ويخبرها بالسرقة ومكانها وأسماء السارقين ، وبالمرض وعلاجه ، وكثيرا ما تصف الحشيش دواء للمرض وتتهم الأبرياء ، وتسبب بين الناس عداوة وفتنة ، فما حكم ذلك شرعا ؟

الإجابة :

اتخذ الدجالون هذه المزاعم خداعا للبطء من العامة ، وطريقا للكسب الحرام ، وهى ضرب من الكهانة المحرمة شرعا ، ولا فرق بين من يستعين فى تكهنه بالنجوم أو الضرب بالحصى أو قراءة الكف ونحوه مما هو محرم شرعا ، وبين من يزعم كذبا أنه يستعين بقرين من عالم الجن يسميه سيذا أو خادما ، ويوهم الناس أنه يحدثه ويخبره عن الغيب ، فان الكل فى الضرر والحرمه سواء .

وكما تحرم هذه الأعمال على ، ويحرم التكسب بها ، يحرم على المسلمين أن يذهبوا اليهم لمثل هذه الأغراض ، وأن يصدقوهم فيما يزعمون ، وأن يعطوهم اجرا على ما يفترون .

وإذا كان الحجر واجبا شرعا على من يضر العامة كالطبيب الجاهل والمكاري الفليس والمفتى بغير علم ، فهو على هؤلاء الدجالين واجب والزم ، لخطورة عملهم وعظم مفسدتهم وكلهم أموال الناس بالباطل . وعلى المسلمين أن يتواصوا بالقضاء على هذه المفاسد ، وينصحوا العامة حتى لا يقعوا فى حبالهم ، والله ولى المصلحين .

صلاة الوتر

السؤال :

ما حكم صلاة الوتر ؟ وما مقدار ركعاته ؟ وما حكم القنوت فيه فى رمضان ؟

الإجابة :

أعلم أن الوتر واحب عند الحنفية وسنة مؤكدة عند الأئمة الثلاثة ، وهو ثلاث ركعات عند الحنفية . وركعة واحدة عند المالكية . وأقله ركعة عند الشافعية والحنابلة . وتحوز صلاته جماعة فى رمضان دون سائر الشهور عند الحنفية وتندب عند المالكية . وتسن عند الشافعية والحنابلة .

وأما القنوت فيه فواجب عند الحنفية فى رمضان وغيره . وسنة فى رمضان وغيره عند الحنابلة . وسنة فى النصف الثانى من شهر رمضان عند الشافعية . وغير مشروع فى الوتر فى رمضان وغيره عند المالكية ، والله أعلم .

هل المسجد شرط فى صحة الجمعة ؟

السؤال :

أراد أهل بلدة تجديد مسجدهم فهدموه ليقيموا بدله ، وليس فيها مسجد سواه ، فهل يتركون أداء الجمعة فى مدة إقامة البناء لعدم وجود مسجد أو يصح أن يقيموها فى غير المسجد ؟
الإجابة :

ذهب الحنفية والشافعية والحنابلة الى أنه لا يشترط لصحة الجمعة أداؤها فى المسجد ، قال ابن قدامة الحنبلى فى المغنى : لا يشترط لصحة الجمعة البنين ، بل يجوز إقامتها فيما قاربه من الصحراء وبهذا قال أبو حنيفة لما رواه كعب بن مالك قال : « أسعد بن زرارة أول من جمع بنا فى هزم النبيت فى حرة بنى بياضة ، فى نقيع يقال له نقيع الخضعات » (رواه أبو داود) .
وقال عطاء : وكان ذلك بأمر الرسول صلى الله عليه وسلم ، والنقيع بطن من الأرض يستنقع فيه الماء مدة ، فإذا نضب نبت الكلا وحرة بنى بياضة قرية على ميل من المدينة ، وكان الأصل عدم اشتراط ذلك ، ولا نص فى اشتراطه ولا معنى نص اه .

وفى المجموع للنووى ولا يشترط إقامتها فى مسجد ، ولكن تجوز فى ساحة مكشوفة بشرط أن تكون داخلية فى القرية أو البلدة معدودة فى خطتها فلو صلوا خارج البلدة لم تصح بلا خلاف سواء كانت بقرب البلدة أو بعيدا عنها ، وسواء صلوا فى ركن أم ساحة ، ولو تهدمت أبنية القرية ، أو البلدة ، فأقام أهلها على عمارتها لزمهم الجمعة فيها سواء كانوا فى سقائف ومظال أم لا ، لأنه محل الاستيطان قال القاضى أبو الطيب : ولا يتصور إقامة الجمعة عند الشافعية فى غير بناء الا فى هذه المسألة .

أما المالكية فذهبوا كما فى الشرح الكبير الى أن المسجدية شرط وجوب وصحة معا أو شرط صحة فقط ، ولا تصح فى براح أحيط بأحجار من غير بناء ، لأنه لا يسمى مسجدا ، إذ المسجد ماله بناء وسقف على المعتمد ، فلا يصح لأهل القرية انهدم مسجدهم وبقي بلا سقف أن يؤدوا الجمعة فيه الا على القول الأول .
وقال الشوكانى فى نيل الأوطار : قال أبو حنيفة والشافعية وسائر العلماء أن المسجد ليس شرطا لإقامة الجمعة إذ لم يفصل دليل وجوبها ، وأيده بما روى أنه صلى الله عليه وسلم ، صلى الجمعة فى بطن الوادى ، وقد روى ذلك أصحاب السير ومنهم ابن سعد . اه ملخصها .

ومن هذا يعلم أن أهل هذه القرية يلزمهم أداء الجمعة فى الأرض البراح التى فى قرينتهم على بعض المذاهب ، وعلى ما ذهب اليه الجمهور من وجوب الجمعة على أهل القرى أيضا كالأمصار ، وهذا هو الأحق بالاعتبار حتى لا تهجر الجمعة بها ، والله أعلم .

اعداد : عبد الحميد رياض

الفيلم المنوع


أوقفت المغرب تصوير الفيلم السينمائي الذي قامت إحدى شركات السينما بإخراجه عن حياة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، فلماذا ، وما هي الأخطار الجسيمة التي تنجم عن ظهور مثل هذا الفيلم .

اسماعيل الفزنوي - سوريا

عندما أعلن عن إنتاج هذا الفيلم قامت الهيئات العلمية الإسلامية بدراسته من الناحية الدينية ، واستقر رأيها بالإجماع على وجوب الحيلولة دون إتمامه ، وتدخلت مراجع إسلامية عليا ، وطلبت من حكومة المغرب إيقاف تصويره ، واستجابت الحكومة مشكورة لهذا الطلب ، وصدرت عن هيئات علمية إسلامية بيانات مستفيضة تشرح أسباب الإيقاف منها مجمع البحوث بالأزهر الشريف ، ورابطة العالم الإسلامي بمكة ، وهيئة الأفتاء ببلنجان ، وهيئات أخرى في الهند وباكستان ، ونشرت الصحف والمجلات آراء كثير من علماء المسلمين ، ومن أخذ رأيهم في هذا فضيلة الشيخ أحمد حسن الباقوري قال فضيلته :

(الموضوع ببساطة أما إن نحن على التاريخ ، وأما إن نحن على الشخصيات المقدسة التي ستظهر في الفيلم ، فإذا ظهر أصحاب الرسول وآل بيته في صورتهم التي كانوا عليها .. وهي صورة لا تعجب الذوق الحاضر ، فنكون قد اعتدينا على أشخاصهم المقدسة ، وأما إن نلبسهم صورة أخرى تعجب الذوق الحاضر ، فنكون قد اعتدينا على التاريخ .. ولا خير في الاعتداء لا على الشخصيات المقدسة ولا على التاريخ !

— أعداء الإسلام يصورون محمداً صلى الله عليه وسلم دائماً بصورة الإنسان الذي أقام دعوته إلى الإسلام على القوة والسيف .. ومن بين أحداث الفيلم معركة بدر وأحد ، وهذا يعني تأكيد الدعوة الكذوب التي يقوم بها أعداء الإسلام من أن الإسلام قام بقوة السيف ، وليس بقوة الاقتناع .



كرسى للقرآن

فى محاضرة بالمجمع العلمى الفرنسى بباريس وقف وزير خارجية فرنسا ليقول فى محاضرة علمية سنوية لهذا المجمع .. وقف وهو ممسك بالقرآن ليقول أن هذا الكتاب هو العدو الوحيد للاستعمار الذى قابلناه فى شمال افريقيا وهو لم يقل ذلك الا بعد ان فشل الفرنسيون فى فرض اللغة الفرنسية بالجزائر وبعد ان يؤس آلاف المستشرقين ورجال الأعمال من غزو الحياة المادية والذهنية لشعب الجزائر .

وقبل ذلك كان الأزهر الشريف هو الذى قاوم ادرجة ان دخلته جيوشها بالخيل لتجبره على الخضوع وبعد ذلك أيضا كانت نفحة بسيطة من التأثير بالقرآن هى التى صدمت اسرائيل يوم ١٠ رمضان .

كل هذا يشير الى أن القرآن فعلا فيه شىء ما يقاوم الاستعمار ويبقى على الأمة الاسلامية رغم ضعفها وفقرها وتخلفها .. ويبقى على اللغة العربية كما هى منذ ١٣٠٠ سنة فى حين أن اللغة الانجليزية مثلا أيام شيكسبير تختلف تماما عن اللغة الانجليزية اليوم وكم من لغة اندثرت بينما بقيت العربية .

وكم قامت حروب صليبية علنية وسرية ضد كل أجزاء العالم الاسلامى وأفراده فلم نسمع أن مسلما دخل فى مسيحية او يهودية . وقد لغنت هذه الظواهر انظار الغرب . فأنشئت كراسى لدراسة الدين والقانون والسياسة الاسلامية فى جامعات منيسوتا واللينوى وهارفارد بل اننى أؤكد أن هناك كرسيا لهذه الدراسات فى اسرائيل حتى أن ٦٠ رسالة قدمت للجامعة العبرية فى اسرائيل عن ابن خلدون وحده والأمر العجيب أن يكون عندنا كلية للاقتصاد والسياسة وليس فيها كرسى لدراسة القرآن من الوجة السياسية علما بأن هذه الكلية تدرس النظم الوضعية من أمريكية وسوفيتية ، والأغرب من ذلك ألا يكون فى كليات الآداب فى مصر كرسى للأدب القرآنى كنوع راق من الآداب اللغوية .

عن مجلة الشبان المسلمين القاهرية

* * * المواجهة الدائمة

النور والظلمة ..

من يوم كان النور كانت هناك الظلمة ، وكان العراك المستمر الدائم ، فالظلمة لا تريد للنور أن ينتشر والنور من طبعه الانتشار ، لأنه هو الحق ، وللحق العلو والديمومة والانتصار .

ظهر نور الاسلام ، ورأت الإنسانية فيه مخرجا من الأزمات وعلاجاً للأمراض ، وتنظيماً لشؤون الحياة ، فانشرت القلوب لدين الله ، ولكن أعداء النور وقفوا فى وجه الحق فى عبادة وجمود ، يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم .

لقد وقف يهود في وجه الحق . مع أنهم يعلمون أنه هو الحق ، وخططوا الخطط للقضاء على الدعوة ، بالقضاء على الداعية ، وحرصوا مشركى مكة على ذلك ولكن الدعوة انتصرت فما كان منهم الا أن وضعوا خططا أخرى للهدم ، فظهر النفاق ، وتسربوا بأفكارهم الى التفاسير ، وكانوا وراء كل المحاولات الهدامة والفرق الضالة .

وبقيت عداوتهم للإسلام تزداد على مر الأيام حتى جاء العصر الحاضر فظهر حقدهم ، ووجدوا من يؤازرهم ويساندهم من أعداء الإسلام — والكفر ملة واحدة — فوضعهم أولئك الأعداء في قلب الوطن الإسلامى . لينطلقوا من فلسطين متوسعين في البلاد العربية مؤملين أن يحققوا حلمهم في الوطن الكبير من النيل الى الفرات .

واليوم .. بعد هزيمة ٦٧ وعودة الروح في حرب رمضان .. ماذا ينتظر الأمة الإسلامية ؟

— ينظرها ويتوجب عليها الصمود الدائم والمواجهة الدائمة والاستعداد المستمر ، فلا حل بالطول السلمية ، ولا بالمهمات الكيسنجرية .

— يتوجب على المسلمين الاستعداد بالتصنيع والبناء الداخلى المتناسك لتكون القوة .

— يتوجب على المسلمين أن يعملوا للوحدة الإسلامية الشاملة وذلك بالعودة الى الإسلام وتحكيمه وجعله هو المنظم لشؤون الحياة .. آنذاك تقوم الوحدة وتبائس الخير يراها من له بصيرة ، وان نصر الله قريب من الحسين .

عن مجلة النور المغربية

الحرب النفسية

ان المسلم الحق لا تؤثر فيه اشاعات الأعداء او دعاياتهم ، لأنه لا يعتمد على قوته فقط في حربهم بل يعتمد على عون الله وتوفيقه له . فاذا خوف العدو المسلمين من الموت ، وهددهم بالقاء المتفجرات عليهم فانهم لا يابهون لذلك لأنهم يعلمون تمام العلم ان الموت والحياة بيد الخالق سبحانه .

واذا حاول العدو ايها المسلم ان تقهره لا تقهر لم يابهوا لذلك لأن الله سبحانه وتعالى معهم وناصرهم ، فليس النصر بقوة السلاح بقدر ما هو بقوة الايمان والصبر والمصابرة فالسلاح وحده ليس هو الوحيد في المعركة . يقول صلى الله عليه وسلم : « نصرت بالرعب » ويقول الله سبحانه وتعالى : « وما النصر الا من عند الله » ويقول : « ان تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم » . والمؤمن لا يصدق بالاشاعات التي يبثها الأعداء . يقول الله سبحانه وتعالى : « يا ايها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين » .

وقال تعالى : « واذا جاءهم امر من الأمن او الخوف اذاعوا به ، ولو ردوه الى الرسول والى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم » . فاذا سمع المسلم امرا لا يعلم حقيقته فلا يذيعه أو ينشره بين الآخرين بل يجب رفعه الى رؤسائه وقادته ليبيّنوا له حقيقة الأمر ، ويوضحوا ما خفى عليه لتكون الحقائق كلها وبصراحة أمام الناس .

عن صحيفة الدعوة الإسلامية

بأقلام القراء

الاضطهاد الديني

لقد قرأت مقالة الأستاذ عبد القادر طاش التركستاني فتألمت أشد الألم وحدثت نفسى متأوها آه لو كنت صاحب سلطة أو قوة فأساعد هؤلاء بكل ما أوتيت من قوة ولقد اعتصرنى الألم لأن المسلمين شغلتهم الحياة الدنيا بملذاتهم وشهواتهم وشغلتهم المادة حتى أصبحوا عبيدا لها لا يحسون بما يحدث لأخوانهم المسلمين فى بقاع الأرض - ليت شعرى ما الذى أوردتهم هذا المورد المهلك أن أمهم النور ويتركونه ليسيروا فى الظلام وأمهم الحق ويتبعون الضلال كلما ظهر منهم من يدعوهم للإيمان ليجمع شملهم آذوه واضطهدوه تبا لكم أيها الغافلون ينكل بهم ويؤذون ويقتلون فى سبيل الله من أجل تمسكهم بعقيدتهم وإيمانهم وأنتم تنظرون وكان على أعينكم غشاوة - ان العلاج ورب الكعبة سهل لا يفزع ولا يروع وإنما يبشر ويسعد ذلك ان المسلمين يجب ان يعتصموا بحبل الله جميعا ولا يفرقوا تجمعهم عقيدتهم الدينية القوية ويجب ان يعمل حكاهم على جمعهم على أساس من الحب فى الله حتى اذا ما قوى عدوهم واشتدت شكيمتهم هبوا لنصرة اخوتهم فى كل مكان وانه لمن العار ومن الذلة والمسكنة ، ومن الهوان أن يسمع المسلمون بتعذيب وابادة اخوانهم المسلمين ولا تتحرك مشاعرهم نحوهم ويثيرون العالم كله على أعدائهم ويمنعون معونتهم عنهم بترولا أو غير ذلك كما فعلوا مع المتعاونين مع إسرائيل فلما لا تنذر الفلبين بقطع البترول عنها اذا لم تكف عن ابداء المسلمين ولما لا توجه نظر الدول التى تؤذى المسلمين وتتخذ الوسائل الكفيلة بردهم عن ملاحقة المسلمين بالتشريد والتعذيب والقتل ، انا لن نعدم وسيلة نحن المسلمين اذا اخلصنا النية لله فسنجد كثيرا من الوسائل لوقف هذا التيار المجرم من الاضطهاد وكم أكون سعيدا اذا بعثت مجلة (الوعى الإسلامى) كما فعلت السعودية اكرمها الله واکرم عاهلها العظيم جلالة الملك فيصل حينما بعث لجنة لتقصى الحقائق للتعرف على أحوال المسلمين ومد يد المعونة والمروءة اليهم فانهم أخوة فى الدين وفى العقيدة والاسلام وما ينبغى لمؤمن مسلم يؤمن بالله ورسوله ، أن يهدأ له بال وتقر له عين ويغض له جفن الا بعد أن يرى هؤلاء المسلمين وقد انقشعت عنهم غشاوة الظلم والاضطهاد ونعموا. بعيشهم واطمأنوا على حياتهم وحياة أولادهم واستطاعوا أن يقيموا شعائرهم فى ظل من الأمن والأمان لا يروعهم ظالم ولا يعتدى على حرمتهم معتد.

مصطفى مصطفى القرمانى

العصر الذهبى لعلم الحديث فى الهند


دخل علم الحديث فى أوائل الفتح الإسلامى فى بلاد الهند ، وكان من جملة من وفد إليها من المجاهدين فى سبيل الله الربيع بن الصبيح السعدى الذى قال عنه الحلبي فى (كشف الظنون) هو أول من صنف فى الاسلام ، ولا

شك أنه من أول المؤلفين فى علم الحديث ، وقد مات ودفن فى الهند سنة ١٦٠ هـ ، وقد رافق علم الحديث العرب الذين غزوا هذه البلاد ، وكان يرافقتهم فى كل غزوة علماء محدثون ، وكان فيهم من سكن الهند ومات فيها ، وانتشر علم الحديث فى الهند ، وأدركت الهند العناية الإلهية ، فأتحف الله هذه البلاد بالوافدين الكرام من المحدثين ، من الحجاز ، وحضرموت ، ومصر ، والعراق ، وإيران ، وذلك فى القرن العاشر الهجرى ، ثم سافر بعض علماء الهند الى الحرمين الشريفين مصدر هذا العلم ومعقله وأخذوا علم الحديث ، ومن أشهرهم الشيخ على التقى صاحب (كنز العمال) المتوفى سنة ٩٧٥ هـ وتلميذه الشيخ محمد بن طاهر الفتنى صاحب (مجمع بحار الأنوار) المتوفى سنة ٩٧٥ هـ فخدما علم الحديث خدمة باهرة ، ثم جاء دور الشيخ العلامة عبد الحق البخارى الدهلوى المتوفى سنة ١٠٥٢ هـ ، فأخذ علم الحديث من علماء الحجاز ونقله الى الهند واتخذ دار الملك (دهلى) مركزا له ، ونشر علم الحديث تدريسا وتعليما ، شرحا ، وتعليقا ، فأقبل العلماء على علم الحديث ، وانتشرت الصحاح ، ثم جاء دور شيخ الإسلام أحمد بن عبد الرحيم المعروف بولى الله المتوفى سنة ١١٧٦ هـ فرحل الى الحجاز وأخذ علم الحديث ثم رجع الى الهند وشهر عن ساعد الجد لنشره ، فقامت دولة الحديث فى الهند ، وتقرر تدريس الصحاح الستة فى كل حلقة تدريس ، وانتشر تلاميذه ، وتلاميذ تلاميذه فى طول الهند وعرضها .

أشرفت الهند بنور هذا العلم وانتشرت فى جميع نواحيها كالكواكب الدرية ، وقامت فى وقت واحد فى مدن كثيرة حلقات مختصة لتدريس علم الحديث ، وتخرج منها علماء محدثون ، ولا تزال تتسع الدائرة الى ما يشاء الله ، وكذلك ألفوا مؤلفات ضخمة فى شرح الحديث والسنة وفى الرجال ومصطلح الحديث وفى الدور الثالث من أشهر المحدثين فى الهند المحدث الجليل والمربى الكبير الشيخ خليل أحمد السهارنفورى صاحب (بذل المجهود فى حل أبو داود) المتوفى سنة ١٣٤٦ هـ .

و (بذل المجهود فى حل أبو داود) ليس شرحا وافيا لسنن أبى داود فحسب ، بل أنه سفر ضخيم يتضمن بحوثا ذات قيمة كبيرة فى علم الحديث وشرح كلام النبوة ، ورواة الحديث ومكانتهم ، وتراجمهم فى ضوء أقوال الأئمة والمحدثين الكبار ، ليس له مثيل فى شرح الحديث فى جميع مؤلفات علماء الهند قد طبع ونشر وتلقى بقبول عام من العلماء ، ثم قامت المكتبة الإمدادية . باب العمرة مكة المكرمة . على طبعه بالحروف العربية الحديثة فى القاهرة ، وطبع الكتاب فى عشرين جزءا ، وكذلك فى عصرنا هذا من أشهر المحدثين فى الهند تلميذ صاحب (بذل المجهود) المحدث الكبير العلامة ، محمد زكريا المعروف فى شبه القارة الهندية - بشيخ الحديث ، نزيل المدينة المنورة ، كتب عنه المصلح الكبير الداعية الإسلامى أبو الحسن على الندوى : ليس الحديث له علماء صناعة بل هو ذوق وحال يعيش به ويعيش فيه عدد مؤلفاته مائة وخمسون ، بل أكثر من ذلك ومعظمها على علم الحديث ومن أهمها (أوجز المسالك الى موطأ الإمام مالك) فى ثلاثة عشر جزءا . . . يطبع حاليا فى القاهرة ، وصدر الجزء الاول على نفقة المكتبة الإمدادية - مكة المكرمة ، فشكرا للمكتبة وصاحبها من جميع أهل العلم والمستغلين بالحديث .

تقى الدين الندوى المظاهرى



اعداد : الاستاذ فهمى الامام



الكويت - زار البلاد السيد مختار بن داده رئيس الجمهورية الاسلامية الموريتانية ويرى وهو يتحدث مع صاحب السمو الامير المعظم .



● احتفل بتخريج الدفعة الخامسة من طلبة الكلية العسكرية ، ويبدو فى الصورة سمو الامير المعظم وهو يسلم الشهاداة لأحد الضباط الخريجين .

● زار البلاد السيد محمود رياض الامين لعام لجامعة الدول العربية ، وأجرى مباحثات مع المسؤولين تناولت الاوضاع الخليجية ، ورغبة سورية فى عقد مؤتمر قمة عربى . وصرح سعادة الشيخ صباح الاحمد وزير الخارجية والاعلام بالوكالة : ان الكويت ترحب بالدعوة السورية ، وستحضر الكويت اى مؤتمر قمة عربى يحقق الخير للامة العربية . ● أبرم مجلس الامة الكويتى مشروعاً يقضى بمد دول المواجهة

● ترأس الاستاذ راشد الفرحان وزير الاوقاف والشئون الاسلامية أول اجتماع للجنة التقويم الاسلامى .. والتي ضمت ممثلين من العلماء المسلمين لكل من الكويت ومصر وتونس والجزائر .. وقد انتهت اللجنة الى تكليف السيد صالح العجبرى - الفلكى الكويتى - بوضع تقويم اسلامى موحد للاعياد والعطل الرسمية .. على أن يكون جاهزا لعرضه على مؤتمر وزراء الاوقاف والشئون الاسلامية القادم .

بمساعدة مالية تبلغ فى جملتها ١٥٠ مليون دينار كويتى .

القاهرة — ارسل الدكتور عبد الحليم محمود شيخ الجامع الأزهر الى رئيس وزراء المملكة المغربية برقية تقول : « أرجو أن تنوبوا عنا فى تبليغ خالص شكرنا وتقديرنا لجلالة الملك الحسن لايقاف العمل فى فيلم « محمد رسول الله » حرصا على قداسة الرسول الكريم وجمال الصحابة » .

● بحث الدكتور عبد العزيز كامل نائب رئيس الوزراء للشئون الدينية ووزير الاوقاف مع السيد تنكو عبد الرحمن الخطوات التى قطعها البنك الإسلامى ويساهم البنك فى المشروعات الانتاجية .. ويبلغ رأسماله الفى مليون دولار .

● خصصت وزارة الاوقاف نصف مليون جنيه للاحتفاظ بالتراث الإسلامى للمساجد الاثرية ، وتجديد وترميم ما تهدم منها . وقد بدأ العمل فعلا بمسجد عمرو بن العاص .

● تقوم بعثة تمثل المجلس الاعلى للشئون الاسلامية بجولة فى اوربا ، وستزور بريطانيا لدراسة الوسائل التى تمكن المجلس من تقديم الدعم العملى للنشاطات الاسلامية بما فى ذلك انجاز المسجد المركزى الذى يقام فى لندن ، والذى تبلغ تكاليفه ٢٥ مليون جنيه استرلينى .

● صدر بيان رسمى يفيد أنه لم يعتقل أى فرد من الاخوان المسلمين ، وأن الذين تم استجوابهم فى حادث الكلية الفنية العسكرية منهم اطلق سراحهم فور استجوابهم .

السعودية — شكلت لجنة من كبار علماء الفلك لاستكمال الدراسات الخاصة بانشاء المرصد الإسلامى الذى تعتزم رابطة العالم الإسلامى

انشاءه بمكة .

● تدور مباحثات جادة مع اسبانيا لاعادة مسجد غرناطة الى عهده الاول .
● قررت السعودية تقديم ٢٠ منحة دراسية فى جامعاتها لطلاب من آزاد كشمير المسلمة .

سورية — قررت سورية اعتبار مادة التدريب العسكرى من المقررات الالزامية — من حيث النجاح والرسوب — على طلاب الجامعات والمعاهد العليا والمتوسطة .

الأردن — تقوم وزارة الاوقاف والمقدسات الاسلامية باجراء مسح شامل للاملاك الوقفية فى البلاد كجزء من خطة الوزارة لتنمية مشاريع الاوقاف ورعايتها وصيانتها .

اليمن — أقيم فى مدينة « اريان » احتفال كبير بمناسبة وضع حجر الاساس لمدرسة اريان المقدمة هدية من الاساس لمدرسة اريان المقدمة هدية من دولة الكويت ضمن مساعدتها لليمن .

فلسطين المحتلة — صادف يوم ٥/١٥ الذكرى السادسة والعشرين لاغصاب فلسطين . وتأتى الذكرى والفدائيون العرب يشنون هجماتهم الجريفة على العدو فى قلب الأرض المحتلة .

نيجيريا — خصصت السعودية مبلغ ٣٠ الف ريال للمساهمة فى بناء مسجد جامعة « ايفى » بنيجيريا .

موزنبيق — قام وفد من مسلمى موزنبيق بزيارة لباكستان . وقد ذكر رئيس الوفد أن عدد المسلمين فى موزنبيق يبلغ ثلاثة ملايين نسمة ، يشكلون ٣٣٪ من مجموع السكان .

كندا — عقد فى «تورنتو» أول اجتماع لمجلس الجالية المسلمة فى كندا . ويبلغ عدد المسلمين فى كندا حوالى ٨٥٠٠٠ مسلم ، منهم ٢٥٠٠٠ مسلم يعيشون فى مدينة تورنتو وحدها .

مواقيت الصلاة حسب التوقيت المحامي لدولة الكويت

المواقيت الشرعية بالزمن القروي						المواقيت الشرعية بالزمن الروالي						حسابي ١٩٧٤		أيام الأسبوع
عشاء	عصر	ظلم	شروق	فجر	دس	عشاء	مغرب	عصر	ظلم	شروق	فجر	١٩٧٤	١٩٧٤	
٣٠	٨٤٣	٥	٨	١٠	١٦	٨	٦	٦٣٦	٣١٩	١٤٤	٤٥٢	٣١٠	٢٢	١
٣٠	٤٣	٨	١٥	٣٢		٧	٣٧	١٩	٤٤	٥٢	٩	٢٣	٢	
٣٠	٤٢	٧	١٤	٣١		٧	٣٧	١٩	٤٤	٥١	٨	٢٤	٣	
٣٠	٤٢	٧	١٣	٣٠		٨	٣٨	١٩	٤٤	٥١	٨	٢٥	٤	
٣٠	٤١	٦	١٢	٢٩		٨	٣٨	١٩	٤٤	٥٠	٧	٢٦	٥	
٣٠	٤٠	٦	١١	٢٨		٩	٣٩	١٩	٤٥	٥٠	٧	٢٧	٦	
٣١	٤٠	٥	١٠	٢٦		١٠	٤٠	٢٠	٤٥	٥٠	٦	٢٨	٧	
٣١	٣٩	٥	٩	٢٥		١١	٤٠	٢٠	٤٥	٤٩	٥	٢٩	٨	
٣١	٣٩	٤	٨	٢٤		١٢	٤١	٢٠	٤٥	٤٩	٥	٣٠	٩	
٣١	٣٨	٤	٧	٢٣		١٣	٤١	٢٠	٤٥	٤٩	٤	٣١	١٠	
٧١	٣٨	٣	٦	٢٢		١٤	٤٢	٢٠	٤٥	٤٨	٤	٣١ يونيو	١١	
٣٢	٣٧	٣	٦	٢١		١٤	٤٢	٢٠	٤٥	٤٨	٣	٢	١٢	
٣٢	٣٧	٣	٥	٢٠		١٥	٤٣	٢٠	٤٦	٤٨	٣	٣	١٣	
٣٢	٣٧	٢	٤	١٩		١٥	٤٣	٢٠	٤٦	٤٨	٢	٤	١٤	
٣٢	٣٦	٢	٣	١٨		١٦	٤٤	٢٠	٤٦	٤٨	٢	٥	١٥	
٣٢	٣٦	٢	٣	١٨		١٦	٤٤	٢٠	٤٦	٤٧	٢	٦	١٦	
٣٣	٣٦	١	٢	١٧		١٧	٤٥	٢١	٤٦	٤٧	٢	٧	١٧	
٣٣	٣٥	١	٢	١٦		١٨	٤٥	٢١	٤٦	٤٧	١	٨	١٨	
٣٣	٣٥	١	١	١٥		١٩	٤٦	٢١	٤٧	٤٧	١	٩	١٩	
٣٣	٣٥	١	١	١٥		١٩	٤٦	٢١	٤٧	٤٧	١	١٠	٢٠	
٣٣	٣٤	٠٠	٠٠	١٤		٢٠	٤٧	٢١	٤٧	٤٧	١	١١	٢١	
٣٣	٣٤	٠٠	٠٠	١٤		٢٠	٤٧	٢١	٤٧	٤٧	١	١٢	٢٢	
٣٣	٣٤	٠٠	٠٠	١٤		٢٠	٤٧	٢١	٤٧	٤٧	١	١٣	٢٣	
٣٣	٣٤	٠٠	٠٩	١٣		٢١	٤٨	٢٢	٤٧	٤٧	١	١٤	٢٤	
٣٣	٣٤	٠٠	٠٩	١٣		٢١	٤٨	٢٢	٤٧	٤٧	١	١٥	٢٥	
٣٣	٣٤	٠٠	٠٩	١٣		٢١	٤٨	٢٢	٤٧	٤٧	١	١٦	٢٦	
٣٣	٣٣	٥٩	٥٨	١٢		٢٢	٤٩	٢٢	٤٧	٤٧	١	١٧	٢٧	
٣٣	٣٣	٥٩	٥٨	١٢		٢٢	٤٩	٢٢	٤٧	٤٨	١	١٨	٢٨	
٣٣	٣٣	٥٩	٥٨	١٢		٢٢	٤٩	٢٢	٤٧	٤٨	١	١٩	٢٩	
٣٣	٣٣	٥٩	٥٨	١٢		٢٣	٥٠	٢٣	٤٨	٤٨	٢	٢٠	٣٠	

أم المؤمنين

السيدة أم سلمة رضي الله عنها

اسمها : هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم .

هجرتها : كانت زوجة للصحابي الجليل عبد الله بن عبد الأسد بن المغيرة .. وهو ابن عمه الرسول .. هاجرت بصحبة

زوجها إلى الحبشة حيث ولدت هناك ابنتها (سارية) . ثم عادا إلى مكة ولما ضاقت بهما هاجرا إلى يثرب .. محال المشركون بينها وبين زوجها .. فهاجر زوجها أولا .. ثم لحقت به في دار الهجرة الثانية .

فكانت (أم سلمة) - بين المهاجرات - أول ظعينة دخلت المدينة .. كما كانت أول مسلمة هاجرت إلى الحبشة .. وكان زوجها أول من هاجر إلى يثرب من أصحاب النبي .

في المدينة : ولدت لأبي سلمة : (عمر) و (درة) و (زينب) .. وبعد موقعة

أحد التي جرح فيها أبو سلمة جرحا خطيرا .. عقد له الرسول لواء سرية عدتها (١٥٠) رجلا لغزو بني أسد الذين أرادوا بالمسلمين شرا .. وبعد أن انتصر عليهم .. استمد عليه جرحه وظل به حتى قضى عليه ، فرحل إلى جوار ربه .

أم المؤمنين : وبعد انتضاء عدتها خطبها أبو بكر فرفضت في رفق ، وتلاه

عمر فكان حظه كحظ صاحبه .. ومن بعدها بعث النبي يخطبها .. فتمنت لو يتاح لها هذا الشرف ولكنها اشفتت إلا تملأ مكانها في بيت النبي إلى جانب عائشة وحفصة وقد

جاوزت سن الشباب ومعها عيال صغار فأرسلت للنبي تقول : « انها غيري ، مسنة ، ذات عيال » فأجاب الرسول : « أما أنك مسنة ، فأنا أكبر منك ، وأما الغيرة فيذهبها الله عنك ، وأما العيال فإلى الله ورسوله » وتمت خطبتها

للرسول . ودخل بها في شوال من السنة الرابعة للهجرة .

مكاتها : نزل الوحي على الرسول في بيتها ، وكان لها في (صلح

الحديبية) دور عظيم فقد أشارت على الرسول بعد أن أمر أصحابه بأن ينحروا ثم يخلقوا ولم يستجب أحد - أشارت عليه قائلة : « يا نبي الله ، أتحب ذلك ؟ أخرج ثم لا تكلم أحدا كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك » . ففعل وفعل

المسلمون مثله . وصحبت الرسول في خروجه لفتح مكة ثم في حصاره للطائف وغزوه هوازن وثقيف .

وفاتها : كانت آخر من مات من نساء النبي ، وصلى عليها (أبو هريرة)

الصحابي الجليل ، ودفنت بالبقيع .. ولم يبق بعدها من أمهات المؤمنين غير ذكرى وتاريخ .. رضي الله عنها .

« إلى راغبي الاشتراك »

تلنا رسائل كثيرة من القراء بقصد الاشتراك في المجلة ، ورغبة منا في تسهيل الامر عليهم ، وتباديا لضياع المجلة في البريد ، رأينا عدم قبول الاشتراكات عندنا من الآن ، وعلى الراغبين في الاشتراك أن يتعاملوا رأسا مع متمد التوزيع عندهم ، وهذا بيان بالمتهمدين :

- | | |
|---|------------|
| القاهرة : شركة توزيع الاخبار / شارع الصحافة . | مصر : |
| الخرطوم : دار التوزيع - ص.ب : (٣٥٨) . | السودان : |
| { طرابلس الغرب : دار الفرجاني - ص.ب : (١٣٢) . | ليبيا : |
| { بنغازي : مكتبة الخراز - ص.ب : (٢٨٠) . | ليبيا : |
| مؤسسات ع بن عبد العزيز - ١٧ شارع فرنسا . | تونس : |
| الدار البيضاء - السيد أحمد عيسى ١٧ شارع الملكي . | المغرب : |
| بيروت : الشركة العربية للتوزيع : ص.ب : (٤٢٢٨) . | لبنان : |
| مؤسسة ١٤ اكتوبر للنشر والتوزيع : ص.ب : (٤٢٢٧) . | عدن : |
| عمان : وكالة التوزيع الأردنية : ص.ب : (٣٧٥) . | الأردن : |
| جدة : مكتبة مكة - ص.ب : (٤٧٧) . | |
| الرياض : مكتبة مكة - ص.ب : (٤٧٢) . | |
| الخبر : مكتبة النجاح الثقافية - ص.ب : (٧٦) . | السعودية : |
| الطائف : مكتبة الثقافة - ص.ب : (٢٢) . | |
| مكة المكرمة : مكتبة الثقافة . | |
| المدينة المنورة : مكتبة ومطبعة ضياء . | |
| بغداد : وزارة الاعلام - مكتب التوزيع والنشر . | المراق : |
| المكتبة الوطنية : شارع باب البحرين . | البحرين : |
| الدوحة : مؤسسة العروبة - ص.ب : (٥٢) . | قطر : |
| شركة المطبوعات للتوزيع والنشر : ص.ب : (٨٥٧) . | أبو ظبي : |
| مطبعة دبي | دبي : |
| مكتبة الكويت المتحدة . | الكويت : |

ونوجه النظر إلى أنه لا يوجد لدينا الآن نسخ من الأعداد السابقة من المجلة

اقرأ في هذا العدد

- ٤ لمالم كبير تفسير سورة المسد
- ٧ للاستاذ محمد عزة دروزة القصص القرآنية
- ١٣ للدكتور محمد البهي ولاية الرجل على نفسه
- ٢٤ للدكتور محمد سعيد رمضان البوطي الفيبيون حقا هم الجاحدون
- ٣٢ للاستاذ عبد الكريم الخطيب نحو اقتصاد اسلامي متحرر
- ٣٨ للدكتور وهيب الزحيلي عاقبة التساهل بمقدمات الحرام
- ٤٦ مائدة القاريء
- ٤٨ للشيخ عبد الحميد السائح الحاجة الى توحيد المواثم والاعباد
- ٥٥ اعداد الاستاذ عبد الستار فيض مكتبة المجلة
- ٥٦ للاستاذ سعيد زايد فكرة الحق
- ٦١ للدكتور سليمان دنيا الافتاء والقضاء
- ٦٨ للشيخ محمد الصادق عرجون تراثنا الحضاري
- ٧٤ للدكتور احمد على المجذوب العقوبات السالبة للحرية
- ٨٢ اعداد الاستاذ محمد نعيم الشيخ محمد أبو زهرة
- ٨٨ تقديم الاستاذ محمد عبد الله السمان الاجتهاد و حاجتنا اليه (كتاب الشهر)
- ٩٢ للدكتور احمد شوقي الفنجري خولة بنت الأزور (١)
- ١٠٣ للتحرير الفتاوى
- ١٠٥ اعداد عبد الحميد رياض برصد الوعي
- ١٠٧ للتحرير قالت الصحف
- ١٠٩ للتحرير بأقلام القراء
- ١١١ اعداد الاستاذ فهمي الامام الأخبار
- ١١٣ مواقيت الصلاة
- ١١٤ أم المؤمنين السيدة أم سلمة رضی الله عنها